مِنْ عَلَيْهُ الطِّلَانَ مَنْ فَالسَّلَامُ مَنْ فَالسَّلَّامُ مَنْ فَالسَّلَّامُ مَنْ فَالسَّلَّامُ مَنْ فَالسَّلَامُ مَنْ فَالسَّلَامُ مَنْ فَالسَّلَّامُ مَنْ فَالسَّلَامُ مَنْ فَالسَّلَّامُ مَنْ فَالسَّالَّ فَالسَّلَّالَّ فَالسَّلَّالَ فَالسَّلَّامُ مَنْ فَالسَّلَّالَ مَنْ فَالسَّلَّالَّ فَالسَّلَّامُ مَنْ فَالسَّلَّامُ مَنْ فَالسَّلَّالَ مَنْ فَالسَّلَّالَ مَنْ فَالسَّلَّامُ مَا مُنْ فَالسّلِكُ فَالسَّلَّالَ مَنْ فَالسَّلَّالَ مَنْ فَالسَّلَّالِقُ فَالسَّلَّالِي فَالسَّلَّامُ مَا مُنْ فَالسَّلَّالِ مَا مُنْ فَالسَّلِي فَالسَّلَّالِي فَالسَّلَّالِ مَا مُنْ فَالسَّلَّالِ مَا مُنْ فَالسَّلَّالِ مَا مُنْ فَالسَّلَّالِ مَا مُنْ فَالْمُ فَالْمُ مُنْ فَالْمُ مُنْ فَالْمُ فَالْمُ مُنْ فَالْمُ فَالْمُ مُنْ فَالْمُ فَالْمُلْمُ فَا مُنْ فَالْمُ فَالْمُ فَالْمُ فَا مُنْ فَالْمُلْمُ فَالْمُ فَالْمُ فَا مُنْ فَالْمُلْمُ فَالْمُل

تأليف

الإمام الحافظ تقى الدين أبي محمد عبد الغنى المقدسى المجلماعيلي الحُنْبَلِيّ المولود سنة ٤٠٠ والمتوفى في سنة ٢٠٠ رحمه الله وغفر لنا وله وللمؤمنين

ملتزم الطبع والنشر مكتبة المعارف محمد سعبد كمال

شارع كمال - الطائف - تليفون ٢٤٠

القاهرة مطابع دار الكتاب العربي بمصر محمد طمي المنياوي

مِن عَلَيْهُ الطِّلانَ وَالسَّلامُ عَلَيْهُ الطِّلانَ وَالسَّلامُ عَلَيْهُ الطِّلانَ وَالسَّلامُ

تأليف

الإمام الحافظ تقى الدين أبي محمد عبد الغنى المقدسيِّ المُجْماعيلي الحُنْبَلِيِّ المُولود سنة ١٠٠ والمتوفى في سنة ٢٠٠ رحمه الله وغفر لنا ولهُ وللمؤمنين

ملتزم الطبع والنشر مكتبة المعارف محرر سمبر كمال

شارع كمال - الطائف - تليفون ٢٤٠

893.199 595

الطبّعثة الأولان

القـــاهرة مطابع دار الكتاب (لعربى بمصر محمد حلمى المنياوي

المالة العالات

قال الشيخُ الحَافظ، تقُّ الدين : أبو محمد عبدُ الغنيِّ بنُ عبدِ الواحد ابنِ على بنِ سُرور المَقْدسِيُّ رحمه الله تعالى :

الحمد لله الملك الجبار ، الواحد القهار . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، ربُّ السموات والأرض وما بينهما العزيزُ الغفار، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسوله المصطفى المختار . صلى الله عليه وعلى آله وصبه الأخيار .

أما بعد: فإن بعض إخوانى سألنى اختصار جملة فى أحاديث الأحكام، مما اتفق عليه الإمامان: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخارى، ومسلم بن الحجاج بن مسلم القُشيرى النيسابورى. فأجبتُه إلى سؤاله رجاء المنفعة به،

وأسأل الله أن ينفعنا به ، ومَن كتبه أو سمعه ، أو قرأه ، أوحفظه ، أو نظر فيه ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، موجباً للفوز لديه فى جنات النعيم . فإنه حسبنا و نعم الوكيل .

كتاب الطهارة

الله عنه على الله عنه قال : سمعت رسول الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ _ وفي رواية : بِالنِّيَّةِ _ وَإِنَّمَا لِكُلِّ الْمُرِيءِ مَا نَوَى . فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إلى اللهِ وَرَسُولِهِ . وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ . وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ . وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ الْمُزَاَّةِ يَتَزَوَّجُهَا ، فَهِجْرَتُهُ إلى مَاهَاجَرَ إِلَيْهِ » .

حوعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ أَحَدِكُم " لِإِذَا أَحْدَثَ _ حتى يَتَوَصَّأً » .

" — وعن عبد الله بن عمرو بن العاص وأبى هريرة وعائشة رضى الله عنهم قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَيْلُ للأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ».

وفى لفظ السلم « فَلْيَسْتَنْشِقْ عِنْخَرَيْهِ مِنَ اللَّاءِ » .
 وفى لفظ : « مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِقْ » .

٧ - وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُ كُمْ فِي اللهِ الدَّائِم الَّذِي لاَ يَجُرِي ، ثمَّ يَغْنَسِلُ فِيهِ » .

٨ - ولمسلم « لا يَغْنَسِلْ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِم وَهُوَ جُنُبُ » .
 ٩ - وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا شَرِبَ الْـكَائْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا » .
 ١٠ - ولمسلم « أُولاَهُنَّ بِالتُّرَابِ » .

١١ - وله في حديث عبد الله بن مُغَفَّل : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا وَلَغَ الْكَابُ في الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعاً . وَعَفَّرُوهُ اللهُ الثَّامِنَةَ بِالثَّرَابِ » .

١٢ - وعن محمران - مولى عثمان بن عفان - أنه « رأى عثمان رضى الله عنه دَعَا بِوصُوءِ . فأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ . فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوَصُوءِ ، ثمَّ عَضْمَضِ وَاسْتَنشَقَ مَسَتَ برأُسِهِ . ثُمَّ عَسَلَ كُلْتا رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلّى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ نَحُو وَصُوعَى هٰذَا . وقال : مَنْ تَوَضَّأَ نَحُو وَصُوعَى هٰذَا ثمَّ صَلّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّ فَي هٰذَا . وقال : مَنْ تَوَضَّأَ نَحُو وَصُوعَى هٰذَا ثمَّ صَلّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّ فَي هٰذَا . وقال : مَنْ تَوَضَّأَ نَحُو وَصُوعَى هٰذَا ثمَّ صَلّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّ فَي هٰذَا . وقال : مَنْ تَوَضَّا نَحُو وَصُوعَى هٰذَا ثمَّ صَلّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّ فَي هٰذَا . وقال : مَنْ تَوَضَّا لَهُو وَصُوعَى مَنْ ذَنْبهِ » .

۱۳ - وعن عمرو بن يحيي المازني عن أبيه قال «شهدت عمرو ابن أبي الحسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء رسول الله صلى الله عليه

وسلم ؟ فدعا بتَوْرٍ من ماء ، فتوصًا لهم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأ كفاً عَلَى يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرِ ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ ثلاثاً . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي التَّوْرِ ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ ثلاثاً . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ فَي التَّوْرِ ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ - ثلاثاً - بِثَلَاثِ غُرْفاتٍ . ثمَ أَدْخَلَ يَدَهُ ، فَعَسَلَهُ وَجْهَهُ ثلاثاً . ثمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ ، فَعَسَلَهُما وَجْهَهُ ثلاثاً . ثمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ ، فَعَسَلَهُما وَأَدْبَرَ إِلَى الْمِرْ فَقَيْنِ . ثمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ ، فَمَسَحَ بِهِما رَأْسَهُ ، فَأَقْبَلَ بِهِما وَأَدْبَرَ - مَرَّةً وَاحِدَةً - ثمَّ غَسَلَ رَجْلَيْهِ » .

١٤ - وفي رواية « بَدَأً عِمْقَدَّم رَأْسهِ ، حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ .
 ثمَّ رَدَّهُما حَتَّى رَجَعَ إِلَى المَكانِ الَّذِي بَدَأً مِنْهُ » .

١٥ – وفى رواية « أَتَاناً رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . فأخْرَجْناً لَهُ مَاءً في تَوْرٍ مِنْ صُفْرٍ » التَّوْرُ : شِبْهُ الطَّسْتِ .

١٦ -- وعُن عائشة رضى الله عنها قالت «كانَ رسولُ الله صلى الله على الله عليه وسلم يُعْجِبُهُ التَّيَمُنُنُ فِي تَنَعُّلِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ ، وَطُهُو رِهِ ، وَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ ».

٧٧ - وعن نُعَيْم الْمُجْمِرِ عن أَبِي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَة غُرَّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ. فَمَنِ اسْتَطاع مِنْ كُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَالْيَفَعَلْ ».

۱۸ – وفی لفظ آخر « رأیت أبا هریرة یتوضاً . فغسل وجهه ویدیه ، حتی کادیبلُغ المُنْکِبین . ثم غسل رجلیه حتی رفع إلی الساقین ، ثم قال : سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول : إِنَّ أُمَّتِی یُدْعَوْنَ

يَوْمَ الْفِيَامَةِ غُرَّا مُحَجَّلِينَ ، مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ. فَنِ اسْتَطَاعَ مِنْـكُمْ أَنْ يُطيلَ غُرَّتَهُ وَتَحْدِيلَهُ فَلْيَفْعَلْ » .

الله عليه وسلم يقول الله عليه وسلم يقول « تَبلغُ الْوُصُوءُ » . « تَبلغُ الْحُلْيَةُ مِنَ الْمُوْمِنِ حَيْثُ يَبْلغُ الْوُصُوءُ » .

باب دخول الخلاء والاستطابة

حَمْ اللهِ عَنْهُ : أَنْ النَّبِي صَلَّى اللهُ عَنْهُ : أَنْ النَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمَ « كَانَ إِذَا دَخُلُ الْحَلَّاءُ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذَ بِكَ مِنَ النَّكُبُثِ عَلَيْهِ وَسَلَّم « كَانَ إِذَا دَخُلُ الْحَلَّاءُ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذَ بِكَ مِنَ النَّكُبُثُ وَالْخَبَائِثُ » .

٢١ – وعن أبى أبوب الأنصارى رضى الله عنه قال: قال رسول صلى الله عليه وسلم « إِذَا أَ تَيْتُمُ الْعَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلاَ بَوْلٍ ، وَلاَ تَسْتَدْ برُوها . وَل كِن شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا » .

قال أبو أيوب « فقدمنا الشامَ ، فوجَدْنا مراحيضَ قد بُنيَتْ نحو الكعبة ، فنَنْحَرفُ عنها ، ونستغفر الله عز وجل » .

٢٢ -- وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « رَقَيتُ يوماً عَلَى يَدْتِ حَفْصَةَ ، فرأً يتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقضى حاجتَه مُستقبلَ الشامِ ، مُسْتدبرَ الكعبةِ » .

٣٣ – وعَن أنس بن مالك رضى الله عنه أنه قال «كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَدْخُلُ الْخَلَاءِ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَعَلَامٌ نَحُومِى مَعِى إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ، وَعَنزَةً ، فَيَسْتَنْجِي بِالمَاءِ ».

وَالْعَنْزَةُ . الحَرْ بَهُ الصَّغيرةُ . والإداوة : إناء صغير من جلد .

٢٤ - وعن أَبِي قتادة - الحارث بن رِبْعِيِّ - الأنصاريِّ رضى الله عنه : أَن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا يُمْسِكُنَّ أَحَدُ كُمْ ۚ ذَكَرَهُ عِنه : أَن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا يُمْسِكُنَّ أَحَدُ كُمْ ۚ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ . وَلَا يَتَمَسَّحْ مِنَ الْخُلَاءِ بِيَمِينِهِ ، وَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِناءِ».

حديد ألله عنه الله عنه الله عنه الله عنه الله عنه الله عنه الله على الله عليه أوسلم بقَبْرَيْن ، فقال ﴿ إِنَّهُمَا لَيُعَدِّ بَانِ وَمَا يُعَدِّبان فِي كَبِيرٍ . أَمَّا أَحَدُهُما : فَكَانَ لا يَسْتَتَرُ مِنَ البَوْل . وَأَمَا الآخَرُ : فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّميمة . فأَخَذَ خَكَانَ لا يَسْتَتَرُ مِنَ البَوْل . وَأَمَا الآخَرُ : فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّميمة . فأَخَذَ جَرِيدة رَطْبَة ، فَشَقَّهَا نِصْفَيْن ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْر وَاحِدة : فقالوا : جَرِيدة رَطْبَة ، فَشَقَّهَا نِصْفَيْن ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْر وَاحِدة : فقالوا : يا رسول الله ، لِمَ فَعَلت هٰذَا ؟ قال : لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُما مَا لَمْ يَيْسَا » .

باب السواك

٢٦ - عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لَوْ لَا أَنْ أَشُقَ عَلَى أُمَّتِى لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ » .
 قال « لَوْ لَا أَنْ أَشُقَ عَلَى أُمَّتِى لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ » .

٢٧ – وعن حُذْيفة بن اليمَان رضى الله عنهما قال «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذًا قَامَ مِنَ اللَّيْل يَشُوصُ فَاهُ بالسِّوَاكِ ».

 وَطَيَّنْتُهُ . ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم . فَاسْتَنَّ بِهِ ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم اسْتَنَّ اسْتِنَانَا أَحْسَنَ مِنْهُ . فَمَا عَدَا أَنْ فَرَغَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم : رَفَعَ يَدَهُ – أَوْ إِصْبَعَهُ – ثُم تَالَ : فَيَالَّ فِيقَ اللهُ عَلَى – ثلاثًا – ثم قَضَى ، وَكَانَتْ تَقُولُ : مَاتَ بَيْنَ حَاقِنَتِي فَيَالرَّ فِيقَ الْأَعْلَى – ثلاثًا – ثم قَضَى ، وَكَانَتْ تَقُولُ : مَاتَ بَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي » .

٢٩ - وفي لفظ « فَرَأَ يَتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ . وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُ السِّوَاكَ فَتَدُ أَنَّهُ يُحِبُ السِّوَاكَ فَتَلْتُ : آخُذُهُ لَكَ ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ : أَنْ نَعَمْ » .

هذا لفظ البخاري. ولمسلم نحوُه.

• • • وعن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال « أَ تَبِنْتُ النَّهِ عَلَى الله عليه وسلم – وَهُوَ يَسْتَاكُ بِسِوَاكٍ رَطْبِ – قال : وَطَرَفُ السواكِ عَلَى لِسانِه ، وهو يقول : أَعْ أَعْ ، والسواكِ فِي فِيه . كأنه يَتَهَوَّع » .

باب المسح على الخفين

٣١ - عن المغيرة بن شُعبة رضى الله عنه قال « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم في سَفَر . فأَهْوَ يْتُ لِأَنْرِ عَ خُفَيْهِ . فقال : دَعْهُما ، فإ نَى أَدْخُلْتُهُما طَاهِرَ تَيْنِ . فَمَسَحَ عَلَيْهِما » .

٣٢ – وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال «كُنْتُ مُعَ النبي صلى الله عليه وسلم . فبال ، وَتَوَصَّاً . وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ » مُخْتَصَرًا .

باب في المذّى وغيره

٣٣ - عن على بن أبي طالب رضى الله عنه قال «كَنْتُ رَجُلاً

مَذَّاءٍ . فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم – لِمَكَانِ ابْنَتِه مِنِّى – فَأَمَرْتُ اللِقدادَ بِنَ الْأَسُودِ فَسَأَلُه . فقال : يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ » .

٣٤ - وللبخارى « اغْسِلْ ذَ كَرَكَ وَتَوَضَّأْ » .
 ٣٥ - ولمسلم « تَوَضَّأْ وَانْضَحْ فَرْجَكَ » .

٣٦ - وعن عَبَّاد بن تَميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازنى رضى الله عنه قال «شُكِى إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم الرَّجُـلُ يخيَّلُ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم الرَّجُـلُ يخيَّلُ إليهُ : أَنَّهُ يَجُدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلاَةِ . فقال : لاَ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتَا أَوْ يَجَدُ ربِحًا ».

٣٧ - وعن أُمِّ قيس بنت مِحْصَن الأسدية « أَنَّهَا أَتَتُ بابْنِ لَهَا صغيرٍ - لَم يأكل الطعامَ - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأَجْلَسَهُ في حَجْرِهِ . فَبَانَ عَلَى ثَوْ بِهِ ، وَلَمْ يَغْسِلُهُ » . المحجرةِ . فَبَانَ عَلَى ثَوْ بِهِ ، وَلَمْ يَغْسِلُهُ » . المحجرةِ . فَبَانَ عَلَى ثَوْ بِهِ ، وَلَمْ يَغْسِلُهُ » . الم

٣٨ – وعن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها « أن النبي صلى الله علم الله علم الله علم الله علم الله عليه وسلم أُتِيَ بِصَبِيًّ . فَبَالَ عَلَى ثَوْ بِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ ، فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ » .

٣٩ – ولمسلم: « فَأَتْبَعَهُ بَوْلَهُ ، وَلَمْ يَغْسِلُهُ » .

• ٤ _ وعرف أنس بن مالك رضى الله عنه قال « جاء أعْرَابَيُّ فَهَاكُمْ النَّبِيُّ صلى الله عليه فَالَ فَي طَائِفَةِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم . فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ أَمْرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِذَنُوبٍ مِنْ مَاءٍ فَأَهْرِيقَ عَلَيْهِ » .

الله عليه وسلم يقول « الْفِطْرَةُ خَمْسُ : الْخِتَانُ ، وَالْإُسْتِحْدَادُ ، وَقَصَ الله عليه وسلم يقول « الْفِطْرَةُ خَمْسُ : الْخِتَانُ ، وَالْإُسْتِحْدَادُ ، وَقَصَ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَنَتْفُ الإِبطِ » .

باب الغسل من الجنابة

عن أبى هريرة رضى الله عنه « أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم الله عليه وسلم الله عليه وسلم الله في بَعْضِ طُرُق اللّه ينة ، وَهُو جُنُبُ . قال : فانْحَنَسْتُ مِنْهُ ، فَلَا تَعْضِ طُرُق اللّه ينة ، فقال : أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَاهُرَيْرَةَ ؟ قال : فَذَهَبْتُ فَاغْتَسَلْتُ ، ثُمَّ جِئْتُ ، فقال : أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَاهُرَيْرَةَ ؟ قال : كنتُ جُنُبًا . فكرهتُ أَنْ أُجَالِسَكَ ، وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ . فقال : شُبْحَانَ الله ! إِنَّ الْمُسْلِمَ _ وفي رواية : المؤمنَ _ لا ينْجُسُ » .

وعن عائشة رضى الله عنها قالت «كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، إِذَا اغْتَسَلُ مِنَ الْجُنَا بَةِ ؛ غَسَلَ يَدَيْهِ . ثُمَّ تَوَضَّا وُضُوءَهُ لِلْصَّلَاةِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ . ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيدَيْهِ شَعْرَهُ . حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرْوَى لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ . ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيدَيْهِ شَعْرَهُ . حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرْوَى لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يَعْسَلُ سائر جَسَدَهِ . وَكَانَتَ بَشَرَتَهُ : أَفَاضَ اللّه عليه وسلم مِنْ إِنَاءِ تَقُولُ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ إِنَاءِ وَاحدٍ . نَغْتَرفُ مِنْهُ جَمِعًا » .

ع النبي عليه وسلم - أنها قالت « وَضَعْتُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم وضُوء الجُنَابَةِ ، فَأَ كُمْفَا بِيمِينهِ عَلَى يَسَارِهِ مَرَّ تَيْنِ ، أَوْ آلَاثًا . ثم غسل فَرْجَهُ . ثمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَوِ الخَائِطِ - مَرَّ آيْنِ ، أَوْ آلَلاثًا - ثمَّ فَسَلَ فَرْجَهُ . ثمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَوِ الخَائِطِ - مَرَّ آيْنِ ، أَوْ آلَلاثًا - ثمَّ فَوْ جَهُ . ثمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَوِ الخَائِطِ - مَرَّ آيْنِ ، أَوْ آلَلاثًا - ثمَّ

تَعَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ . وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ . ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءِ . ثُمَّ غَسَلَ سَأَرُ جَسَدِهِ . ثُمَّ تَنَحَى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ فَأَتَيْتُهُ بِخِرْ قَةٍ فَلَمْ يُرَدْهَا . فَجَعَلَ يَنْفُضُ الْمَاءِ بِيَدَيْهِ » .

وعن عبد الله بن عمر : أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال « يَا رَسُولَ الله ، أَيَرْقَدُ أَحَدُناً وَهُو َ جُنُبُ مُ ؟ قَالَ . نَعَمْ ، إِذَا تَوَضَّاً أَحَدُنُ مُ وَهُو َ جُنُبُ مُ ؟ قَالَ . نَعَمْ ، إِذَا تَوَضَّاً أَحَدُ كُمْ فَلْيَرْقُدْ » .

وَسَلَمْ - قَالَتَ «جَاءِتْ أَمُّ سُلَيْمٍ - امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ - إلى رسول الله وسلم - قالت «جَاءِتْ أَمُّ سُلَيْمٍ - امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالت : يَارَسُولَ الله ، إِنَّ الله لَا يَسْتَحْبِي مِنَ اللّهَ مَنْ عَسْلُ إِذَا هِي احْتَامَتْ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نَعَمْ ، إِذَا هِي رَأْتِ اللّه] .

٧٤ - وعن عائشة رضى الله عنها قالت « كُنْتُ أَغْسِلُ الجِنابَةَ مِنْ ثَوْبِ رسول الله صلى اللهُ عليه وسلم ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَ إِنَّ مُبْقَعَ اللهُ فِي ثُوْبِهِ » .

الله صلى الله عليه وسلم فَرْكاً ، فَيُصَلِّى فيه ِ» .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ ، ثُمَّ جَهَدَهَا : فَقَدْ وَجَبَ الْغُسُلُ » .

• ٥ – وفى لفظ لمسلم « وَإِنْ لَمْ * يُنْزَلْ » .

10 – وعن أبى جعفر محمد بن على بن الحسين بن على رضى الله عنهم «أَنَّهُ كَانَ – هُو وَأَ بُوهُ – عند جابر بن عبد الله رضى الله عنهما ، وعندهُ قومْ . فسألوهُ عَنِ الْغُسْل ؟ فقال يَكُفِيكَ صَاعْ . فقال رجل : مَا يَكُفِينَ . فقال جابر : كَانَ يَكُفِي مَنْ هُوَ أُوْفَى مِنْكَ شَعَرًا ، وَخَيْرًا مَا يَكُفِي مَنْ هُو أَوْفَى مِنْكَ شَعَرًا ، وَخَيْرًا مِنْكَ - يُرِيدُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم – ثمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ » .

٢٥ - وفى لفظ «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم 'يفرغ الماء على رأسه ثلاثاً ».

قال رضى الله عنه : الرَّجُلُ الَّذِي قال « مَا يَـكُفِينِي » هو الحسن ابن مُحد على بن أبي طالب رضى الله عنه ، وأبوه محمد بن الحنفية .

باب التيمم

مع - عن عمران بن حُصين رضى الله عنه « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم : رَأَى رَجُلاً لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ ؟ فقال : يَا فُلاَنُ ، مَا مَنْعَكَ أَنْ تُصَلِّى فِي الْقَوْمِ ؟ فقال : يَا وَسُولَ الله ، أَصَا بَنْنِي جَنَا بَهُ وَلا ماء . فقال : عَا رسول الله ، أَصَا بَنْنِي جَنَا بَهُ وَلا ماء . فقال : عَدَيْكَ بالصَّعِيد فَإِنَّهُ يَكُفيك » .

25 - وعن عَمار بن ياسِر رضى الله عنهما قال « بَعَثَنى النبي صلى الله عليه وسلم في حاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ فَلَم أَجد المَاء ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدَ عَلَى الله عليه وسلم ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ عَلَى عَمَّ عَالَيْ مَا تَعْرَعْ الله عَلَيه وسلم ، فَذَكرْتُ ذَلِكَ لَمُ فَقَال : إَنَّا يَكُفِيكَ أَنْ تقومَ بِيدَيْكَ هَكذا - ثم ضرب بيديه لهُ . فقال : إنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تقومَ بِيدَيْكَ هَكذا - ثم ضرب بيديه

الأرْضَ ضَرْ بَةً وَاحِدَةً . ثُمَّ مَسَحَ الشَّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ ، وَظَاهِرَ كَفَيْهِ وَوَجْهَهُ » .

٥٥ - وعن جار بن عبد الله رضى الله عنهما: أنّ الذي صلى الله عنهما: أنّ الذي صلى الله عليه وسلم قال «أُعْطِيتُ خَمْساً ، لَمْ يُعْظَهُنَّ أَحَدَ مِن الْأَنبِياءِ قَبْلى: عليه وسلم قال «أُعْطِيتُ خَمْساً ، لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدَ مِن الْأَنبِياءِ قَبْلى: فَصِرْتُ بِالرَّعْب مَسْيَرَة شَهْرٍ ، وَجُعلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً . فَأَيْمَا رَجُلٍ مِن أُمَّتِي أَدْرَكَتُهُ الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ . وَأُحِلَّتُ لِي اللّهَانِمُ . وَلَمْ قَوْمِهِ فَعَلَيْ لِلّهَ عَلَيْ اللّهَانِمُ . وَأَعْطِيتُ الشّفَاعَة . وَكَانَ النّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّة ، وَبُعِشْتُ إِلَى النّاس عَامَّة » .

باب الحيض

حن عائشة رضى الله عنها « أَنَّ فاطمة بِنْتَ أَبِي حُبَيْشِ سألت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : إِنِّي أَسْتُحَاضُ فَلاَ أَطْهُرُ ، أَفَأَدَعُ النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : إِنِّي أَسْتُحَاضُ فَلاَ أَطْهُرُ ، أَفَأَدَعُ الصَّلاةَ ؟ قال : لا . إِنَّ ذلك دَمُ عِرْقُ ، وَلَـكِنْ دَعِي الصَّلاةَ قَدْرَ الأَيامِ التي كُنْتِ تَحيضِينَ فِيها ، ثمَّ اغْتَسلِي وَصلي .

٧٥ – وفي رواية « وَلَيْسَت ْ بِالْحَيْضَةِ . فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَاتْرُكِي السَّلَاةَ فَيها ، فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُها فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّى » .

٥٨ - وعن عائشة رضى الله عنها « أَنَّ أُمَّ حَبِيبَة اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سَبْعَ سَنِينَ . فَسَأَلَتْ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عَنْ ذٰلِكَ ؟ فَأَمرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ ، فَكَا نَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ » .

ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، كِلاَ نَا جُنْبُ أَنَا وَكَانَ وَكَانَ مَا الله عليه وسلم مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، كِلاَ نَا جُنُبُ . وَكَانَ مَا مُؤْرِي فَأَ تَرْرُ ، فَيُبَاشِرُ نِي وَأَ نَا حَارُضَ . وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَى وَهُو مَا مَعْتَ كُفْ . فَأَغْسِلُهُ وَأَ نَا حَارُضَ " . مُعْتَ كُفْ . فَأَغْسِلُهُ وَأَ نَا حَارُضَ " » .

• ٦ - وعن عائشة رضى الله عنها قالت «كان رسول الله صلى الله على الله عليه وسلم يَتَّكِئ في في خرِي وَأَ نَا حَائِضٌ ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ».

رضى الله عنها، فقلت : ما بال الحائض تقضى الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِى الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِى الصَّلَةَ ؟ فقالت : ما بال الحائض تقضى الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِى الصَّلَةَ ؟ فقالت : أَحَرُورِيَّة أَنْتِ ؟ فقلت : لَسْتُ بِحَرُورِيَّة ، وَلَكْنِي الصَّلَاة ؛ فقالت : كان يُصِيبُنا ذُلِكَ ، فَنُوْمَرُ بِقَضاء الصَّوْم ، وَلَا نُوْمَرُ بِقَضاء الصَّوْم ، وَلَا نُوْمَرُ بِقَضاء الصَّلَاة » .

كتاب الصلاة

باب المواقيت

٣٦ - عن أبي عمرو الشّيباني - واسمه سعد بن إياس - قال : حدثني صاحب هذه الدار - وأشار بيده إلى دار عبد الله بن مسعود رضى الله عنه - قال « سَأَلْتُ النبي صلى الله عليه وسلم : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُ إلى الله عنه عنه و سلم : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُ إلى الله عَنْ وَجَلَ ؟ قال : الصَّلاةُ عَلَى وَقْتِها . قاتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قال : برُ الْوَالِدَيْنِ . قلت : ثُمَّ أَيُّ ؟ قال : الجِهَادُ فِي سَدِيلِ الله . قال : حَدَّ ثني بِهِنَ بِهِ الله صلى الله عليه وسلم ، وَلَو اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي » .

٦٣ - وعن عائشة رضى الله عنها قالت « لقد كان رسولُ الله صلى الله على الله عنها قالت « لقد كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى الْفَجْرَ. فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءِ مِنَ المؤْمِنَاتِ مُتَلَفْعَاتُ بِمُرُوطِهِنَ، عُليه وسلم يُصَلِّى الْفَاسِ » . ثمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى اليُوتِهِنَ . ما يَعْرِفُهُنَ أَحَدٌ مِنَ الْفَلَسِ » .

الهاجرة: هي شدة الحر بعد الزوال.

٥٠ - وعن أبي المِنْهال _ سَيَّار بن ســ لامة _ قال « دَخَلْت أَنَا

وَأَ بِي عَلَى أَ بِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ . فقالَ لهُ أَ بِي : كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُصلِّى المَكثوبَةَ ؟ فقال : كَانَ يُصلِّى الهجيرَ – الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى – حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ . وَيُصلِّى الْعَصْرَ ، ثَمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنا إلى رَخْلِهِ فِي أَقْصَى المَدِينَةِ ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ . وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي المُغْرِب . وَكَانَ يَسْتَحِبُ أَنْ يُوَخِّرَ مِن الْعِشَاءِ ، الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ . وَكَانَ يَكُرَهُ وَكَانَ يَكُرَهُ النَّقَوْمَ قَبْلَهَا ، وَالحُدِيثَ بَعْدَهَا . وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلاَةِ الْفَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُ لُ جَلِيسَهُ . وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسِّتِينَ إلى المَائة » . يَعْرَفُ الرَّجُ لُ جَلِيسَهُ . وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسِّتِينَ إلى المَائة » .

٦٦ - وعن على رضى الله عنه: أن النبى صلى الله عليه وسلم قال يوم الله عليه وسلم قال يوم الله عنه: « مَلاَ اللهُ تُنبُورَهُمْ وَ بُيُوتَهُمْ نَاراً ، كما شَعَلُو نَاعَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى حَتَى غَابَتِ الشَّمْسُ » .

٧٧ - وفي لفظ لمسلم « شَغَلُوناً عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى - صَلاَةِ الْعُصْرِ - ثُمَّ صَلاَّهَ الْغُرِبِ وَالْعِشاء » .

\\ - وله عن عبد الله ن مسعود قال: « حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم عَنْ صَلاَة الْقَصْرِ ، حَتَّى ا هُمَرَّتِ الشَّمْسُ أُو اصْفَرَّتْ . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : شَغَلُو نَا عَن الصَّلاة الوُسْطَى : صلاة الْعَصْرِ ، مَلاَ اللهُ أَجُوافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً ، أَوْ حَشَا اللهُ أَجُوافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً ، أَوْ حَشَا اللهُ أَجُوافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ اللهُ اللهُ

م الله عليه وسلم بِالْمِشَاءِ . فَخَرَجَ عُمَرُ ، فَقَالَ : الصَّلَاةَ النبى صلى الله عليه وسلم بِالْمِشَاءِ . فَخَرَجَ عُمَرُ ، فَقَالَ : الصَّلَاةَ النبى صلى الله عليه وسلم بِالْمِشَاءِ . فَخَرَجَ عُمَرُ ، فَقَالَ : الصَّلَاةَ النبى صلى الله عليه وسلم بِالْمِشَاءِ . فَخَرَجَ عُمَرُ ، فَقَالَ : الصَّلَاةَ النبى صلى الله عليه وسلم بِالْمِشَاءِ . فَخَرَجَ عُمَرُ ، فَقَالَ : الصَّلَاةَ النبى صلى الله عليه وسلم بِالْمِشَاءِ . فَخَرَجَ عُمَرُ ، فَقَالَ : الصَّلَاةَ النبى صلى الله عليه وسلم بِالْمِشَاءِ . فَخَرَجَ عُمَرُ ، فَقَالَ : الصَّلَاةَ النبى صلى الله عليه وسلم بِالْمِشَاءِ . فَخَرَجَ عُمَرُ ، فَقَالَ : الصَّلَاةِ اللهُ عليه وسلم بِالْمِشَاءِ . فَخَرَجَ عُمَرُ ، فَقَالَ : الصَّلَاقَ اللهُ عليه وسلم بِاللهِ عليه وسلم بِاللهِ عَلَى اللهُ عليه وسلم بِاللهِ عَلَى اللهُ عليه وسلم بِاللهِ عَلَى اللهُ عليه وسلم بِاللهِ عَلَى اللهِ عَلَى ا

ياً رَسُولَ اللهِ ، رَقَدَ النِّسَاءُ والصِّبْيَانُ . فَحَرجَ – وَرَأْسُهُ يَقُطُرُ – يَقُولُ: لَوْلاَ أَنْ أَشُقَ عَلَى أُمَّتِي – أَوْ عَلَى النَّاسِ – لأَمَرْ ثَهُمْ بِهِذِهِ الصَّلاةِ هٰذِهِ السَّاعَةَ » .

٧٠ – وعن عائشة رضى الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ ، وَحَضَرَ الْعَشَاءِ ، فَابْدَأُ وا بالعَشَاءِ » .

٧١ – وعن ابن عمر نحوه.

٧٧ - ولمسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : سَمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يَقُولُ « لاَ صَلاَةَ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ ، وَلاَ وَهُوَ يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ » .

٧٣ - وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال «شَهِدَ عِنْدِى رَجَالَ مَرْضِيُّونَ - وَأَرْضَا مُ عِنْدِى : عُمَرُ - أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَهَا عَنْ مَ الله عَليه وسلم بَهَا عَنْ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّبِحِ ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَعْرُبَ ».

٧٤ – وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ صَلاَةَ بعْدَ الصَّبْحِ حَتَّى تَرْ تَفِعَ الشَّمْسُ ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْمِبَ الشَّمْسُ » .

قال المصنف رحمه الله تعالى : وفي الباب عن على بن أبي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبي هريرة ، وسَمُرَة بن جُندب ، وسلَمة بن الأكوع ، وزيد بن ثابت

ومعاذ بن عَفْراء ، وكعب بن مرة ، وأبى أمامة الباهلي ، وعمر بن عَبَسة السُّلَمي ، وعائشة رضى الله عنهم ، والصُّنَا بِحِيِّ ، وَلم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم .

٧٥ - وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما «أَنَّ عُمَرَ بِنَ النَّطابِ رَضِى الله عَنْهُ عَانَهُ عَنْهُ عَاء يَوْمَ النَّانَة فَ ، يَعْدَ مَا عَرَبَتِ الشَّهْ سُ . فَجَعَلَ يَسُبُ كُفَّارَ قُرَيْشٍ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ الله ، مَا كِدْتُ أُصَلِّى الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ كُفَّارَ قُرَيْشٍ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ الله ، مَا كِدْتُ أُصلِّى الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّهْ سُ تَغُرُبُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : وَالله مَا صَلَّيْتُهَا . قالَ : فَقُمْنَا إِلَى بُطْحَانَ ، فَتَوَضَّأً لِلصَّلَاةِ ، وَتَوَضَّأْنَا لَمَا . فَصَلَّى الْعَصْرَ ، بَعْدَ فَقُمْنَا إِلَى بُطْحَانَ ، فَتَوَضَّأً لِلصَّلَاةِ ، وَتَوَضَّأْنَا لَمَا . فَصَلَّى الْعَصْرَ ، بَعْدَ فَقَا لَمُ اللَّهُ مِنْ مَتَى اللهُ عَدْهَا المَغْرِبَ » .

باب فضل صلاة الجماعة ووجوبها

٧٦ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما : أَن َّ رسولَ الله عنهما وسلم قال « صَلَاةً الجُمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةً الْفَدِّ بِسَبْع وَعِشْرِ بَنَ دَرَجَةً ».

٧٧ - وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسولُ الله صلى الله على الله على الله على الله على وسلم « صَلَاتُه فِي بَيْنَهِ وفِي عليه وسلم « صَلَاتُه الرَّجُلِ فِي الجُمَاعَة تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِه فِي بَيْنِهِ وفِي سُوقِهِ خَمْساً وَعَشْرِينَ صَعْفاً. وَذَلِكَ : أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّاً ، فأحْسَنَ الوُصُوء . مُوقِهِ خَمْساً وَعَشْرِينَ صَعْفاً . وَذَلِكَ : أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّاً ، فأحْسَنَ الوُصُوء . مُوقِة خَمْساً وَعَشْرِينَ صَعْفاً . وَذَلِكَ : أَنَّهُ إِلَا الصَّلَاةُ - لَمْ يَخَطُ خُطُوةً مَنْ خَرَجَةً إِلّا الصَّلَاةُ - لَمْ يَخَطُ خُطُوةً إِلّا الصَّلَاةُ . فإذَا صَلَى لَمْ تَزَلَ الله عَنْهُ بَهَا خَطِيئَةٌ . فإذَا صَلَى لَمْ تَزَلَ الْعَلَيْةُ . فإذَا صَلَى لَمْ تَزَلَ الْعَلَاقُ اللهِ عَنْهُ بَهَا خَطِيئَةٌ . فإذَا صَلَى لَمْ تَزَلَ الْعَلَاقُ اللهِ عَنْهُ بَهَا خَطِيئَةٌ . فإذَا صَلَى لَمْ تَزَلَ الْعَلَاقُ اللهُ عَنْهُ بَهَا خَطِيئَةٌ . فإذَا صَلَى لَمْ تَزَلَ الْعَلَاقُ اللهِ الْعَلَاقُ اللهُ عَنْهُ بَهَا خَطِيئَةٌ . فإذَا صَلَى لَمْ تَزَلَ الْعَلَاقُ اللهُ عَنْهُ بَهَا خَطِيئَةٌ . فإذَا صَلَى لَمْ تَزَلَ اللهُ الْعَلَاقُ اللهُ الْعَلَاقُ اللهُ الْعَلَاقُ اللهُ عَنْهُ بَهَا خَطِيئَةً . فإذَا صَلَى لَمْ تَزَلَ الْعَلَاقُ اللهُ عَلَى اللهُ عَنْهُ بَهَا خَطِيئَةً .

الْمَلَائِكَةُ تَصَلِّى عَلَيْهِ ، مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ : اللهم صَلِّ عليه اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمُهُ ، وَلَا يَزَالُ فِي صَلاةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلَاةَ » .

٧٨ - وعن أبى هربرة رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَثْقَلُ الصَّلاة عَلَى المنافقين : صَلاَة الْعِشَاء ، وَصَلاة الْفَجْرِ . وَلَوْ يَعْلَمُون مَا فِيهِمَا لَأَتُوهُمَا وَلَوْ حَبُوا . وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمْرَ بِالصَّلاة ، وَلَوْ عَبْما لَأَتُوهُمْ وَلَوْ حَبُوا . وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمْر بِالصَّلاة ، وَتُقامَ . ثُمَّ آمْر رَجُلافَيْصَلِّي بِالنّاس ، ثمَّ أَنْطَلِق مَعِي بِرَجَالٍ مَعَهُمْ حِزَمْ فَتُقامَ . ثمَّ آمْر رَجُلافَيْصَلِّي بِالنّاس ، ثمَّ أَنْطَلِق مَعِي بِرَجَالٍ مَعَهُمْ حِزَمْ مِنْ حَطَب إِلَى قَوْم لِلا يَشْهَدُونَ الصَّلاة ، فأُحرِّ قَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنّارِ» .

٧٩ - وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَ كُمُ امْرَأَتُهُ إلى المَسْجِد ، فَلاَ يَمْنَعُهَا . قال : فقال بلاّلُ بن عبد الله : والله لَنَمْنَعَهُنَّ . قال : فأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ فَسَبَّهُ سَبَّه مِثْلَهُ قَطّ ، وَقال : أُخْبِرُكَ عَنْ رَسُول ، الله فَسَبَّهُ سَبَّه مِثْلَهُ قَطّ ، وَقال : أُخْبِرُكَ عَنْ رَسُول ، الله عليه وسلم ، وَتَقُولُ : وَاللهِ لَنَمْنَعُهُنَّ ؟» .

• ٨ - وفي لفظ لمسلم « لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَساَجِدَ اللهِ ».

رسول الله صلى الله عليه وسلم رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ اللّهْ عَلَى الظّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ اللّهْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ اللّهْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ اللّهْ الْعِشَاءِ » .

٨٢ – وفي افظ « فَأَمَّا المَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ وَالْجُمْعَةُ : فني بَيْنَهِ » .

٨٣ - وفى لفظ للبخارى: أن ابن عمر قال: حَدَّ ثَنْنِ حَفْصَةُ « أَنَّ اللَّهِ عَلَى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّى سَجْدَ تَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَطْلَعُ الْفَجْرُ وَكَانَتْ سَاعَةً لاَ أَدْخُلُ عَلَى النَّهِ عليه وسلم فيها ».

٨٤ – وعن عائشة رضى الله عنها: قالت « لَمْ يَـكُنْ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُداً مِنْهُ عَلَى رَكْعَتَى الله عليه وسلم عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُداً مِنْهُ عَلَى رَكْعَتَى الْفَجْرِ ».

٨٥ – وفي لفظ لمسلم « رَكْعَتاً الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْياَ وَمَا فِيهاً » .
 باب الأذان

٨٦ - عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال ﴿ أُمِرَ بِلاَكْ : أَنْ يَشْفَعَ اللهُ عَنْهِ قَالَ ﴿ أُمِرَ بِلاَكْ : أَنْ يَشْفَعَ الْإَذَانَ ، وَيُو تَرَ الإِقَامَةَ » .

٧٧ - وعن أبى جُحيفة - وهب بن عبد الله السُّوائي - قال:

« أَتَيْتُ النبي صلى الله عليه وسلم - وَهُو فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاء مِنْ أَدَمٍ - قال : فَخَرَجَ النَّبِي صلى الله عليه وسلم وَعَلَيْهِ مُحلَّة مُحرًاء ، حتى كأنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَياضِ سَاقَيْهِ ، قال : فَجَعَلْتُ أَتَنَبَّعُ فَاهُ هَهُنَا وَهُهُنَا ، يقولُ - قال : فَجَعَلْتُ أَتَنَبَّعُ فَاهُ هَهُنَا وَهُهُنَا ، يقولُ - عَنَ عَلَى الْفَلاَحِ ، ثُمَّ رُكِزَت لَهُ عَنَيْ وَشَمَالًا - : حَيَّ عَلَى الصَّلاَة ؛ حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ ، ثُمَّ رُكِزَت لَهُ عَنَيْ حَتَى عَلَى الْفَلاَحِ ، ثُمَّ رُكِزَت لَهُ عَنَيْ وَصَلّى الظَّهْرَ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ لَمْ يَزَل يُصَلّى رَكَعَتَيْنِ حَتَى رَبَعَ إِلَى اللّه يَنْ فَي الْفَلاَحِ ، ثُمَّ رُكِزَت لَهُ وَمَلّى الظَّهْرَ رَكُعَتَيْنِ . ثُمَّ لَمْ يَزَل يُصَلّى رَكُعَتَيْنِ حَتَى عَلَى الْفَلاَحِ ، ثُمَّ رُكِزَت لَهُ وَجَعَانُ أَلَا الله يَنْ فَي الْفَلاَحِ ، ثُمَّ رُكِزَت لَهُ وَجَعَانُ أَوْ الله الله عَلَيْهِ وَصَلّى الظَّهْرَ رَكُعَتَيْنِ . ثُمَّ لَمْ يَزَل يُصَلّى رَكُعَتَيْنِ حَتَى وَصَلّى الطَّهْرَ رَكُعَتَيْنِ . ثُمَّ لَمْ يَزَل يُصَلّى رَكُعَتَيْنِ حَتَى وَرَبّى الله الله يَنَة » .

٨٨ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم أنه قال « إِنَّ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِلَيلٍ . فَكُلُوا وَٱشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ لَيلٍ . فَكُلُوا وَٱشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابنُ أُمِّ مَــُكُنُومٍ » .

٨٩ — وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِنَ فقولوا مِثْلَ ما يقولُ » .
 باب استقبال القبلة

• • - عن ابن عمر رضى الله عنهما « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانَ يُسَبِّحُ عَلَى إِظَهْرِ رَاحِلَتِهِ ، حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ ، يُوْمِيءُ بِرَأْسِهِ ، وَكَانَ أَنْ تُعْمَرَ يَفْعَلَهُ » .

٩١ – وفي رواية «كانَ يُوتِرُ عَلَى بَعِيرِهِ».

٩٣ - وللبخاري « إِلاَّ الْفَرَائِضَ ».

98 - وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال « رَيْنَهَ النَّاسُ بِقُبَاء فِي صَلاَةِ الصَّبْحِ إِذْ جَاءُهُمْ آتٍ ، فقال : إِنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَدْ أُنْرِلَ عَلَيْهِ السَّبْخِ إِذْ جَاءُهُمْ آتٍ ، فقال : إِنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَدْ أُنْرِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنُ ، وَقَدْ أُمِر : أَذْ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ ، فَاسْتَقْبِلُوهَا . وَكَانَتُ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ ، فَاسْتَدَارُوا إلى الكَمْبَةِ » .

90 - وعن أنس بن سيرين قال « اسْتَقْبَانْنَا أَنَسًا حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ ، فَلَقَينَاهُ بِعَيْنِ التَّهْرِ ، فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّى عَلَى حَمَارٍ وَوَجَهُهُ مِنْ فَنَ الشَّامِ ، فَلَقينَاهُ بِعَيْنِ التَّهْرِ ، فَرَأَيْتُهُ يُصلِّى عَلَى حَمَارٍ وَوَجَهُهُ مِنْ ذَا الجَانِبِ _ يعنى عن يَسَار القِبْلَةِ _ فقلتُ : رَأَيْتُكَ تُصلِّى لِغَيْرِ القِبْلَةِ ؟ فقلن : لَوْلًا أَنِي رَأَيْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ مَا فَعَلْتُهُ » فقال : لَوْلًا أَنِي رَأَيْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ مَا فَعَلْتُهُ »

باب الصفوف

٩٦ — عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله على الله على الله على الله على الله عليه وسلم: «سَوُّوا صُفُو فَكُمْ . فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُو فِ مِنْ تَمَامِ الصَّلاةِ ».

9٧ - وعن النعمان بن بَشير رضى الله عنهما ، قال : سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَتُسَوَّنَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ رَبِينَ وُجُوهِكُمْ » .

٩٨ - ولمسلم «كَانَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسَوِّى صُفُو فَنَا، حتى كَأْنَّا يُسَوِّى صُفُو فَنَا، حتى كَأْنَّا يُسَوِّى بها القِدَاحَ، حَتَّى رَأَى أَنْ قَدَ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثَمَّ خَرَجَ يَوْمًا، فَقَامَ حتى كَادَ أَنْ يُكَبِّرَ فَرَأَى رَجُلًا بَادِياً صَدْرُهُ، فقال : عِبَادَ اللهِ، لَتُسَوُّنَ صُفُو فَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ ».

99 - وعن أنس بن مالك رضى الله عنه « أَنَّ جَدَّنَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صَنَعَتْهُ لَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ . ثَمَّ قال : قُومُوا فَلْأَصَلِّ لَكُمْ ؟ قال أنس : فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ السُودَ مَنْ طُولِ مَا لُبِسَ ، فَنَضَحْتُهُ عِمَاءٍ . فَقَامَ عَليهِ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وَصَفَفْتُ أَنَا وَانْيَتِيمُ وَرَاءَهُ ، وَالعَجُوزُ مِنْ وَرَائِناً . فَصَلَّى لَنَا وَسلم ، وَصَفَفْتُ أَنَا وَانْيَتِيمُ وَرَاءَهُ ، وَالعَجُوزُ مِنْ وَرَائِناً . فَصَلَّى لَنَا رَدْعَتَيْن ثُمَّ انْصَرَف » .

• • • • ولمسلم « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم صَلَّى بِهِ وَ بَأْمِّهِ .
 فأَقَامَنى عَنْ يَمِينِهِ ، وَأَقَامَ المَرْأَةَ خَلْفَنَا » .

اليتيمُ : هو ضُميرة جدُّ حسين بن عبد الله بن ضميرة .

١٠١ - وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال «بِتُ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونة.
 قَقَامَ النبي صلى الله عليه وسلم يُصلِّى مِنَ اللَّيْلِ ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . فَأَخَذَ بِرَأْسِي . فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ » .

باب الإمامة

الله عليه وسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « أَمَا يَخْشَى اللهُ يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ وَأُسَ

٣٠١ - وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُونَّمَ بِهِ . فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَالَ : « إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُونَّمَ بِهِ . فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَقُولُوا : فَكَبِّرُوا . وَإِذَا رَكَعَ فَارْ كَعُوا . وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ جَمِدَهُ فقولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحُمْدُ . وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا . وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجَمُونَ » .

١٠٤ — وعن عائشة رضى الله عنها قالت « صلّى رسول الله صلّى الله على الله عليه وسلم فى يَنْيهِ ، وَهُو شَاكٍ . فَصَلّى جَالِسًا ، وصلّى وَرَاءَهُ قَوْمُ قِيامًا . فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ : أَنْ اجْلِسُوا . فَلَمَّا انْصَرَفَ قالَ : إِنَّمَا جُعلَ الإِمَامُ لِيُو تُمَّ بِهِ . فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ : أَنْ اجْلِسُوا . فَلَمَّا انْصَرَفَ قالَ : إِنَّمَا جُعلَ الإِمَامُ لِيُو تُمَّ بِهِ . فَإِذَا رَفَعَ فَار فَعُوا . وَإِذَا قالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَإِذَا رَفَعَ فَار فَعُوا . وَإِذَا قالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحُمُونَ » . فقولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحُمْدُ . وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُوا جُلُوسًا أَجْمُونَ » .

ما - وعن عبدالله بن يزيد الخطمي الأنصاري رضي الله عنه قال : حَدَّ ثني الْبَرَاءِ - وَهُو عَيْرُ كَذُوبٍ - قال «كَانَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إِذَا قال : سَمِعَ اللهُ لَمَنْ حَمِدَهُ : لَمْ يَكُن أَحَدُ مِنَّا ظَهْرَهُ حَلَيه وسلم إِذَا قال : سَمِعَ اللهُ لَمَنْ حَمِدَهُ : لَمْ يَكُن أَحَدُ مِنَّا ظَهْرَهُ حَمَّدَ أَيْعُ سُجُودًا بَعْدَهُ ».

١٠٦ – وعن أبي هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمِّنُوا ، فإِنَّهُ مَنْ وَافْقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ اللَّائِكَةِ : غُفِر لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .
 اللَّائِكَةِ : غُفِر لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

١٠٧ - وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه الله عليه وسلم قال « إِذَا صَلَّى أَحَدُ كُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ . فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَذَا الحَاجَةِ . وَإِذَا صَلَّى أَحَدُ كُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاء » .

١٠٨ – وعن أبى مسعود الأنصارى البَدْرِيِّ رضى الله عنه قال: « جاء رَجَلْ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال: إِنِّى لَأْ تَأَخَّرُ عَنْ
صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ ، مِمَّا يُطِيلُ بِنَا . قال : فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيِّ
صلى الله عليه وسلم غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ . فقال : يَا أَيَّهَ النَّاسُ ، إِنْ مِنْ كُمْ مُنَفِّرِينَ ، فَأَيْتُكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ . فقال : يَا أَيَّهَ النَّاسُ ، إِنْ مِنْ كُمْ مُنَفِّرِينَ ، فَأَيْتُكُمْ وَأَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ . فَإِنْ مَن وَرَائِهِ الْكَبِيرِ والصَّغِيرَ وَذَا الخَاجَةِ » .

باب صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

١٠٩ - وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال «كانَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إِذَا كَبَرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ هُنَيْهَةً قَبْلَ أَنْ يَقْرَأً. فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ، بِأَ بِي أَنْتَ وَأْمِّى ، أَرَأَيْتَ سُكُوتِكَ بَيْنَ التَّهَ عُلَاتُ : يَا رَسُولَ الله ، بِأَ بِي أَنْتَ وَأْمِّى ، أَرَأَيْتَ سُكُوتِكَ بَيْنَ التَّهَ عُلَاتُ : أَقُولُ : اللّهُمُ بَاعِدْ بيني وَ بَيْنَ التَّ كُبيرِ وَالْقِرَاءِة : مَا تَقُولُ ؟ قالَ : أَقُولُ : اللّهُمَ بَاعِدْ بيني وَ بَيْنَ التَّيْ مِنْ خَطَاياً يَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ . اللّهُمَ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَاياً يَ كَمَا بُاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ . اللّهُمَ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَاياً يَ يَالمَاء وَالشَّلِجِ وَالْبَرُدِ » .

ملى الله عليه وسلم يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْمِيرِ ، وَالْقِرَاءَةَ بِالْحُمْدُ لِلهِ صلى الله عليه وسلم يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْمِيرِ ، وَالْقِرَاءَةَ بِالْحُمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . وَكَانَ إِذَا رَكَعَ : لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ ، وَلَمْ يُصَوِّبُهُ ، وَلَكِنْ الْمَالَمِينَ ذَلِكَ . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّ كُوعِ : لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتُوى بَيْنَ ذَلِكَ . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّ كُوعِ : لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتُوى وَعَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ : لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتُوى قَاعُدًا . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ : لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتُوى قَاعُدًا . وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ . وَكَانَ يَفْرِشُ رَجْلَهُ الْبُسْرَى ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقْبَةِ الشَّيْطَانَ وَيَنْهَى أَنْ وَيَنْهَى أَنْ وَيَنْهَى أَنْ يَفْرِشُ رَجْلَهُ الْبُسْرَى ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقْبَةِ الشَّيْطَانَ وَيَنْهَى أَنْ يَفْرِشُ الرَّجُلُ ذَرَاعَيْهِ افْتِراشَ السَّبُعِ ، وَكَانَ يَخْ مِنْ الله عنهما « أَن السَّمْعِ » . وَكَانَ يَخْرِشَ اللهُ عنهما « أَن السَّبُعِ » . يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذَرَاعَيْهِ افْتَراشَ السَّبُع ، وَكَانَ يَخْرَ مَنْ كَبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ بِالسَّلَامِ » . مَا الله عنهما « أَن السَّبُع عَمْ رضَى الله عنهما « أَن السَّبَعَ السَّبَى السَّبَعَ عَلَى الله عنهما « أَن يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذُو مُنْ كَبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ،

وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّ كُوعِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّ كُوعِ : رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ ، وَقَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمِنَ حَمِدَهُ . رَبَّنَا وَلَكَ الْحُمْدُ . وَكَانَ لاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ في السَّجُودِ » .

الله عليه وسلم: «أُمِرْتُ أَن أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: عَلَى صَلَى الله عليه وسلم: «أُمِرْتُ أَن أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: عَلَى الله عليه وسلم: «أُمِرْتُ أَن أَنْفِه – وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّ كُبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ النَّهَدَمِيْنِ، وَالرُّ كُبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمِيْنِ، وَالرَّ كُبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ النَّهَدَمِيْنِ، وَالرَّ كُبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ النَّهَدَمِيْنِ، وَالرَّ كُبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ النَّهَدَمِيْنِ، وَالرَّ كُبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ النَّهَدَمِيْنِ، وَالرَّ كُبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ اللهُ اللهُ عَلَيْنِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْنِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْنِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْنِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْنِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْنِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلْمَ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْنِ اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْنَ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهَ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهَ عَلَيْنِ عَلَيْهِ عَلَاهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَاهُ عَلَيْهِ عَلَاهِ عَلَاللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَاهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَاهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ

الله عليه وسلم إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ: يُكَكِّبُرُ حِينَ يَقُومُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ عِينَ يَوْفَمُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ عِينَ يَرْ فَعُ صُلْبَهُ مِنَ عِينَ يَرْ فَعُ صُلْبَهُ مِنَ عِينَ يَرْ فَعُ صُلْبَهُ مِنَ اللهُ لَمِنْ حَمِدَهُ ، حِينَ يَرْ فَعُ صُلْبَهُ مِنَ اللهُ لَمِنْ حَمِدَهُ ، حِينَ يَرْ فَعُ صُلْبَهُ مِنَ اللهُ لَمِنْ حَمِدَهُ ، حِينَ يَرْ فَعُ صُلْبَهُ مِنَ اللهُ لَمِنْ حَمِدَهُ ، حِينَ يَرْ فَعُ صَلَّا لَهُ عَلَى اللهُ لَمِنْ عَمِدَهُ ، حِينَ يَرْ فَعُ صَلَّا لَهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ ا

١١٤ – وعن مُطَرِّف بن عبد الله قال : « صلّیتُ أنا وعمرانُ ابن حُصینِ خَلْفَ علی بن أبی طالب . فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ ، وَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبِّرَ ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّ كُعَتَيْنِ كَبَّرَ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَخَذَ بِيدِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ ، فقال : قَدْ ذَكَرَ نِي هذا صَلِةً

مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم – أَوْ قاَل : صَلَّى بِنَا صَلاَةَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم ».

مَعَ مُحَدٍ صَلَى الله عليه وسلم ، فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ ، فَرَكْعَتَهُ ، فَاعْتِدَالَهُ بَعْدَ رَكُوعِهِ ، فَرَكْعَتَهُ ، فَاعْتِدَالَهُ بَعْدَ رَكُوعِهِ ، فَسَجْدَتَهُ ، فَجَلْسَتَهُ رَبْنَ السَّجْدَ تَبْنَ ، فَسَجْدَتَهُ . فَجَلْسَتَهُ مَا بَبْنَ التَّسْلِمِ وَالأَنْصِرَافِ : قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ تَه .

۱۱٦ – وفي رواية البخارى « مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ : قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ » •

﴿ إِنِّى لَا ٱلُّو أَنْ أُصَلِّى بِكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى ﴿ إِنِّى لَا ٱلُّو أَنْ أُصَلِّى بِكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى بِناً _ قال ثابت _ فَكَانَ أَنَسُ يَصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَا كُمْ تَصْنَعُو نَهُ . كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّ كُوع : انْتَصَبَ قَائمًا ، حتى يقول الْقَائِلُ : قَدْ نَسِي . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّ كُوع : انْتَصَبَ قَائمًا ، حتى يقول الْقَائِلُ : قَدْ نَسِي . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ : مَكَث ، حتى يقول الْقَائِلُ : قَدْ نَسِي » .

مَا صَلَيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَ صَلاَةً ، وَلَا أَتَمَ صَلاَةً : مِن وسول الله صلى الله عليه وسلم » .

١١٩ – وعن أبى قلابة – عبد الله بن زيد – الجُرْمى البصرى قال «جَاءِناً مَا لِكُ بْنُ الْخُويْرِثِ فِي مَسْجِدِناً هٰذَا . فقال : إِنِّى لَأُصلِّى بِكُمْ "

لله

وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ ، أُصَلِّى كَيْفَ رَأَيْتُ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى . فَقُلْتُ لَأَ بِي قِلَا بَة : كَيْفَ كَانَ يُصَلِّى ؟ قال : مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخِنَا هَذَا . وَكَانَ يَجْلِسُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجُودِ قَبْلَ أَنْ يَنْهَضَ » شَيْخِنَا هَذَا . وكَانَ يَجْلِسُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجُودِ قَبْلَ أَنْ يَنْهَضَ » أراد بشيخهم : أبا بُريد عمرو بن سامة الجرمى _ ويقال : أبو يزيد . أراد بشيخهم : أبا بُريد عمرو بن سامة الجرمى _ ويقال : أبو يزيد . هو أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صَلَّى فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، حتى يَبدُو بَيَاضُ إِبطَيْهِ » .

١٣١ – وعن أبى مَسْلَمة ـ سعيد بن يزيد ـ قال « سَأَلْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكِ : أَكَانَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى فِي نَعْلَيْهِ ؟ قال : نَعَمْ ».

١٣٢ – وعن أبى قتادة الأنصارى رضى الله عنه « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُصَلِّى وَهُو َ حَامِلُ أَمَامَة بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُصَلِّى وَهُو حَامِلُ أَمَامَة بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولأبى العاص بن الرَّييع بن عبد شمس ، فإذا سَجَدَ وَضَعَهَا ، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا » .

۱۲۳ - وعن أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « اعْتَدِلُوا فِي الشَّجُودِ ، وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُ كُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبسَاطِ الْكُلْب » .

باب وجوب الطمأ نينة في الركوع والسجود ١١٤ – عن أبى هريرة رضى الله عنه « أَنَّ رسول الله صلى الله (١) بحينة مي أمه ، وأبوه مالك . عليه وسلم دَخَلَ المَسْجِدَ. فَدَخَلَ رَجُلُ فَصَلَّى. ثُمَّ جَاء فَسَلَّم عَلَى النَّبِيَّ صَلَى الله عليه وسلم. فقال: ارْجِعْ فَصَلِّ. فإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ. فَوَابَعْ فَصَلَّ فَصَلَّ الله عليه وسلم. فقال: ارْجِعْ فَصَلَّ فَا الله عليه وسلم. فقال: ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ مَا أَحْسِنُ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ مَا أَحْسِنُ عَمَلَكَ الله عليه وسلم. فقال: الإذا مُنسَلَّ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ مَا أَحْسِنُ عَيْرَهُ ، فَعَلَمْ فِي . فقال: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَلِبْر ، ثمَّ اقْرَأْ مَا تَيسَّرَ مَعَكَ مِنَ القُرْ آنِ . ثمَّ ارْكَعْ حتى تَطْمَئِنَّ رَاكِها . ثمَّ ارْفَعْ حتى تَطْمَئِنَّ مَا رُفَعْ حتى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا . قَامُ أَنْ رَاكِهُ عَلَى الْكُلُونُ وَالْكُونُ عَلَى الْكُلُونُ وَالْكُونُ وَلَا عَلَى الْكُلُونُ وَلَى الْكُونُ وَلَى الْكُلُونُ وَلَى الْكُلُونُ وَلَى الْكُلُونُ وَلَى الْكُونُ وَلَى الْكُونُ وَلَى الْكُونُ وَلَوْلُ اللَّهُ وَلَالِهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَلَالًا اللَّهُ اللَّهُ وَلَا لَاكُونُ وَلَاكُ وَلَالًا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَلَالًا اللَّهُ اللَّالَ اللَّهُ وَلَا لَاللَّهُ وَلَى اللَّهُ اللَّهُ وَلَا لَكُونُ وَلَالًا اللَّهُ وَلَالًا اللَّهُ وَلَالًا اللَّهُ وَلَا لَلْكُ وَلَا لَمُ اللَّهُ وَلَى اللَّهُ وَلَالَالُهُ وَلَالِكُ وَلَاكُ وَلَالًا اللَّهُ وَلَالَالُونُ وَلَاكُ وَلَالَ اللَّهُ اللَّهُ وَلَالًا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَلَالَ اللَّهُ وَلَالَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَلَالَالِكُ وَلَاللَّهُ اللَّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الللللّهُ اللّهُولُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّه

باب القراءة في الصلاة

الله عليه وسلم قال « لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ ۚ يَقْرَأْ بِفَٱتِحَةِ الْكِتَابِ » .

١٢٦ - وعن أبى قتادة الأنصارى رضى الله عنه قال «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقْرَأْ فِي الرَّكْمَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلاَةِ الظَّهْرِ بِفَاتِحَةِ الْكَتَابِ وَسُورَ تَيْنِ . يُطُولُ فِي الْأُولَى ، وَيُقَصِّرُ فِي الطَّهْرِ بِفَاتِحَةِ الْكَتَابِ وَسُورَ تَيْنِ . يُطُولُ فِي الْأُولَى ، وَيُقَصِّرُ فِي اللَّانِيةِ ، وَفِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ بِأُمِّ الْكَتَابِ . وَكَانَ يُطُولُ فِي الشَّانِيةِ ، وَفِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى فِي صَلاَةِ الصَّبْحِ ، وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيةِ » .

١٣٧ - وعن جُبير بن مُطْعِم رضى الله عنه قال « سَمِعْتُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ فِي المَعْرِبِ بِالطُّورِ » .

١٢٨ - وعن البراء بن عازب رضى الله عنهما « أَنَّ النبي صلى الله

عليه وسلم كَانَ فِي سَفَرٍ . فَصَلَّى الْعِشَاءِ الآخِرَةَ ، فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ . فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا – أَوْ قِرَاءَةً – مِنْهُ صلى الله عليه وسلم » .

١٢٩ – وعن عائشة رضى الله عنها « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةً . فَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهُ فِي صَلَاتِهِمْ ، فَيَخْتِمُ وَسلم بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةً . فَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهُ فِي صَلَاتِهِمْ ، فَيَخْتِمُ بِقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدُ . فَامَتَا رَجَعُوا ذَ كَرُوا ذَلِكَ لِرَسُول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : سَلُوهُ ، لِأَى شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ ؟ فقال لِأَنَّهَا صَفَةُ الرَّهُمْنِ وَسلم . فقال : سَلُوهُ ، لِأَى شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ ؟ فقال لِأَنَّهَا صَفَةُ الرَّهُمْنِ عَرَقَ وَجَلَ ، فَأَنَا أَحِبُ أَنَ أَقْرَأُهَا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عَنَّ وَجَلَ ، فَأَنَا أَحِبُ أَنَ أَقْرَأُها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَنْ الله تَعَلَى يُحَبِّهُ » .

• ١٣٠ – وعن جابر رضى الله عنه : أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ « فَلَوْلَا صِلَيْتَ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ، وَاللَّمْسِ وَضُحَاهَا ، وَاللَّمْسِ إِذَا يَغْشَى ؟ فَإِنَّهُ يُصَلِّى وَرَاءَكَ الْـكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ »

باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

وسلم ، وأبا بكر وعُمَرَ رضى الله عنهما: كانوا يَفْتَتَيْحُونَ الصَّلاةَ بِالْحُمْدُ لِللهِ عليه لِللهِ عَلَيه لِللهِ عَلَيه اللهِ عَلَيه اللهِ عَلَيه اللهِ عَلَيه عَلَيه اللهِ عَلَيه عَلَيْ اللهُ عَلَيْهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

١٣٢ – وفي رواية « صَلَيْتُ مَعَ أَبِي بَـُكْرٍ وَمُعَرَ وَعُثْمَانَ ، فَلَمْ أَصَمَعُ أَحَداً مِنْهُمْ يَقْرُأُ بِسْمِ اللهِ الرَّ عَلَىٰ الرَّحِيمِ ».
أَسْمَعْ أَحَداً مِنْهُمْ يَقْرُأُ بِسْمِ اللهِ الرَّ عَلَىٰ الرَّحِيمِ ».

١٣٣ – ولمسلم: « صَلَيْتُ خَلْفَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ،

وَأَ بِي بَكْرٍ وَمُعَمَرَ وَعُثْمَانَ ، رضى الله عنهم . فكانوا يَسْتَفْتِحُونَ الصَّلَاةَ بِاللهِ الرَّعْمَنِ الرَّحِيمِ في بَالْخُمْدُ لِللهِ الرَّعْمَنِ الرَّحِيمِ في بَالْخُمْدُ لِللهِ الرَّعْمَنِ الرَّحِيمِ في أَوَّل قِرَاءَةٍ ، وَلَا فِي آخِرِهَا » .

باب سجود السهو

١٣٤ - عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « صَلَّى بناً رسول الله صلى الله عليه وسلم إِحْدَى صَلَاتى الْعَشِيِّ - قال ابن سيرين : وسماها أبو هريرة ، ولكن نسيتُ — قال: فَصَلَّى بناً رَكْعَتَهْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ . فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي المسْجِد، فَأَتَّكَمْ عَلَمْ اَكُأَنَّهُ غَضْبَانُ. وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى . وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصاَبِعِهِ وَخَرَجَتِ السُّرْعَانُ مِنْ أَبْوَابِ المُسْجِدِ. فقالوا: قُصِرَتِ الصَّلاَةُ ؟ وفي الْقَوْم أَبُو بَكْر وَعُمَرُ. فَهَا بَا أَنْ يُكَلِّماًهُ - وفي الْقَوْمِ رَجُلْ في يَدَيْهِ طُولْ ، يقالُ : لَهُ : ذُو الْيَدَيْنِ - فقال : يا رسولَ الله ، أَنْسِيتَ أَمْ قُصرَت الصَّلاَة ؟ فقال : لمِ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ. فقال: أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنَ ؟ قالوا: نعم فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكُ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ ، أَوْ أَطْوَلَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ ، وَسَجَدَمِثْلَ سُجُودِهِ أُو أَطُولَ. ثُم رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ. فَرُ "َهَا سَأَلُوهُ: ثُم سلَّم؟ قال: فَنُبِّئْتُ: أَنْ عِمْرَانَانْ حُصَيْنِ قال: ثُمَّ سَلَّم». العشيّ : ما بين زوال الشمس إلى غروبها : قال الله تعالى (٤٠ : ٥٥ وسبيِّح بحمد ربك بالعَشِيِّ والإبكار).

الله وسلم - أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم « صلى بهم الظُهْرَ . فَقَامَ فِي عليه وسلم - أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم « صلى بهم الظُهْرَ . فَقَامَ فِي الله الله عليه وسلم « صَلَى بهم الظُهْرَ . فَقَامَ فِي الله الله عليه وسلم » . فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، حتى إِذَا قَضَى الصَّكَاةَ ، وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْليمَهُ : كَبَرَ - وَهُوَ جالِسُ مَ فَسَجَدَ الصَّكَاةَ ، وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْليمَهُ : كَبَرَ - وَهُوَ جالِسُ - فَسَجَدَ سَحْدَ تَيْنِ ، قَبْلَ أَنْ يَسَلِّمَ ، ثُمَّ سَلَمَ » .

باب المرور بين يدى المصلى

١٣٦ - عن أبى جُهيم - عبد الله بن الحارث بن الصَّهَة - الأنصارى رضى الله عنه قال : قال رَسول الله صلى الله عليه وسلم « لو يَعْلَمُ اللَّارُ رَضَى الله عنه قال : قال رَسول الله صلى الله عليه وسلم « لو يَعْلَمُ اللَّارُ رَبِينَ ، رَبِيْنَ يَدَى اللَّهِ مِنْ الْإِثْمُ ؟ لَكَانَ : أَنْ يَقِفَ أَرْ بَعِينَ ، خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُنَ يَدَيْهِ » .

قال أبو النضر (۱): لا أدرى ؟ قال « أربعين يوماً ، أو شهراً ، أوسنة » الله عنه ، قال : سَمِعْتُ مُ رسولَ الله عنه ، قال : سَمِعْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا صَلَّى أَحَدُ كُمْ إِلَى شَيءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاس ، فأرَادَ أَحَدُ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَلْيَدْفَعُهُ . فإن أَبَى أَي فَلْيَدُفَعُهُ . فإن أَبَى فَلْيُقَا تِلْهُ . فإنما هُوَ شَيْطَانُ " » .

١٣٨ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « أَقْبَلْتُ رَا كِبًا عَلَى حِمَارِ أَتَانِ _ وَأَناَ يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الاَّحْتَلَامَ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلِّى بِالنَّاسِ عِنَى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ _ فَرَرْتُ بَيْنَ

⁽١) هو هاشم بن القاسم الليتي . كان مفخرة أهل بغداد . مات سنة ٢٠٧

مَّن عَدَّة الْأَحِكَامِ) https://archive.org/details/@hisham_mohammad_taher

يَدَىْ بِهُ فَنِ الصَّفِّ. فَنَزَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الأَتانَ تَرْتَغُ ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ. الأَتانَ تَرْتَغُ ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ. فَلَمَ ثُينْ كِرْ ذَلِكَ عَلَى الْحَدْ ».

١٣٩ – وعن عائشة رضى الله عنها قالت « كُنْتُ أَنَامُ آبَيْنَ يَدَى ْ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وَرِجْلَاىَ فِي قِبْلَتَهِ . فَإِذَا سَجَدَ عَمَزَ نِي ، فَقَبَضْتُ رِجْلَى قَ . وَإِذَا قَامَ بِسَطْتُهُمَا . وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذَ لَيْسَ فَيهَا مَصَا بِيحُ » .

باب جامـع

• ١٤٠ – عن أبى قتادة _ الحارث بن رَبْعِيِّ _ الأنصاري ، رضى الله عنهما قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا دَخَلَ أَحَدُ كُمُ الله عليه وَسَلَم « إِذَا دَخَلَ أَحَدُ كُمُ الله عِنْمَ فَلَا يَجُلْسِ حتى يُصَلِّى رَكْعَتَيْنِ » .

١٤١ – وعن زيد بن أَرْقَمَ قال « كَنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ ، يُكلِّمُ أَلْ الصَّلَاةِ ، حتى نَرَلَتْ : يُكلِّمُ الرَّجُلُ مِنَّا صَاحِبَهُ ، وَهُو َ إِلَى جَنْبِه فِي الصَّلَاةِ ، حتى نَرَلَتْ : (٣٣٨عوقُومُوا لِلهِ قَا نِتِينَ) فأُمِرْ نَا بِالشَّكُوتِ ، وَنَهْ بِينَا عَنِ الْكلامِ » .

الله عنه عبد الله بن عمر ، وأبى هريرة رضى الله عنهم عرب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « إِذَا اشْتَدَّ الحُرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ . فَإِنَّ شِدَّةَ الحُرِّ مَنْ فَيْجِ جَهَنَمَ » .

مع الله عليه وسلم « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّمًا إِذَا ذَكَرَها ، لا كَفَّارَةً على الله عليه وسلم « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّمًا إِذَا ذَكَرَها ، لا كَفَّارَةً لِمَا الله عليه وسلم « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّمًا إِذَا ذَكَرَها ، لا كَفَّارَةً لَمْ الله عليه وسلم « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّمً إِلَّا ذَلِكَ . وَ تَلَا قُولُه تَعَالَى (٢٠ : ١٤ وأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي) » .

١٤٤ – ولمسلم « مَنْ نَسِيَ صَلاَةً ، أَوْ نَامَ عَنْهَا . فَكَفَّارَتُهَا : أَنْ يُصَلِّمَا إِذَا ذَكَرَهَا » .

مَعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وَعَن جَابِر بِنَ عَبِدَ اللهِ رَضَى اللهِ عَنهِمَا ﴿ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضَى الله عَنهِ مَا ﴿ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضَى الله عَنه كَانَ يُصَلِّى مَعَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم الْعِشَاءِ الآخِرَة ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ ، فَيُصَلِّى بِهِمْ تِلْكَ الصَّلاَةَ » .

١٤٦ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال «كُنَّا نُصَلِّى مَعَ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في شِدَّةِ الْحُرِّ . فَإِذَا لَمَ ْ يَسْتَطِعْ أَحَدُناَ أَنْ يُمَكِّنَ جَبْهَتُه مِنَ الْأَرْضِ : بَسَطَ ثَوْبَهُ ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ » .

١٤٧ — وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يُصَلِّى أَحَدُ كُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٍ » .

١٤٨ – وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَكُلَ شَومًا أَوْ بَصَلاً ، فَلْيَعْتَزِلْنَا – أَوْ لِيَعْتَزِلْ عليه وسلم قال « مَنْ أَكُلَ شَومًا أَوْ بَصَلاً ، فَلْيَعْتَزِلْنَا – أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا – وَلْيَقْعُدْ فِي يَيْتِهِ . وَأْتِي بِقِدْرٍ فِيهِ خَصْرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ ، فَقَالَ : قَرَّ بُوهَا فَوَجَدَ لَمَا رِيحًا . فَقَالَ : قَرَّ بُوهَا فَيْ اللهُ قُولَ . فقالَ : قَرَّ بُوهَا فَيْ اللهُ قُولَ . فقالَ : قَرَّ بُوهَا فَيْ اللهُ عَنْ اللهُ قَالَ : كُلْ . إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ – كان معه – فَامَّ رَآهُ كُرِهَ أَ كُلُهَا ، قالَ : كُلْ . فَإِنَّ مَعْ لَا تُنَاجِي » .

١٤٩ – وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَكُلَ

الْبَصَلَ ، أَوِ النَّوْمَ ، أَوِ الْكُرُّاتَ . فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنا . فإِنَّ اللائِكَةَ تَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ (') » .

باب التشهد

• ١٥٠ – عن عبد الله بن مسعو درضى الله عنه قال « عَلَّمَـنِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم النَّشَهَ أُدَ ـ كُفِّى بَيْنَ كَفَّيْهِ ـ كَما أَيْعَلِّمُ نِي السُّورَةَ مِنَ اللهُ عليه وسلم النَّشَهَ أُدَ ـ كُفِّى بَيْنَ كَفَّيْهِ ـ كَما أَيْعَلِّمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ اللَّهِ آنِ : التَّحِيَّاتُ لِلهِ ، وَالصَّلُواتُ وَالطَّيِّبَاتِ . السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّها النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ و بَرَكَاتُهُ . السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ . أَشْهَدُ أَنْ وَرَحُولُهُ اللهِ الصَّالِحِينَ . أَشْهَدُ أَنْ اللهُ إِلاَّ اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُعَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

١٥١ – وفى لفظ « إِذَا قَعَدَ أَحَدُ كُمْ لِلصَّلَاةِ ، فَلْيُقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلْهِ - وَذَ كَرَهُ . وَفِيهِ - : فَإِنَّ كُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ ، فَقَدْ سَلَّمَتُمْ عَلَى كلِّ عَبْدٍ صَالحٍ فِي السَّمَاءُ وَالأَرْضِ - وَفِيهِ - فَلْيَتَخَيَّرْ مِنَ المَسْأَلَةِ مَا شَاءَ » .

١٥٢ – وعن عبد الرحمن بن أبى الأبى قال « لَقِينِي كَهْبُ بْنُ عَجْرَةً ، فقال : أَلاَ أَهْدِي لك هَدِيَّةً ؟ إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ عَلَيْنًا ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ، قَدْ عَلِمْنَا : كَيْفَ نُسَلِّم عَلَيْكَ ، فَكَيْفَ نُصَلِّى فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ، قَدْ عَلِمْنَا : كَيْفَ نُسَلِّم عَلَيْكَ ، فَكَيْفَ نُصَلِّى عَلَيْكَ ؟ فقال : قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آل مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى عَلَيْكَ ؟ فقال : قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آل مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ . إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . وَ بَارِكُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آل إِبْرَاهِيمَ . إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . وَ بَارِكُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آل إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . وَعَلَى آل إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ اللهِ عَلَى اللهِ عَمَادٍ عَلَى آل إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ مَعِيدٌ مَعِيدٌ مَعِيدٌ . وَعَلَى آل إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَعِيدٌ . وَعَلَى آل إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ عَمِيدٌ مَعِيدٌ . وَعَلَى آل إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ مَعِيدٌ مَعِيدٌ . وَعَلَى آل إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ عَلَى اللهِ عَمْدُ وَعَلَى آل إِنْ الْعَيْمَ مَا اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْدٌ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْدُ عَلَى اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْهُ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُو

⁽۱) وفي رواية « تما يتأذي منه الإنسان »

الله عليه وسلم يَدْعُو في صَلَاتِهِ : اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ غَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَاتِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ » . وَمِنْ غَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَاتِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ » . وفي لفظ لمسلم « إذَا تَشَهَدَّ أَحَدُ كُمْ فَلْدَسْتَعِذْ باللهِ مِنْ أَرْبع .

١٥٤ - وفى لفظ لمسلم « إِذَا تَشَهَّدُ أَحَدُ كُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبع.
 يقول: اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّم - ثُمَّ ذَكَرَ نَحُوهُ ».

100 — وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن أبى بكر الصديق رضى الله عنهم : أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم «عَلَّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِضَى الله عنهم : قالَ قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى ظُلُماً كَثِيراً ، وَلاَ يَغْفِرُ اللهُ عَلَى مَغْفِرةً مِنْ عِنْدَكَ ، وَارْجَمْنِي إِنَّكَ أَنتَ الْنَفُورُ الرَّحِيمُ » .

١٥٦ – وعن عائشة رضى الله عنها قالت « مَا صَلَى رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم صَلَاةً _ بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ) _ الله عليه وسلم صَلَاةً _ بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ) _ إلّا يَقُولُ : سُبْحَانَكَ اللّهُمَّ رَبَّنَا وبحمدك ، اللهم اغْفِرْ لي » .

١٥٧ – وفى لفظ «كَان رَسُولَ الله صلى الله عليه وَسلم يَكُثُرُ أَنْ يَقُولَ ، فِي رَكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رِرَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِى » .

باب الوتر

١٥٨ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال « سَأَلَ رَجُلُ النَّبِيَّ

صلى الله عليه وسلم – وهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ – مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ ؟ قال: مَثْنَى مَثْنَى مَثْنَى . فإذَا خَشِيَ أَحَدُ كُمُ الصَّبْح: صَلَّى وَاحِدَةً فَأُوْتَرَتْ لهُ مَا صلَّى. وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ ۚ بِاللَّيْلِ وِتِراً ».

١٥٩ - وعن عائشة رضى الله عنها قالت «مِن ْ كُلِّ اللَّيْلِ تَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم : مِن ْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَأَوْسَطِهِ ، وَآخِرِهِ فَا نَتَهَى وِتُرْهُ إلى السَّحَر » .

١٦٠ – وعن عائشة رضى الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلِّى مِن فَلِكَ بِخَمْسٍ ،
 عليه وسلم يُصلِّى مِن اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُوتِرُ مِن فَلِكَ بِخَمْسٍ ،
 لا يَجْلُسُ فِي شَيْءٍ إلَّا فِي آخِرِهَا » .

باب الذكر عقب الصلاة

الله على الله عليه وسلم » .

قال ابن عباس «كنتُ أعلمُ إذا انصرفوا بذلك ، إذا سَمِعْتُه ». ١٦٢ – وفي لفظ « مَاكنَّا نَعْرِفُ انْنَفِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم إلَّا بالتَّكْبِيرِ ».

١٦٣ – وعن وَرَّاد مولى المغيرة بن شُعبة قال : أَمْلَى عَلَىَّ الْمُغِيرَةُ الْنُورَةُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلْمُ عَلَى اللهُ عَلَا عَلَى اللهُ عَ

الْمُلْكُ وَلَهُ الْخُمْدُ. وَهُو عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ لَا مَا نِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُغْطِى َ لِمَا مَنَعْتُ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجُدِّ مِنْكَ الْجُدُّ ».

تُم وفَدْتُ بعد ذلك على معاوية فسمعته يأمر الناس بذلك .

١٦٤ -- وفى لفظ «كَانَ يَنْهَـى عَنْ قِيلَ وَقَالَ ، وَ إِضَاعَةِ المَالِ ، وَ إِضَاعَةِ المَالِ ، وَكَانَ يَنْهَـى عَنْ عُقُوقِ الْأُمْهَاتِ ، وَوَأْدِ البَنَاتِ ، وَمَنْعِ وَهَاتِ » .

١٩٥ – وعن سُمَى – مولى أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام – عن أبى صالح السَّمَان ، عن أبى هريرة رضى الله عنه « أَنَّ فَقَرَاءَ المهاجرين (١) أَتَوْ ارسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ، فقرَاءَ المهاجرين أَهْلُ الدُّنُور بالدَّرَّ جَاتِ الْفُلَى وَالنَّعِيمِ اللَّقِيمِ . فقال : وَمَا ذَاكَ ؟ قالوا : يُصِلُّونَ كَمَا نَصُومُ . وَيَصَدَّقُونَ وَلَا نَصَومُ أَوْنَ وَلَا نَصَومُ أَوْنَ وَلَا نَصَومُ أَوْنَ وَلَا نَصُومُ . وَيَصَدَّقُونَ وَلَا نَصَومُ أَوْنَ وَلَا نَصَومُ أَوْنَ وَلَا نَصُومُ . وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَصُومُ . وَيَتَصَدَّقُونَ به مَنْ وَلَا أَعَلَمُ كُمْ ، وَلَا يَمُونَ عَلَى وَاللّهُ عليه وسلم : وَلَا أَعَلَمُ كُمْ ، وَلَا يَعْمُ وَلَا نَعْمَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمُ ؟ وَلَا يَعْمَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمُ ؟ وَلَا يَكُمْ ، وَلَا يَكُونَ اللهِ عَلَى مَنْ عَمْلُ مَا صَنَعْتُمُ ؟ وَلَا يَكُمْ وَلَا اللهُ . قال تُسَبِّحُونَ وَتُكَمِّرُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُحْمَدُونَ وَتُحْمَدُونَ وَتُحْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُحْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُحْمَدُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُحْمَدُونَ وَتُحْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُحْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُحْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُعُمُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُعْمَونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُعْمَدُونَ وَتُعْمَا وَلَا وَتُعْمَ

قال أبو صالح: فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

⁽١) وفي رواية « المسلمين » .

فقالوا يا رسول الله : ، سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الأَمْوَالِ عَا فَعَلْنَا ، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذُلكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءٍ » .

قال شُمَى : فحدثتُ بعض أهلى بهذا الحديث. فقال : وَهِمْتَ ، إِمَا قال « تُسَبِّحُ اللهَ ثَلَاثِينَ ، وَتَحْمَدُ اللهَ ثَلاَثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُحَمَّدُ اللهَ ثَلاَثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرُ اللهَ ثَلاَثًا وثلاثين ».

فرجعتُ إلى أبى صالح ، فذكرتُ له ذلك ، فقال : قل « اللهُ أَ كُبَرُ وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحُمْدُ لِلهِ ، حتى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ : ثَلَاثًا وَ ثَلاَ ثِينَ » .

١٦٦ - وعن عائشة رضى الله عنها «أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم صلى في خَمْيْصَةٍ كَمَا أَعْلاَمْ . فَذَظَرَ إلى أَعْلاَمِهَا نَظْرَةً ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قال : اذْهَبُوا بخَميصَتِي هذه إلى أَبِي جَهْمٍ ، وَاثْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةً أَبِي جَهْمٍ فَإِنْهَا أَنْهُ نِي آنَفًا عَنْ صَلاَتِي » :

الحميصة : كساء مُرَبّع له أعلام، والأنبجانية : كساء غليظ .

باب الجمع بين الصلاتين في السفر

الله عليه وسلم يَجْمَعُ فِي السَّفَرِ رَبْنَ صَلاَة الظُّهْرُ والْعَصْرِ ، إِذَا كَانَ صَلى الله عليه وسلم يَجْمَعُ فِي السَّفَرِ رَبْنَ صَلاَة الظُّهْرُ والْعَصْرِ ، إِذَا كَانَ عَلَى أَظَهْرِ سَيْرٍ . وَيَجْمَعُ رَبْنَ المُغْرِبِ والْعِشَاءِ » .

باب قصر الصلاة في السفر ١٦٨ – عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال « صَحِبْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم. قَكَانَ لَا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ وَأَبَا بَكْرِ وَعُمَّانَ كَذَٰ لِكَ » . -

باب الجمعية

١٦٩ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما : أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ جَاء مِنْكُمُ ٱلْجُمْعَةَ قُلْيَغْتَسِلْ » .

١٧٠ – وعن عبد الله بن عمر قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ ، وَهُوَ قَائِمٌ . يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِجُـلُوسٍ ».

١٧١ – وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال « جاء رَجُلُ والنبى صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمْعَة . فقال : صَلَيْتَ يَا فُلاَنُ ؟ قال : لا ، قال : قمْ فَارْ كَعْ رَكْعَتَيْنِ » .

وفي رواية « فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ » .

١٧٢ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمعَةِ ، وَالْإِمَامُ كَعْطُتُ ، فَقَدَ لَغَوْتَ » .

الله عنه « أَنَّ رِجَالاً عنه « أَنَّ رِجَالاً عنه « أَنَّ رِجَالاً عنه « أَنَّ رِجَالاً عَمَارَوْا فِي مِنْبَر رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم : مِنْ أَيِّ عُودٍ هُو ؟ فقال سهل : مِنْ طَرْفَاء الْغَابَة ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم قامَ عَلَيه ، فَكَبَر ، وَكَبَر النَّاسُ وَرَاءَهُ ، وَهُو عَلَى الْمِنْبَرِ . ثُمَّ رَكَع ، فَنَر لَ عَلَيْهِ مِنْ آخِر الْقَهْقَرَى ، حَتَى سَجَدَ فِي أَصْل الْمِنْبَرِ . ثمَّ عَادَ حَتَى فَرَغ مِنْ آخِر الْقَهَ قَرَى ، حَتَى سَجَدَ فِي أَصْل الْمِنْبَرِ . ثمَّ عَادَ حَتَى فَرَغ مِنْ آخِر

صَلاتِهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فقال : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هٰذَا لِيَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هٰذَا لِيَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هٰذَا لِيَا النَّاسُ ، وَلِتَعْلَمُوا صَلاَ بِي » .

١٧٤ – وَفَى لَفَظَ « فَصَلَى وَهُو عَلَيْهَا ، ثُمَ كَبَّرَ عَلَيْها . ثُم رَكَعَ وَهُو عَلَيْها . ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى » .

الله صلى الله عنه الله عنه الله عنه الله عنه الله على الله صلى الله عليه وسلم فال « مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمعَةِ ، ثَمَ رَاحَ فِي السَّاعَةِ ٱلْأُولى : فَكُأْنَّما قَرَّبَ بَدَنَةً . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّا نِيَة : فَكُأْنَّما قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ . وَمَنْ بَقَرَةً . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ : فَكُأْنَّما قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِقَةِ : فَكُأْنَّما قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ السَّاعَةِ السَّاعَةِ السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ : فَكُأْنَّما قَرَّبَ دَجَاجَةً . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ السَّاعَةِ السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ : فَكُأُنَّما قَرَّبَ دَجَاجَةً . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ السَّاعِةِ السَّاعِةِ السَّاعَةِ السَّاعَةَ السَلَّالَةَ السَاعَةَ السَاعَةَ السَلَّالِيَاعَةُ السَّاعَةَ ا

١٧٦ – وعن سَلَمةً بن الأكْوَع ـ وكان من أصحاب الشجرة ـ رضى الله عنه قال « كُنَّا نَصَلِي مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم صَلاَةَ الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ نَنْصَرَفُ . وَلَيْسَ لِلْحِيطَانِ ظِلُ نَسْتَظِلُ بهِ » .

۱۷۷ – وفي لفظ «كُنَّا نُجَمِّعً مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذًا زَالَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَتَتَبَّعُ الْفَيءَ ».

۱۷۸ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال «كانَ النبى صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ في صَلاَةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمْعَةِ (الْمَ تنزيل) السجدة و (هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَان) » .

باب العيدين

١٧٩ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال «كان النبي صلى الله على الله على الله على الله على وأبو بَــُكْرِ وَعْمَرُ يُصَلُّونَ الْعِيدِيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ » .

مه الله عليه وسلم يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلاَةِ . فقال : مَنْ صَلَّى صَلاَ تَنَا ، وَنَسَكَ نُسُكَ نُسُكَ نُسُكَ أَسَلَكَ أَسَلَكَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَلاَ نُسْكَ وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَلاَ نُسْكَ وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَلاَ نُسْكَ وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَلاَ نُسْكَ لَهُ الله إِنِي وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلاَةِ فَلاَ نُسْكَ لَهُ الله إِنِي وَمَنْ نَسَكَ عَرْب مِ يا رسولَ الله إِنِي لَهُ . فقال أبو بُرْدة بْنُ نَيار لَ خَالُ البراء بن عازب له يا رسولَ الله إِنِي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلاَةِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكُل وَشُرْب ، وَالْحَبْثُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكُل وَشُرْب ، وَالْحَبْثُ الله وَلَا يَسْلَكُ مَا يُدْبَحُ فِي بَيْتِي ، فَذَبَحْتُ شَاتِي أَوْل مَا يُدْبَحُ فِي بَيْتِي ، فَذَبَحْتُ شَاتِي ، وَوَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكُل وَسُرْب ، وَالْحَبْثُ أَنْ الله الله عَنْدَنا عَنَاقً ، هِي أَحَبُ إِلَيْنَا مِنْ شَا تَيْنِ ، أَفَتَجْزِي عَنَى ؟ قال : يا رسول الله فَإِنَّ عِنْدَنا عَنَاقً ، هِي أَحَبُ إِلَيْنَا مِنْ شَا تَيْنِ ، أَفَتَجْزِي عَنَى ؟ قال : يا وسول الله فَإِنَّ عِنْدَنا عَنَاقً ، هِي أَحَبُ إِلَيْنَا مِنْ شَا تَيْنِ ، أَفَتَجْزِي عَنَى ؟ قال : يَكُونُ مَا يُدْدَى عَنَى ؟ قال : يَعْدَلُو الله فَيْدُونَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

١٨١ - وعن جُنْدُب بن عبد الله البَجَلي رضى الله عنه قال « صلى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَوْمَ النَّحْرِ ، ثُمَّ خَطَبَ . ثمَّ ذَبَحَ ، وقال : مَنْ ذَبَح قَبْلَ أَنْ يُصَلِّى فَلْيَذْ بَحَ أُخْرَى مَكَانَهَا . وَمَنْ لَمْ ۚ يَذْبَح فَلْيَذَبَح باشم الله » .

١٨٢ – وعن جابر رضى الله عنه قال « شَهِدْتُ مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْعِيدِ ، فَبَدَأَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ انْخُطْبَةِ بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقامَةٍ .

مَعْ قَامَ مُتَوَكَّا فَي بِلاَلِ ، فَأَمَرَ بِتَقُوى اللهِ تَعَالَى . وَحَثَّ عَلَى طاءتِه ؛ وَوَعَظَهُنَّ وَذَكَرَهُمْ . ثُمَّ مَضَى حَتَّى أَتَى النِّسَاء فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَرَهُمْ . ثُمَّ مَضَى حَتَّى أَتَى النِّسَاء فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَرَهُمْ . فَقَامَتِ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ النساء ، تَصَدَّقَنَ . فَإِنَّ كُنَّ أَكْثَرُ حَطَبِ جَهَنَّم . فَقَامَتِ امْرَأَةُ مِنْ سِطَةِ النساء ، سَفْعَاء الخُدَّيْنِ . فَقَالَتْ : لِمَ يَا رَسُولَ الله ؟ فقال : لَمْ رَنْ سَطَةِ النساء ، سَفْعَاء الخُدَّيْنِ . فَقَالَتْ : لِمَ يَا رَسُولَ الله ؟ فقال : لِمَ نَنْ سُطَةِ النساء ، سَفْعَاء الخُدَّيْنِ . فَقَالَتْ : لِمَ يَا رَسُولَ الله ؟ فقال : لِمَ نَنْ شَعْرَ نَنْ الشَّكَاة ، وَتَكُفُرْنَ الْعَشِيرَ . قال : فَجَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ خُلِيِّنَ ذَكُمْ وَخُواتِهِمِينَّ » .

۱۸۳ – وعن أم عطية - نُسَيْبَةَ الأنصارية - رضى الله عنها قالت «أَمَرَ ناَ - تَعنى النهيدَيْنِ الْعَوَاتِقَ وَلَمَ أَنْ نُخْرِجَ فِي الْعِيدَيْنِ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ ، وَأَمَرَ الْخُيَّضَ أَنْ يَعْتَزِلْنَ مُصَلَّى المسْلِمِينَ » .

١٨٤ – وفي لفظ ﴿ كُنَّا أُوْمَرُ : أَنْ نَخْرُ جَ يَوْمِ الْعِيدِ ، حَتَّى نَخْرِ جَ الْلِيدِ ، حَتَّى نَخْرِ جَ الْلِيكَ مِنِ خِدْرِهَا ، وحتى نُخْرِ جَ الْلِيَّضَ ، فَيُكَبِّرِنَ بِتَكْبِيرِ هِ . اللهِ عَلَيْ مَن خِدْرِهَا ، وحتى نُخْرِ جَ الْلِيَّضَ ، فَيُكَبِّرِنَ بِتَكْبِيرِ هِ . وَيُدْعُونَ بِرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطُهْرَتَهُ » . وَيُدْعُونَ بِرُجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطُهْرَتَهُ » .

باب صلاة الكسوف

عَهْدِ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم . فَبَعَثَ مُنَادِياً ينَادِي : الصَّـلاَةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم . فَبَعَثَ مُنَادِياً ينَادِي : الصَّـلاَةُ جامِعة . فَاجْتَمَعُوا . وَتَقَدَّمَ فَكَبَرَ . وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكُعاتٍ فِي رَكْعتَيْنِ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ » .

١٨٦ - وعن أبى مسعود - عُقْبة بن عام - الأنصارى البدرى

رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِن الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ، يُخَوِّفُ اللهُ بِهِماً عِبَادَهُ . وَإِنَّهُما لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ وَلَا لَحِيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهِما شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا، حَتَى يَنْكَشِفَ مَا بِكُم » .

١٨٧ – وعن عائشة رضي الله عنها قالت: « خَسَفَت الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فَقَامَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فأَطَالَ القِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ، فأَطَالَ الرُّ كُوعَ. ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْتِيَامَ ـ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأُوَّلِ ـ ثُمَّ رَكَعَ ، فأَطَالَ الرُّكُوعَ ـ وَهُوَ دُونَ الرُّ كُوعِ الْأُوَّلِ . ثُمَّ سَجَدَ ، فأَطَالَ السُّجُودَ . ثُمَّ فَعلَ في الرَّكْعَة الْأُخْرَى مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولِي ثُم انصَرَفَ ، وَقَدْ تَجَلَّت الشُّمْسُ . فَعَلَ النَّاسَ . فَهِمْدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثَمَ قال : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانَ مِنْ آيَاتِ اللهِ . لَا يَنْخَسِفَانَ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَٰلِكْ فَادْعُوا اللهَ ، وَكَبِّرُوا ، وَصَلُّوا ، وَتَصَدْقُوا . ثُمَّ قال : يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ، والله ما من أحدٍ أُغْيَرُ من الله : من أن يَرْ نَيَ عبدُه ، أَوْ يَرْ نِيَ أَمَتُه . يَا أُمَّةَ مَمْدِ، وَاللَّهِ لَو ْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُم ْ فَلِيلاً . وَلَبَكَيْتُم ْ كَثِيراً ». ١٨٨ – وفي لفظ « فَاستَـكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ » . ۱۸۹ — وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قالَ « خَسَفَت الشُّمْسُ عَلَى عَهْدِ رسول الله صلى الله عليه وسلَّم ، فَقَامَ فَزعاً يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ . حَتَّى أَتَى المَسْجِدَ . فَقَامَ فَصَلَّى بِأَطُولِ قِيامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ ، مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صلاَةٍ قَطْ ، ثم قالَ : إِنَّ هٰذِهِ الآياتِ الَّتِي يُرْسِلُهَا اللهُ تَعَالَىٰ لاَ تَكُونُ لَمُوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ . وَلَـكُنَّ اللهَ يُرْسِلُهَا اللهُ تَعَالَىٰ لاَ تَكُونُ لَمُوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ . وَلَـكُنَّ اللهَ يُرْسِلُهَا يَخُونُ بِهَا عِبَادَهُ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ الله وَ إِلَى ذَكْرِ الله وَ إِلَى دُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ » .

باب صلاة الاستسقاء

• ١٩٠ - عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازى رضى الله عنه قال « خَرَجَ النبي صلى الله عليه وسلم يَسْتَسْقِ ، فَتَوَجَّهَ إلى الْقِبْلَةِ يَدْعُو وَحَوَّلَ رَدَاءِهُ . ثمَّ صَلَى رَدَّمَ تَنْنِ ، جَهَرَ فِيهِما بِالْقِرَاءَةِ » . وفي لفظ « أَتَى الدُصَلَى » .

الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمْعَةِ مِنْ بَابِ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم قائم مَنْ بَابِ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم قائما عليه وسلم قائم مَنْ يَخْطُبُ . فَأَسْتَقْبَلَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قائما مُعَالًا : يارسولَ الله ، هَلَ كَتَ الْأَمْوَالُ ، وَانْتَطَعَتِ السَّبُلُ . فَادْعُ الله يَعْيَثُنَا . قالَ : فَرَفَعَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ ، مَ قالَ : يُعْيِثُنَا . قالَ : فَرَفَعَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ ، مَ قالَ : الله مَا نَرَى في الله عَلَيْهِ مِنْ بَيْتٍ وَلاَ دَارٍ . الله عَلَيْهُ مَنْ بَيْتٍ وَلاَ دَارٍ . قالَ : فَطلَمَتُ مَنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ النَّرْسِ ، فَامَا تَوسَطَتِ السَّمَاءِ السَّمَاءِ النَّهُ مَنْ أَلْ اللهُ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْنَا . قالَ : قَلاَ وَاللهِ ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْنَا . قالَ : قَلا وَاللهِ ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْنَا . قالَ : قَلا وَاللهِ ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْنَا . قالَ : قَلا وَاللهِ ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْنَا . قالَ : قَلا وَاللهِ ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْنَا . قالَ : قَلا وَاللهِ ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْنَا . قالَ : قَلا وَاللهِ ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْنَا . قالَ : قَلْ وَاللهِ ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْنَا . قالَ : قَلْ : قَلْ وَاللهِ ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْنَا . قالَ : قَالَ : قَلْ وَاللهِ ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْنَا . قالَ : قَلْ وَاللهِ ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْنَا . قالَ : قَلْ وَاللهِ ، مَا رَأَيْنَا الشَّهُ مِنْ سَبْنَا . قالَ : قَلْ وَاللهِ ، مَا رَأَيْنَا الشَّهُ مِنْ سَبْنَا . قالَ : قَلْ وَاللهِ وَاللّهِ وَاللهِ وَاللّهِ وَاللّهِ وَاللّهِ وَاللّهِ وَاللّهِ وَاللّهِ وَاللّهِ وَاللّهِ وَ

ثُمَّ دَخَلَ رَجُلُ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمْعَةِ الْمُقْبِلَةِ ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم قَائمُ مَ يَخْطُبُ النَّاسَ ، فاستقبله قائمًا . فقال : يا رسول الله ، هَلَـكَتِ الْأَمْوَالُ ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ . فادْعُ الله مُعْسِكُهَا عَنَّا . قالَ : فَرَفَعَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ . ثمَّ قال : اللهم حَوَالينْ أَوْلَا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الآكمَ وَالظِّرَابِ ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ ، وَمَنَابِتِ وَلَا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الآكمَ وَالظِّرَابِ ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ ، وَمَنَابِتِ الشَّهَ جَوِ اللهَ عَلَيْ اللهَ عَلَى اللهَ عَلَى اللهُ عَلَى اللهَ عَلَى اللهُ عَلَى اللهَ عَلَى الله عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهَ عَلَى اللهَ عَلَى اللهَ عَلَى اللهُ عَلَى اللهَ عَلَى اللهَ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهَ عَلَى اللهُ عَلَى اللهَ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ الله

قالَ شريك : فسألت أنس بن مالك « أَهُوَ الرَّجُلُ الْأُوَّلُ ؟ قالَ : لَا أَدْرى » .

قالَ المصنف رحمه الله « الظّرَاب » الجبالُ الصغار . و « الآكام » جمع أكمَة ، وهي أعلى من الرابية ، ودون الهضْبة · و « دار القضاء » دار عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، سميت بذلك لأنها بيعت في قضاء دينه .

١٩٢ – عن عبد الله بن عُمر بن الخطاب رضى الله عنهما قال « صلّى بناً رسولُ الله صلى الله عليه وسلم صَلَاةَ الخُوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ التي لَقِي فِيها الْعَدُوَّ . فَصَلَّى بِاللَّذِينَ مَعَهُ الْعَدُوَّ . فَصَلَّى بِاللَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً وَقَضَتْ . رَكْعَةً وَقَضَتْ . رَكْعَةً وَقَضَتْ . الطَّانْفَتَان رَكْعَةً وَقَضَتْ . الطَّانْفَتَان رَكْعَةً وَقَضَتْ . الطَّانْفَتَان رَكْعَةً » .

۱۹۳ – وعن يزيد بن رومان عن صالح بن خَوَّات بن جُبير عمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة ذاتِ الرِّقاَع ، صلاة الخوف

« أَنَّ طَأَئِفَةً صَفَّتُ مَعَ الإِمَامِ ، وَطَأَئِفَةً وَجَاهَ الْمَدُوِّ . فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَعْهَ رَعْهَ أَنْ طَأَئِفَةً عَا مَقُوا وَجَاهَ الْمَدُوِّ . ثُمَّ انْصَرَفُوا ، فَصَفُّوا وَجَاهَ الْعَدُوِّ . وَجَاءَت الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى ، فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكُمَةُ التي بَقِيَتْ . ثم الْعَدُوِّ . وَجَاءَت الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى ، فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكُمةَ التي بَقِيَتْ . ثم مَنَ سَلَّمَ بِهِمُ الرَّكُمةَ التي بَقِيَتْ . ثم مَنَ سَلَّمَ بِهِمُ الرَّكُمةَ التي بَقِيَتْ . ثم مَن سَلَّمَ بِهِمُ » .

الرَّجُلُ الذي صَلَّى مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو سَهل ابن أبى حَثْمَة .

١٩٤ – وعن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال « شَهِدْتُ مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم صَلاَةَ ٱلْخُوْفِ . فَصَفَّفْنا صَفَّين خُلْفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وَالْعَدُو ثُبيننا وَ بَيْنَ الْقِبْلَةِ ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ، وَكَبَّرْنَا جَبِيعًا . ثمَّ رَكَعَ وَرَكَمْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّ كُوعِ ، وَرَفَعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُود وَالصَّفُّ الذي يَلِيهِ . وَقَامَ الصفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ . فَلَمَّا قَضَي النبي صلى الله عليه وسلم السُّجُودَ ، وَقَامَ الصَّفُّ الذي يَليهِ : انْحَدَرَ الصفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ وَقَامُوا . ثم تَقَدُّمَ الصفُّ الْمُؤخَّرُ وَتَأْخَّرَ الصفُّ الْمُقدَّمُ . ثُمَّ رَكُعَ النَّبَي صلى الله عليه وسلم وَرَكَعْنَا جَمِيعًا ﴿ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَرَفَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُود وَالصفُّ الذي يَلِيهِ _ الذي كَانَ مُوَخَرًا فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى _ وَقَامَ الصَّفُ ۚ الْمُوَّخَّرُ فى نَحْرِ الْعَدُوِّ . فَأُمَّا قَضَى النبي صلى الله عليه وسلم السُّجُودَ والصَّفُ

الذي يَليِهِ : انْحَدَرَ الصَّفَّ الْمُؤَخَّرُ بِالشَّجُودِ ، فَسَجَدُوا ثَم سَلَّم النَّبِيُّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم . وَسَلَّمَنَا جَمِيعاً » .

قال جابر « كما يَصْنَعُ حَرَسُكُم هؤلاء بأمرائكُم » ذكره مسلم بتمامه. 190 — وذكر البخارى طَرَفًا منه « وأنه صلى صلاةَ الخوف مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغَزْوة السابعة ، غَزْوة ذاتِ الرِّقاع ».

باب الجنائز

الله عليه عليه الله عليه الله عنه قال « نَعَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم النَّجَاشِيُّ فِي اللهِ عليه فَصَفَّ وسلم النَّجَاشِيُّ فِي اليَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا » .

١٩٧ – وعن جابر رضى الله عنه « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى عَلَى الله عليه وسلم صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ . فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي ، أَوِ الثَّالِثِ » .

١٩٨ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى عَلَى قَبْرٍ ، بَعْدَ مَا دُفِنَ . فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا » .

١٩٩ - وعن عائشة رضى الله عنها «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كُفِّنَ فِي ثَلاَ ثَهَ أَثُوابَ يَمَانِيَّةً بِيضٍ سَحُولِيَّةً . لَيْسَ فِيها تَمِيضٌ وَلَاعِمَامَةٌ ».

٢٠٠ - وعن أمِّ عطية الأنصارية قالت « دَخَلَ عَلَيْنَا رسولُ الله عليه وسلم ، حِينَ ثُوفِيَتْ بِنْتُهُ زَيْنَبُ . فقال : اغْسِلْنَهَا ثَلاَثًا ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ _ إِنْ رَأَيْتُ ذَلِكَ _ عِمَاءٍ وَسَدْرٍ وَاجْعَلْنَ أَوْ خَمْسًا ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ _ إِنْ رَأَيْتُ ذَلِكَ _ عِمَاءٍ وَسَدْرٍ وَاجْعَلْنَ

في الآخِرَةِ كَافُوراً _ أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُور _ فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّي . فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ ، فَأَعْطَاناً حِقْوَهُ . فقال : أَشْعِرْ نَهَا إِيَّاهُ » يعني إِزَارَهُ .

وفى رواية « أَوْ سَبْعًا ، وقال : ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهِا ، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْها ، وَأَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ قالت : وَجَعَلْنَا رَأْسَها ثَلاَتَةَ قُرُونٍ » .

٢٠١ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « يَيْمَا رَجُلُ وَاقِفُ إِمْرَفَةَ ، إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلتِهِ . فَوَقَصَتْهُ (١) _ أَوْ قَالَ : فَأَقْمَصَتْهُ وَاقِفُ إِمْرَفَةَ ، إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلتِهِ . فَوَقَصَتْهُ وَالله عليه وسلم : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وسِدْرٍ ، وَكَفَّنُوهُ فِي آوْ بين. وَلَا تُخْمِرُ وا رَأْسَهُ . فإِنَّهُ يُبْعَثُ يَومَ الْقِيَامَةِ مُلَبِيًّا » .
 وَلَا تُحُنِّطُوهُ . وَلَا تَخْمِرُ وا رَأْسَهُ . فإِنَّهُ يُبْعَثُ يَومَ الْقِيَامَةِ مُلَبِيًّا » .

۲۰۲ – وفي رواية « وَلَا تُخَمِّرُوا وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ » .

قال المصنف: الوَقْص: كسر العنق.

٢٠٣ – وعن أم عطية الأنصارية قالت « نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الجُنَائِرِ ،
 وَكُمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا » .

٢٠٤ - وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « أَسْرِعُوا بِالجَنَازَةِ . فَإِنَّمَا إِنْ تَكُ صَالحِةً فَقُيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ ، وَإِنْ قَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرَّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ » .

٢٠٥ – وعن سَمُرة بن جُنْدُب رضى الله عنه قال « صَلَيْتُ وَرَاء

⁽۱) في رواية « قوقص » بالبناء المجهول . وفي أخرى « فأوقصته » . وفي أخرى « فأقصته » والمعنى واحد والشك من الراوي .

النبى صلى الله عليه وسلم عَلَى امْرَأَةٍ مَا تَتْ فَى نِفَاسِمَهَا. فَقَامَ وَسُطَهَا ».

7.7 — وعن أبى موسى — عبدالله بن قيس — الأشعرى رضى الله عنه «أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بَرِئَ مِنَ الصَّالِقَة وَالحَّالِقَة وَالشَّاقَة».

قال المصنف: الصالقة: التي ترفع صوتها عند المصيبة.

٣٠٧ - وعن عائشة رضى الله عنها قالت « لَمَّ الشَّكَى النبيُّ صلى الله عليه وسلم ذَكَرَ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيسةً رَأَتُهَا بِأَرْضِ الحُبْشَةِ يُقَالُ لَمَا : مَارِية - وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمةً وَأُمُّ حَبِيبَةً أَتِنَا أَرْضَ الحُبْشَة - يُقَالُ لَمَا : مَارِية - وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمةً وَأُمُّ حَبِيبَةً أَتِنَا أَرْضَ الحُبْشَة - فَذَكَرَتا مِنْ حُسْنَهَا وَتَصَاوِيرَ فِيها . فَرَفَعَ رَأْسَهُ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَتا مِنْ حُسْنَهَا وَتَصَاوِيرَ فِيها . فَرَفَعَ رَأْسَهُ صلى الله عليه وسلم وقال : أُولئك إِذَا مَاتَ فِيهم الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ ، أُولئك شِرَارُ الْخُلْقِ عِنْدَ اللهِ ».

٢٠٨ — وعن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — فى مَرَضِهِ الذى لم يَقُمُ مِنْهُ — « لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى: الخَذُوا قُبُورَ أَنْبِياً مُهِمْ مَساَجِدَ. قالت: ولَوْلَا ذٰلِكَ لأُبْرِزَ قبره، غير أنه خُشِي أَنْ يُتَّخَذَ مسْجِداً ».

۲۰۹ – وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ انْلُمْدُودَ ، وَشَقَّ الْلَّهُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعُوكَ الْجَاهِلِيَّةِ » .

• ٢١ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رســول الله

صلى الله عليه وسلم « مَنْ شَهِدَ الَجْنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّى عَلَيْهَا . فَلَهُ قِيرَاطُ ، وَمَن شَهِدَهَا حَتَى تُدْفَنَ . فَلَهُ قِيرَاطَانِ . قيل : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟ قال : مِثْلُ وَمَن شَهِدَهَا حَتَى تُدْفَنَ . فَلَهُ قِيرَاطَانِ . قيل : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟ قال : مِثْلُ الْجَبَدَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ » .

٢١١ – ولمسلم «أَصْغَرُنُهما: مِثْلُ جَبَلٍ أُحُدٍ».
 كتاب الن كالا

حملى الله عليه وسلم لمُعاَذِ بْن جَبَلٍ ، حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمْنِ « إِنَّكَ سَتَأْتِي صلى الله عليه وسلم لمُعاَذِ بْن جَبَلٍ ، حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمْنِ « إِنَّكَ سَتَأْتِي قُوْمًا أَهْلَ كَتَابٍ . فإذَا جِئْتَهُمْ فادْعُهُمْ إِلَى أَن يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ وَوَمًا أَهْلَ كَتَابٍ . فإذَا جِئْتَهُمْ فادْعُهُمْ إِلَى أَن يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله . فإنْ مُمْ أَطَاعُوا للّهَ بذَلكَ فَأَخْبرُهُمْ : أَنَّ الله قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُوْخَذَمِنْ أَعْنِيالَهُمْ ، فأَنَّ الله قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُوْخَذَمِنْ أَعْنِيالَهُمْ ، فَإِنَّ للهُ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُوْخَذَمِنْ أَعْنِيالَهُمْ ، فَتَرَاتُهُمْ . فَإِنْ مُمْ أَطَاعُوا للكَ بذلكَ فإيالَكَ وَكَرَاتًمَ أَمُوا لَهُمْ . فَتُرَدُّ عَلَى فَقَرَاتُهِمْ . فإِنْ مُمْ أَطَاعُوا للكَ بذلكَ فإيالَكَ وَكَرَاتًمَ أَمُوا لَهُمْ . فَتُرَدُّ عَلَى فَقَرَاتُهُمْ . فَإِنْ مُمْ أَطَاعُوا للكَ بذلكَ فإيالَكَ وَكَرَاتًمَ أَمُوا لَهُمْ . فَتُرَدُّ عَلَى فَقَرَاتُهُمْ . فإِنْ مُمْ أَطَاعُوا للكَ بذلكَ فإيالَكَ وَكَرَاتًمَ أَمُوا لَهُمْ . فَتَرَدُ عَلَى فَقَرَاتُهُمْ . فإنْ مُمْ أَطَاعُوا للكَ بذلكَ فإيالَكَ وَكَرَاتًمَ أَمُوا لَهُمْ . فَتَرَاتُهُمْ . فَإِنْ مُمْ أَطَاعُوا لكَ بذلكَ فإيالَكَ وَكَرَاتُمَ أَمُوا لَهُمْ . فَاتَقَ دَعُوةَ المَظُلُوم . فإنْ مُهْ أَطَاعُوا للكَ بذلكَ فإيالَكَ وكرَاتُم أَمُوا لمُعْمُ . فَاتَوْتَ دَعُوةَ المَظُلُوم . فإنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الله حِجَابُ » .

٣١٣ – وعن أبى سعيد الخُدْرِى رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ فِيما دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ . وَلاَ فِيما دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ . وَلاَ فِيما دُونَ خَمْسَةً أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ . .

٢١٤ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ » .

٠٢٠ - وفي لفظ « إِلَّا زَكَاة الْفِطْرِ في الرَّقِيقِ » ·

٢١٦ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَالْمِعْرُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَالْمِعْرُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَالْمِعْرُ اللهُ عَلَى اللهِ كَازِ الْخُمُسُ » .

الْجُبار : الهدَر الذي لا شيء فيه . والعجاء : الدابَّة .

حلى الله عليه وسلم عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَقَيلَ : مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ ، وَخَالِدُ بْنُ صلى الله عليه وسلم عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَقيلَ : مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، وَالْعَبَّاسُ عَمْ النّبيّ صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ ؟ إلا أَنْ كَانَ فَقيرًا ، فَأَغْنَاهُ الله تَعَالَى . فَالَدُ : فَإِنْكُمْ تَظُلُمُونَ خَالِدًا ، فَقَد احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْنَاهُ الله تَعَالَى . فَي سَبِيلِ اللهِ . وَأَمَّا الْعَبَّاسُ : فَهَى عَلَى وَمِثْلُهَا . ثَمَّ قالَ : يَا مُحَرُ ، أَمَّا فَي سَبِيلِ اللهِ . وَأَمَّا الْعَبَّاسُ : فَهَى عَلَى وَمِثْلُهَا . ثَمَّ قالَ : يَا مُحَرُ ، أَمَّا فَي سَبِيلِ اللهِ . وَأَمَّا الْعَبَّاسُ : فَهَى عَلَى وَمِثْلُهَا . ثَمَّ قالَ : يَا مُحَرُ ، أَمَّا شَعَرت أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ ؟ » .

٣١٨ – وعن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني رضي الله عنه قال « لَمَّا أَفَاءِ الله عَلَى نَبِيّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ حُنَيْنِ : قَسَّمَ في النّاس، وفي المؤلّفة قُلوبُهُمْ ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا ، فَكُأنّهُمْ وَجَدُوا في أَنْفُسِهِمْ ، إِذْ لَمْ يُصِبُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ . خَطَبَهُمْ ، فقال : يا مَعْشَرَ في أَنْفُسِهِمْ ، إِذْ لَمْ يُصِبُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ . خَطَبَهُمْ ، فقال : يا مَعْشَرَ في أَنْفُسِهِمْ ، إِذْ لَمْ يُصِبُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ . خَطَبَهُمْ ، فقال : يا مَعْشَرَ الله في أَنْفُسِهِمْ ، أَذِذْ لَمْ يُصَارِ ، أَلَمْ أَجِدْ كُمْ صُلّالًا فَهَدَاكُمْ الله بي ؟ وَكُنْتُمْ مُتَفَرّ قِينَ فَأَلَفَ كُمُ الله بي ؟ وَكُنْتُمْ مُتَفَرّ قِينَ فَأَلَفَ كُمُ الله بي ؟ وَكُنْتُمْ مُقَالًا : الله فَالَا نَشَيْئًا ، قَالُوا : الله فَاللّهُ عَلَيْهُ اللهُ بي ؟ حَكَمًا قالَ شَيْئًا ، قالُوا : الله فَا لَقُلُوا : الله فَا لَهُ اللهُ بي ؟ وَكَالَةً فَا عَنْ اللهُ بي ؟ وَكُنْتُمْ وَاللّهُ اللهُ فَا لَهُ اللهُ فَا اللهُ فَا لَهُ اللهُ فَلَهُ اللهُ فَا لَهُ اللهُ فَيْمُ اللهُ فَا لَهُ اللهُ فَا لَهُ اللهُ فَا لَهُ لَهُ اللهُ فَلَهُ اللهُ فَا لَا لَا لَهُ فَا لَهُ اللهُ فَا لَهُ اللهُ فَا لَهُ اللهُ فَا لَهُ لَهُ اللهُ فَا لَا لَهُ اللهُ فَا لَا لَا لَا لَا لَا لَهُ اللهُ فَا لَا لَا لَهُ اللّهُ فَا لَا لَا لَهُ اللّهُ فَا لَهُ اللهُ فَا لَا لَهُ اللهُ فَا لَهُ اللّهُ فَا لَا لَهُ اللّهُ فَا لَا لَهُ اللّهُ فَا لَا لَا لَهُ اللّهُ فَا لَا لَا لَهُ اللّهُ فَا لَهُ اللّهُ فَا لَا لَهُ اللّهُ فَا لَهُ اللّهُ فَا لَلْهُ اللّهُ فَا لَا لَا لَهُ اللللّهُ فَا لَا لَهُ اللّهُ فَا لَا لَا لَا لَا لَهُ اللّهُ فَا لَا لَلْهُ لَا لَهُ لَا لَهُ لَا لَهُ اللّهُ فَا لَا لَهُ اللّهُ لَا لَا لَهُ اللّهُ فَا لَا لَا لَا لَا لَهُ اللهُ اللّهُ لَا لَا لَا لَا لَهُ اللّهُ اللّهُ لَا لَا لَا لَا لَهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ اللهُ اللّهُ لَا لَهُ اللّهُ

وَرَسُولُهُ أَمَنُ - قال : مَا عَنْعُكُمْ أَنْ تَجِيبُوا رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالُوا : الله وَرَسُولُهُ أَمَنُ . قال : لَوْ شِئْتُم ، لَقُلْتُم ، جِئْتَنَا بِكَذَا وَسَلْم ؟ قالُوا : الله وَرَسُولُهُ أَمَنُ . قال : لَوْ شِئْتُم ، لَقُلْتُم ، جِئْتَنَا بِكَذَا وَكَذَا . أَلَا تَرْضُونَ أَنْ يَذَهُبُونَ لِللهَ إِللهَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَذَهَبُونَ بَرَسُولُ اللهِ إِلَى رِحَالِكُم ، ؟ لَوْلَا اللهِ جُرَةُ لَـكُنْتُ امْرَاءًا مِنَ الْأَنْصَارِ . وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيا _ أَوْ شِعْبا _ لَسَلَـكُمْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَها . وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيا _ أَوْ شِعْبا _ لَسَلَـكُمْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَها . اللهَ إِلَى رَحَالِكُمْ وَادِيا _ أَوْ شِعْبا _ لَسَلَـكُمْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَها . اللهَ اللهُ اللهُ اللهُ وَادِي اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ وَادِي اللهُ ال

باب صدقة الفطر

رسولُ الله صلى الله عليه وسلم صَدَقَةَ الْفِطْرِ ـ أو قال : رَمَضَانَ ـ عَلَى رسولُ الله عنهما قال « فَرَضَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم صَدَقَةَ الْفِطْرِ ـ أو قال : رَمَضَانَ ـ عَلَى النَّ كَرِ وَالْأُنْيُ ، وَالْخُرِ وَالْمَمْلُوكِ : صَاعاً مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ اللهَ عَدِلَ النَّاسُ به نصف صاع من بُرِ على الصغير والكبير » .

• ٢٢٠ – وفى لفظ « أَنْ تُؤدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الْمُصلَّى » وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال « كُنَّا لُعْطِيها فِي زَمَنِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم صَاعاً مِنْ طَعاَمٍ ، أَوْ صَاعاً مِن أَوْ صَاعاً مِنْ أَوْ صَاعاً مِنْ أَوْ صَاعاً مِنْ زَبِيبٍ . فَلَمَّا عَرْ ، أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعاً مِنْ أَقِطٍ ، أَوْ صَاعاً مِنْ زَبِيبٍ . فَلَمَّا عَرْ ، أَوْ صَاعاً مِنْ هَذِهِ يَعْدِلُ مُدَّيْنٍ ، فَالله عَلَيه وَ الله عَلَيه وَ الله عَلَيه وَ الله عليه وسلم » .

كتاب الصيام

٢٢٢ – عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمٍ يَوْمٍ وَلاَ يَوْمَيْنِ ، إِلاَّ رَجُلُ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ .

٣٢٣ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال: سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولُ « إِذَا رَأَ يَتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا . فَاللهُ عَلَيْهُ وَهُ فَاقْدُرُوا لَهُ » .

٢٢٤ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَسَحَّرُوا ، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ برَكَةً » .

٢٢٥ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه ، عن زيد بن ثابت رضى الله عنه قال « تَسَحَّرْ نا مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثمَّ قَامَ إِلَى الله عنه قال أنس » قاتُ لزيد : كَمْ كَانَ بَيْنَ الأَذَانِ وَالسَّحُورِ قال : قَدْرُ خَمْسينَ آيةً » .

٢٢٦ – وعن عائشة وأُم سَامَة رضى الله عنهما « أَنَّ رسول الله صلى عليه وسلم كانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبْ مِنْ أَهْلِهِ ، ثُمَّ يَغْنَسِلُ وَ يَصُومُ ».

٢٢٧ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ نَسِيَ – وَهُوَ صَائم ﴿ – فَأَ كُلَ أَوْ شَرِبَ ، فَلْيُتِم ۗ صَوْمَه فَإِنَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ ﴾ .
 أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ ﴾ .

٢٢٨ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال « تَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، إِذْ جَاءَهُ رَجِلْ . فَقَالَ : يارسول الله ، هَلَــُكْتُ . فقال : مَالَكَ ؟ قالَ : وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَ تِى فِي رَمَضَانَ ، وَأَنَا صَائِمٌ – وَفَى رَوَايَةً : أَصَبْتُ أَهْلَى فَى رَمَضَانَ – فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هَلْ تَجِدُ رَفَبَةً تُمُتَّقُهَا ؟ قالَ : لاَ . قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطْعُ أَنْ تَصُوم شَهْرَيْن مُتَنَابِعِيْنِ ؟ قال : لا . قَالَ : فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَسَكَتَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم فَبيْنَمَا نَحْنُ على ذٰلِكَ إِذْ أُتِى النَّبَيُّ صلى الله عليه وسلم بعَرَقٍ فِيهِ عُرْ ۖ – وَالْعَرَقُ ْ المِـكْتَلُ - قال : أَيْنَ السَّائِلُ ؟ قال : أَنَا : قالَ :خُذْ هٰذَا ، فَتَصَدَّقْ به . فقال : على أَفْقَرَ منِّي يَارَسُولَ الله ؟ فَوَالله مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا - يُريدُ الْحُرَّ نَيْنِ - أَهْلُ بَيْتِ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلَ بَيْتِي . فَضَحِكَ النَّيُّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ . ثُمَّ قَالَ : أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ » .

اَلَحْرُة : الأرض تركبها حجارة سود .

باب الصوم في السفر وغيره

٢٢٩ – عن عائشة رضى الله عنها: أن حمزة بن عمر و الأسلمى قال للنبى صلى الله عليه وسلم « أُصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ – وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ – قال: إِنْ شِئْتَ فَصُم ، وَ إِنْ شِئْتَ فَأَفْطِنْ » .

• ٢٣٠ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « كناً نُسَافِرُ

https://archive.org/details/@hisham mohammad taher

مَعَ النبي صلى الله عليه وسلم. فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى المُفْطِرِ ، وَلَا الْمُفْطِرِ ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ » .

الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان ، في حَرِّ شديد ، حتى إن كان الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان ، في حَرِّ شديد ، حتى إن كان أحدُنا ليَضعُ يدَه على رأسه مِنْ شِدَّةِ الحرِّ ، وما فينا صائم إلا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، وعبدُ الله بن رواحة » .

٢٣٢ – وعن جابر رضى الله عنه قال «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سَفَى ، فَرَأًى زِحَامًا وَرَجُلاً قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ . فقالَ : مَا هٰذَا ؟ قالوا : صَائِمُ . قَالَ : لَيْسَ مِنَ الْبرِّ الصوْمُ فى السَّفَرِ » .

٣٣٣ - وفي لفظ لمسلم « عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللهِ الَّتِي رَخَصَ لَكُمْ » . وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « كُنَّا مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفَو . فَيْنَا الصَّائِمُ . وَمِنَّا اللهْطِرُ . قال : فنَز لْنَا مَنْ يَنَّقِ مَنْ لاً في يَوْمِ حَارٍ ، وَأَ كُثَرُ نَا ظِلاً : صَاحِبُ الْكَسَاءِ . فَيْنَا مَنْ يَتَقِ الشَّمْسَ بِيَدِهِ . قَالَ : فَسَقَطَ الصُّوَّمُ ، وَقَامَ الله ظِرُونَ فَضَرَ بُوا الأَبْنِيةَ ، وَسَقَوْ الله عليه وسلم : ذَهَبَ المفطرُون . وَسَقَوْ اللهُ عليه وسلم : ذَهَبَ المفطرُون . وَسَقَوْ اللهُ عليه وسلم : ذَهَبَ المفطرُون . الله عليه وسلم : ذَهَبَ المفطرُون .

٢٣٥ – وعن عائشة رضى الله عنها قالت «كانَ يَكُونُ عَلَى الله عنها قالت «كانَ يَكُونُ عَلَى السَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِىَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ ».

٢٣٦ - وعن عائشة رضى الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامْ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ ﴾ وأخرجه أبو داود وقال : هذا في النذر خاصة . وهو قول أحمد بن حنبل .

۲۳۷ — وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « جاء رَجُلُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم . فقالَ : يا رسول الله ، إِنَّ أُمِّى مَا تَتْ وَعَلَمْهَا صَوْمُ شَهْرِ ، أَفَأَقْضِيهِ عنها ؟ قال : لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ ، أَ كَـٰتَ قَاضِيَهُ عَنْهَا قال: نَعَمْ قال: فَدَيْنُ اللهِ أَحَقُ أَنْ يُقضَى ».

٢٣٨ – وفي رواية « جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ . يارسول الله ، إِنَّ أُمِّي مَا تَتْ ، وَعَلَيْهَا صَوْمُ نَذْرٍ ، أَفَأْصُومُ عَنْها ؟ قال : أَفَرَأَ يْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ فَقَضَيْتِيهِ ، أَكَانَ يُؤَدِّى ذٰلِك عَنْهَا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : فَصُومِي عَنْ أُمِّكِ » .

٢٣٩ – وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا يِزَالُ النَّاسُ بِخِيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ وَأَخَّرُوا السَّحُورَ » .

• ٢٤ – وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَهُنَا فَقَدْ أفطر الصَّامُّم».

 ٢٤١ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « نَهــــى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عَن الْوصَالِ. قالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ. إِنَّكَ تُوَاصِلُ ؟

قال: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَطْعَمْ وَأَسْقَى » .

ورواه أبو هريرة وعائشة وأنس بن مالك رضي الله عنهم.

٢٤٢ – ولمسلم: عن أبى سميد الخدرى رضى الله عنه « فأَيُّكُمْ وَ أَنْ يُوَاصِلَ : فَلْيُواصِلْ إِلَى السَّحَرِ » .

باب أفضل الصيام وغيره

٣٤٣ – عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال « أُخْبِرَ النبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَ نِّي أَقُولُ: وَاللهِ لأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلاَّ تُومَنَّ اللَّيْلَ النبي صلى الله عليه وسلم: أَ نْتَ الَّذِي قُلْتَ ذٰلِكَ ؟ فقلتُ لَهُ: قَدْ ثُلْتُهُ ، بأبي أَ نْتَ وَأُخِي يا رسول الله . قال : فإنَّكَ لاَ تَسْتَطِيعُ لَهُ: قَدْ ثُلْتُهُ ، بأبي أَ نْتَ وَأُخِي يا رسول الله . قال : فإنَّكَ لاَ تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ . فَصُمْ وَأَ فَطُرْ . وقُمْ وَمُمْ مِنَ الشَّهُ رِ ثَلاَثَهَ أَيَّامٍ . فإنَّ الحُسنَة فلك . فضم وأَ فطر . وقم وسيام الدَّهْ مِن الشَّهُ مِن الشَّهُ مَا فَضَلَ مِن ذَلِك مَثْلُ صِيام الدَّهْ مِن الشَّهُ مَا وأَ فَطْر . يَوْمًا وأَ فُطر أَ يَوْمًا ، فَذَلِك صَيامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلامُ ، فَل أَ فَضَلَ مِن ذَلِك كَ مَا السَّلامُ ، فَقَال . وهُو أَ فَضَلُ مِنْ ذَلِك كَ . فقال . وهُو أَ فَضَلَ مِنْ ذَلِك كَ . فقال . وهُو أَ فَضَلَ مِنْ ذَلِك كَ . فقال . وهُو أَ فَضَلَ مِنْ ذَلِك كَ . فقال . وهُو أَ فَضَلَ مِنْ ذَلِك كَ . فقال . وهُو أَ فَضَلَ مِنْ ذَلِك كَ . فقال . وهُو أَ فَضَلَ مِنْ ذَلِك كَ . فقال . وهُو فَضَلَ مِنْ ذَلِك كَ . فقال . وهُو أَ فَضَلَ مِنْ ذَلِك كَ . فقال . ومَنْ ذَلِك كَ . فقال . ومُنْ ذَلِك كَ . فقال . وهُو أَ فَضَلَ مِنْ ذَلِك كَ . فقال . وهُو أَ فَضَل مِنْ ذَلِك كَ . فقال . وهُو مُنْ ذَلِك كَ . فقال . وفضَل مِنْ ذَلِك . . فقال . وفضَل مَنْ ذَلِك . . فقال . وفضَل مَنْ ذَلِك كَ . فقال . وفضَل مَنْ ذَلِك . . وفضَال . وفضَا

وفى رواية : قال « لَاصَوْمَ فَوْقَ صَوْمٍ أَخِى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - شَطْر الدَّهْر - صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا » .

٢٤٤ — وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : عبد الله عليه وسلم « إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ : صِيَامُ

https://archive.org/details/@hisham_mohammad_taher

دَاوُدَ ، وَأَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَى اللهِ : صَلَاةُ دَاوُدَ . كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلَثهُ ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ . وكانَ يَصُومُ يَوْمًا ، وَ يُفْطِرُ يَوْمًا » .

م ٢٤٥ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال « أَوْصَانِى خَلِيلِي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بِثَلَاثٍ : صِيَامِ ثَلَاثَةٍ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكْعَتَى الله عليه وسلم بِثَلاثٍ : صِيَامِ ثَلَاثَةٍ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكْعَتَى الضَّحَى ، وَأَنْ أُو رِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ » .

٣٤٦ – وعن محمد بن عَبَّاد بن جعفر قال : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ « أَنهَى النّبيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ صَوْمٍ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ قال : نَعَمْ * » . وزاد مسلم « وَرَبِّ الْـكَمْبَةِ » .

٧٤٧ – وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال : سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقُول « لَا يَصُومَنَّ أَحَدُ كُمْ يَوْمَ الْجُمْعَةِ ، إِلَّا أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ » .

٣٤٨ – وعن أبى عبيدة مولى بن أزهر _ واسمه سعد بن عبيد _ قال « شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ مُمَرَ بْنِ الْخُطَّابِ رضى الله عنه . فقال : هٰذَانِ يَوْمَانِ نَهَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عَنْ صِيَامِهِماً : يَوْمُ فَطِرْ كُمْ من صِيامَكُم ، وَالْيَوْمُ الْآخَرُ : تأ كُلُونَ مِنْ نُسُكِحُ ﴾ .

٣٤٩ – وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عَنْ صَوْم يَوْمَيْنِ ؛ النَّحْرِ ، وَالْفِطْرِ . وَعَنِ اشْتَمَالِ الله عليه وسلم عَنْ صَوْم يَوْمَيْنِ ؛ النَّحْرِ ، وَالْفِطْرِ . وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّبْيِحِ الصَّمَّاءِ ، وَأَنْ يَحْتَـ بِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ واحِدٍ . وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّبْيِحِ وَالْعَصْر « أخرجه مسلم بتمامه . وأخرج البخارى الصوم فقط .

معيد الخدرى رضى الله عنه قال: قال رسول الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من صام يوماً في سبيل الله بَعَدَ الله وجُهَه عن النار سبمين خَريفاً » .

باب لي_لة القدر

النّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي المُناَمِ، فِي السَّبْعِ الْأُواخِرِ. النّبيِّ صلى الله عليه وسلم أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي المُناَمِ، فِي السَّبْعِ الْأُواخِرِ. فَقَالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: أَرَى رُوْياً كُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأُواخِرِ». السَّبْعِ الْأُواخِرِ. فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَحَرِّ بَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأُواخِرِ».

٢٥٢ – وعن عائشة رضى الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الوِ تْرِ مِنَ الْمَشْرِ الأَوَاخِرِ » .

معيد الخدري رضى الله عنه أن رسول الله عنه أن رسول الله عليه وسلم «كان يَعْتَكُفُ فِي الْعَشْرِ الأوْسَطِ مِنْ رَمَضَان فَاعْتَكُف عَاماً حَتَّى إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ - وَهِي اللَّيْلةُ فَاعْتَكُف عَاماً حَتَّى إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ - وَهِي اللَّيْلةُ اللَّي يَخْرُجُ مِنْ صَبِيحَتِها مِنَ اعْتَكَافِه - : قال : مَنِ اعْتَكَف معى فَلْيَعْتُكُف فِي الْعَشْرِ الأواخِر . فَقَدْ أُرِيتُ هذه اللَّيْلة ، ثمَّ أنسيتها . فَلْيَعْتُكُف أَنْ مَنْ صَبِيحَتِها فَي الْعَشْرِ وَطَيْنِ مِنْ صَبِيحَتِها . فَالْتَمسُوها في الْعَشْرِ وَقَدْ رَأَ يُتُنَى أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطَيْنِ مِنْ صَبِيحَتِها . فَالْتَمسُوها في الْعَشْرِ الأواخِر . وَالْتَمسُوها في كُلِّ وَتْر . قال : فَمَطَرَتِ السَّماءُ تَلْكَ اللَّيْلَة . وَكَانَ اللَّه اللهُ عَلَى عَرِيشٍ ، فَوَ كَفَ الْمَسْجِدُ . فَأَ بْصَرَتْ عَيْنَايَ رسول الله وَكَانَ اللهُ عَرْيِشٍ ، فَوَ كَفَ الْمَسْجِدُ . فَأَ بْصَرَتْ عَيْنَايَ رسول الله وَكَانَ اللهُ عَرْيِشٍ ، فَوَ كَفَ الْمَسْجِدُ . فَأَ بْصَرَتْ عَيْنَايَ رسول الله

صلى الله عليه وسلم عَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ اللَّهِ والطين مِنْ صُبْحِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ ». باب الاعتكاف

٢٥٤ — عن عائشة رضى الله عنها « أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم كَانَ يَعْتِـكِفُ فِي الْعَشْرِ الأواخِرِ مِنْ رَمَضَانَ . حَتَّى تَوَقَّاهُ اللهُ تَعَالَى . ثُمَّ اعْتَـكُفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ » .

٢٥٥ – وفى لفظ كان رَسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَعْتُـكِفُ
 فى كلِّ رَمَضَانَ . فإذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جاء مَكانَهُ الَّذِي اعْتَـكَفَ فِيهِ » .

٢٥٦ – وعن عائشة رضى الله عنها « أَنَّهَا كَانَتْ ثُرَجِّلُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهِيَ حَائِضْ ، وَهُوَ مُعْتَكِفْ فَى المَسْجِدِ ، وَهُو مُعْتَكِفْ فَى المَسْجِدِ ، وَهِيَ فَى خُجْرَتِهَا ، يُنَاوِلُهُا رَأْسَهُ » .

٧٥٧ – وفى رواية « وكانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا كَلِاجَةِ الْإِنْسَانِ » .

٢٥٨ – وفى رواية : أَنَّ عَائشة قَالَتْ « إِنِّى كُنْتُ لَا أَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا وَأَنَا مَارَّةٌ » .

الْبَيْتَ إِلَّا لِلْحَاجَةِ – وَالَمْرِيضُ فِيْهِ – فَمَا أَسْأَلُ عَنْهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَّةٌ » .

٣٥٩ – وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قُلْتُ « يَارَسُولَ الله ، إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : أَنْ أَعْتَكَمِفَ لَيْـلَةً ـ وَفَى رَوَاية : يَوْمًا _ فِي الْمَسْجِدِ الحُرَامِ ؟ قَالَ : فَأَوْفَ بِنَذْرِكَ » . وَلَمْ يَذْكُرُ بَعْضُ الرُّوَاةِ « يَوْمًا » وَلَا لَيْـلَةً » .

٠٢٦ - وعن صَفِيـة بنت حُيِّ رضى الله عنهـا قالت « كانَ

رسول الله صلى الله عليه وسلم مُعْتَكِفاً فِي المَسْجِدِ. فَأَيَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلا فِي دار فَدَّ ثُنَّهُ مُ مَمَ قَمْتُ لِأَنْقَارِ مَنَ الأَنْصَارِ . فَامَا رَأَ يَا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أَسْرَعاً في المَشَى . فقال : عَلَى رسْلَكِما . إِنَّها صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَّ ، عليه وسلم أَسْرَعاً في المَشَى . فقال : عَلَى رسْلَكِما . إِنَّها صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيً ، فقال : إِنَّ الشَّيْطانَ يَجْرِي مِن ابن آدَمَ فقال : إِنَّ الشَّيْطانَ يَجْرِي مِن ابن آدَمَ فقال : إِنَّ الشَّيْطانَ يَجْرِي مِن ابن آدَمَ عَجْرَى الله ، فقال : إِنَّ الشَّيْطانَ يَجْرِي مِن ابن آدَمَ عَجْرَى الله مِنْ ابن آدَمَ فَقال : إِنَّ الشَّيْطانَ يَجْرِي مِن ابن آدَمَ عَجْرَى الله عَلَى الله الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله ا

كمتاب الحج

٣٦٢ - عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما « أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عنهما « أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم وَقَّتَ لِأَهْلِ اللّهَامِ: أَذَا الْخُلَيْفَةِ. وَلِأَهْلِ الشَّامِ: الْخُحْفَةَ. ولأهل نَجُدْ قَرْن المنازل. وَلأَهْلِ الْيَمَنِ: يَلهَ للْمَ . وقال: هُنَّ لَمُخَدَّ ، وقال: هُنَّ لَمُنَ ، وَلَمِنْ أَ يَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ ، مِمّن وَارادَ الحُجَّ أَو الْعُمْرَةَ وَمَن كَانَ دُونَ ذَلِكَ : فَمَنْ حَيْثُ أَنْشَأً ، حَتّى أَهْلُ مُكَّةَ مِنْ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ ».

٢٦٣ – وعن عبد الله من عمر رضي الله عنهما: أن وسول الله

صلى الله عليه وسلم قال « يُهِلُّ أَهْلُ اللّه يَنَة : مِنْ ذِى الْخُلَيْفَة ، وَأَهْلُ الشَّامِ : مِنَ الْجُحْفَة ، وَأَهْلُ أَجُدٍ : مِنْ قَرْنِ المنازل قال عبد الله : و بلغنى أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : وَ يُهُلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ : مِنْ يَلَمْ لَمَ » .

باب ما يلبس المحرم من الثياب

٢٦٤ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما : أَنَّ رَجُلًا قال : « يَا رَسُولَ الله ، مَا يَلْبَسُ الْمَصَ ، وَلاَ الْمَاتُمَ ، الله ، مَا يَلْبَسُ الْمَحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ قال : لاَ يَلْبَسُ الْقُمُصَ ، وَلاَ الْمَاتُمَ ، وَلاَ الْمَاتُمَ ، وَلاَ الْمُقَافَ ، إِلَّا أَحَدُ لاَ يَجِدُ لَعْلَيْنِ وَلاَ السَّرَاوِيلات ، وَلاَ الْبَرَانِسَ ، وَلاَ الْحُفَافَ ، إِلَّا أَحَدُ لاَ يَجِدُ لَعْلَيْنِ وَلاَ السَّرَاوِيلات ، وَلاَ يَلْبَسْ مِن الْكُعْبَيْنِ . وَلاَ يَلْبَسْ مِن الْكَعْبَيْنِ . وَلاَ يَلْبَسْ مِن الشَيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ أَوْ وَرْسُ » .

٥ ٢٦ - وللبخارى « وَلاَ تَنَتَقِبُ المَرْأَةُ وَلاَ تَلْيَسُ الْقُفَّازَيْنِ ».

٢٦٦ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَى الله عنهما قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَى الله عليه وسلم « يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ : مَنْ لَمْ يَجِدْ نَمْلَيْنِ فَلْيَلْبَسَ خُفَّيْنِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسَ سَرَاويلَ ، للمحْرم » .

٢٦٧ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم : لَبَيْكَ اللهم لَبَيْكَ ، لَبَيْكَ لاَ شَرِيكَ لكَ لَكَ لَبَيْكَ . إِنَّ اللهم اللهم لَبَيْكَ ، لَبَيْكَ لاَ شَرِيكَ لكَ لَبَيْكَ . إِنَّ الحُمْدَ وَالنَّمْءَةَ لَكَ ، وَالْمَلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ » .

قال: وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها « لَبَيْكَ لَبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخُيْرُ بِيَدَيْكَ ، وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ » .

٢٦٨ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « لَا يَحِلُّ لا مْرَأَةٍ تُؤْمِنْ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِر : أَن تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْـلَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ » .

۲۲۹ – وفى لفظ للبخارى « لا تُسافِرْ يوماً _ ولا ليلة إلا مع ذِى مَحْرَمٍ ».

باب الفدية

• ٢٧ - عن عبد الله بن مَعْقل قال « جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ ؟ فقال : نَرَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً ، وَهِي لَكُمْ عَامَّةً ! مُحِلْتُ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ ؟ فقال : إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِي . فقال : مَا كُنْتُ أُرَى الْوجَعَ بَلَغَ بكَ مَا أَرَى - أَوْ مَا كُنْتُ أُرَى الْجُهْدَ بَلَغَ مَا أَرَى - أَوْ مَا كُنْتُ أُرَى الْجُهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى - أَوْ مَا كُنْتُ أَرَى الْجُهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى - أَتِجِدُ شَاةً ؟ فقلتُ : لَا قَالَ : فَصُمْ " ثَلاَثَةً أَياً مِ ، أَوْ أَطْعِمْ سِيَّةَ مَسَاكِينَ ، لِكُلِّ مِسْكِينِ نِصْفُ صاع » .

٢٧١ – وفي رواية « فأَمَرَهُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِيَّةِ مَسَا كِينَ ، أَوْ يُهُدِى شَاةً ، أَوْ يَصُوم ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » .

باب حرمة مكة

۲۷۲ – عن أبى شُريح خويلد بن عمر و الخزاعي العدوى - رضى الله عنه : أنه قال لعمر و بن سعيد بن العاص - وهو يَبْعَثُ البُعوث إلى مكة « انْذَنْ لِي ، أَيُّهَا الأميرُ : أَنْ أُحَدَّنَكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الْفَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ ، فَسَمِعَتْهُ أَذُنَاىَ ، وَوَعَاهُ قَلْبِي ، وَأَبْصَرَتُهُ عَيْنَاىَ ، حِينَ تَكلّمَ بِهِ : أَنَّهُ حَمِدَ الله ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَال : إِنَّ مَكَمَ عَيْنَاى ، حِينَ تَكلّمَ بِهِ : أَنَّهُ حَمِدَ الله ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَال : إِنَّ مَكَمَ عَيْنَاى ، حِينَ تَكلّمَ بِهِ : أَنَّهُ حَمِدَ الله ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَال : إِنَّ مَكَمَ الله مَا الله عَدَة الأحكام)

حَرَّمَهَا اللهُ تعالى يَوْمَ خَلَقَ السَّمُواتِ وَالأَرْضَ ، وَلَمْ يُحَرِّمُهَا النَّاسُ . فَلَا يَحِلُ لِأَهْرِيءٍ يُوْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا ، وَلَا يَعْضِدَ فَلَا يَحِلُ لِأَهْرِيءٍ يُوْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا ، وَلا يَعْضِدُ بِهَا شَجَرَةً . فإنْ أَحَدُ تَرَخَّصَ بِقِتَال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَقُولُوا : إِنَّ الله أَذِنَ لِرَسُولِهِ ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ . وَإِنَّمَا أَذِنَ لِرَسُولِهِ مَا عَدُونُ لِرَسُولِهِ مَا عَدْنَ خُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَخُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ . فَلْيُمَلِّغِ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ . وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَخُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ . فَلْيُمَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبِ . فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ : مَا قال لَكَ عَمْرُو ؟ قال : قال : قال : الشَّاهِدُ الْغَائِبِ . فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ . إِنَّ الْحُرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا ، وَلَا فَارًا اللهُ عَمْرُو ؟ قال : قال : قال : أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ ، يَا أَبَا شُرَيْحٍ . إِنَّ الْحُرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا ، وَلَا فَارًا اللهِ عَلَى اللهُ اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَمْرُو ؟ قال : وَلا فَارًا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ ، يَا أَبَا شُرَيْحٍ . إِنَّ الْحُرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا ، وَلَا فَارًا بِخِرَبَةٍ » (١٠) . بَرَمْ ، وَلَا فَارًا بِخَرَبَةٍ » (١٠) .

٣٧٣ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال : قال : رسولُ الله عليه وسلم – يَوْمَ فَنْجِ مَـكَّـةَ – لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْجِ وَلَـكِنْ جِهَادُ نِيَّـةٌ . وَإِذَا اسْتُنْفِرْ ثُمْ فَانْفِرُ وا » .

وقال يوم فتح مكة « إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّهُ وَاتَ وَالْأَرْضَ. فَهُو حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَإِنَّهُ كَمْ يَحِلَّ الْقِيَالُ وَالْأَرْضَ. فَهُو حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَإِنَّهُ كَمْ يَحِلَّ الْقِيَالُ فَيهِ لأَحَدِ قَبْلِي ، وَكَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَار _ وهي ساءَتي هذه _ فَيهِ لأَحَدِ قَبْلِي ، وَكَمْ يَحِلُّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَار _ وهي ساءَتي هذه _ فَهُو حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . لَا يُعْضَدُ شَوْ كُهُ ، وَلَا يُنْفَلَّ فَهُو حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . لَا يُعْضَدُ شَوْ كُهُ ، وَلَا يُنْفَلَّ صَيْدُهُ ، وَلا يَنْفَرَّ فَقَال

⁽١) الخربة: بالحاء المجمة والراء الهملة — مفتوحتين — قبل: الحيانة، وقبل: البلية، وقبل: البلية، وقبل: التهمة وأصلها في سرقة الإبل. قال الشاعر: الخاربا *

العباس : بارسولَ الله إِلَّا الْإِذْخِرَ ، فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَبُيُوتِهِمْ . فقال : إِلَّا الْإِذْخِرَ » . الإِذْخِرَ » .

والقين: الحداد.

باب ما بجوز قتله

٢٧٤ – عن عائشة رضى الله عنها: أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « خَمْسُ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فاسِقْ ، يُقْتَلْنَ فِي الْحُرَمِ: الْغُرَابُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْكَابُ الْعَقُورُ » .

٥٧٥ – ولمسلم « رُيْقَتَلُ خَمْسُ فَوَاسِقُ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ ».

باب دخول مكة وغيره

٣٧٦ – عن أنس بن مالك رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله على الله على الله على الله على الله على وسلم دَخَلَ مَكَّدَةَ عَامَ الْفَتْحِ ، وَعَلَى رَأْسِهِ المِغْفَرُ . فَامَّ نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُكْ. فقال : ابْنُ خَطَلِ مُتَعَلِّقٌ بأَسْتَارِ الْكَمْبَةِ . فقال : اثْتُلُوهُ » .

٣٧٧ – وعن عبد الله بن مُحمر رضى الله عنهما «أَنَّ رسول الله على الله عليه وسلم دَخَلَ مَكَةَ مِنْ كَدَاء ، مِن الثَّذِيَّةِ العُلْياَ الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ وَخَرِجَ مِنَ الثَّذِيَّةِ السُّفْلَى « .

٢٧٨ - وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : « دَخَلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم البَيْتَ ، وَأُسَامَهُ بْنُ زَيْدٍ ، وَ بِلاَلْ ، وَعُمَّانُ ابن طَلْحَةَ . فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ الْباَبَ ، فَلَمَّا فَتَحُوا الْباَبَ كُنْتُ أُوَّلَ مَنْ

وَلَجَ . فَلَقَيِتُ بِلاَلاً ، فَسَأَلْتُهُ : هَلْ صَلَّى فِيهِ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالَ : نَعَمْ ، تَبيْنَ الْهَمُودَيْنِ الْيَمَا نِيَيْنِ » .

٢٧٩ - وعن عمر رضى الله عنه « أَنْهُ جاء إلى الحُجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ . وقال : إِنِّى لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرْ ، لَاتَضُرُ وَلَا تَنْفَعُ . وَلَوْلَا أَنِّى رَأَيْتُ النّبى صلى الله عليه وسلم يُتِمَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ » .

رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأَصْحَابُهُ مَكَةً . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ يَقْدُمُ وَسُولُ الله عليه وسلم وأَصْحَابُهُ مَكَةً . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْ عَلَيْهُ وسلم وأَصْحَابُهُ مَكَةً . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْ مُ وَهُنَتُهُمْ حُمَّى يَشُرِبَ . فأَمَرَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشُواطَ النَّكَ ثَنَةً ، وَأَنْ يَشُوا مَا بَيْنَ الرُّ كَنَيْنِ وَلَمْ يَعْمَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشُواطَ كُلَّهَا : إِلَّا الْإِبْقَاءُ عَلَيْهُمْ ».

رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم _ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ _ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ اللهُ عَهُما قال : « رَأَيْتُ رَسُولَ الله عليه وسلم _ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ _ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ اللهُ عَلَيه وسلم _ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ _ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ اللهُ عَلَيه وسلم _ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةً _ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ اللهُ عَلَيه وسلم _ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةً _ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ اللهُ عَليه وسلم _ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةً _ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ اللهُ عَليه وسلم _ عَيْنَ مَا يَطُوفُ : يَخُبُ ثَلَاثَةً أَشُواط » .

٣٨٢ - وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « طَافَ النبى صلى الله عليه وسلم فى حجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ ، يَسْتَلِمُ الرُّ كُنَ بِعِحْجَنِ » .

٣٨٢ - وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « لَمْ أَرَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّ كُنَيْنِ الىمانِيَيْنِ » .

باب التمتع

٢٨٤ -عن أبي جَمرة _ نصر بن عمران الضُّبَعي _ قال « سَأَلْتُ

ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْمُتْعَةِ ؟ فَأَمَرَنَى بِهَا ، وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْهَـَدْي ؟ فَقَال : فِيهِ جَزُورْ ، أَوْ بَتَرَةٌ ، أَوْ شَاةٌ ، أَوْ شِرْكُ فِي دَمِ. قال : وَكَانَّ أَناسًا كُرهُوهَا . فَنِمْتُ ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ: كَأَنَّ إِنْسَانًا يُنَادِي: حَجْ مَبْرُورْ ، وَمُثْمَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ. فأتَيْتُ انْ عَبَّاسَ لَخَدَّثَتُهُ . فَقَالَ : اللهُ أَكْبَرُ ، سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ صلى الله عليه وسلم». ٢٨٥ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « تَمَتَّعَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْغُمْرَةِ إِلَى اَخْجِّ، وَأَهْدَى، فَسَاقَ مَعَه الْهَـَدْيَ مِنْ ذِي الْخَلَيْفَةِ ، وَبَدَأَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ . ثُمَّ أَهَلَّ بِالْحُجِّ . فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأَهَلَّ بالْعُمْرَةِ إلى آلْحُجِّ . فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أُهْدى ، فَسَاقَ الْهَـدْيَ مِنْ ذِي الْخُلَيْفَةِ . وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ . فَامَّا قَدِمَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم مَـكَّمَة ، قَالَ لِلنَّاسِ مَنْ كَانَ مِنْـكُمْ قَدْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يَحِلُ مِنْ شَيْءِ حَرُّمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِي حَجَّهُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطُفْ بِالبَيْتِ وَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلْيُقَصِّرْ وَلْيُحْلِلْ، ثُمَّ لَيُهِلَّ بِالْحَجِّ وَلَيْهُدِ . فَمَنْ كَمْ يَجِدْ هَدْيًّا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّا مِ فَي الْحَجّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ. فَطَافَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حِينَ قَدِمَ مَكَّةً ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أُوَّلَ شَيْءٍ ، ثُمَّ خَتَّ ثَلَاثَةَ أَشُواطٍ مِنْ السَّبْعِ ، وَمَشَى أَرْبَعَة ، وَرَكُعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ ۖ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ انْصَرَفَ ، فأتَى الصَّفَا ، فَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

سَنْهَةَ أَشُواطٍ . ثُمَّ لَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجْهُ ، وَنَحَرَ مَنْهُ عَوْمَ النَّعْرِ . وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْثِ ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمُ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّعْرِ . وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْثِ ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمُ مَ مِنْ أَهْدَى وَسَاقَ مِنْهُ ، وَفَعَلَ مِثْلُ مَا فَعَلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ اللهَ عَدْ مِنَ النَّاس » .

٣٨٦ - وعن حفصة - زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت قالت ، يَا رَسُولَ اللهِ ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا مِنَ الْعُمْرَةِ ، وَلَمْ تَحِلَّ أَنْتَ وَاللَّهِ ، فَاللَّهُ ، فَلَا أَحِلُّ مِنْ عُمْرَ تِكَ ؟ قال : إِنِّى لَبَّدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَاتُ هَدْ بِي ، فَلَا أَحِلُ حَتَّى أَنْحُرَ » .

٢٨٧ – وعن عمران بن حصين رضى الله عنه أنه قال « أُنْرِ لَتْ آيةُ اللهُ عَلَمْ وَلَمْ عَمْران بن حصين رضى الله عليه وسلم . وَلَمْ عَنْزِلْ اللهُ عَلَيه وسلم . وَلَمْ عَنْزِلْ عُرْآنٌ يُحَرِّمُهَا ، وَلَمْ يَنْهُ عَنْها حَتَى مَاتَ . فَقَالَ رَجُلْ بِرَأْيهِ مَا شَاء » .

قال البخارى: يقال إنه عُمر.

٢٨٨ – ولمسلم « نَرَلَتْ آيَةُ الْمُتْعَةِ ۔ يَمْ ـُنِي مُثْعَةَ الْحَجِّ ـ وَأَمَرَنَا بِهَا رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم . ثم لَمْ تَـنْزِلْ آية تُنْسَخُ آية مُتْعَةِ الْحَجِّ . وَلَمْ مَاتَ » وَلَهُمَا بِمَعْنَاهُ . وَلَمْ يَنْهُ عَنْهَا وَسلم حَتَّى مَاتَ » وَلَهُمَا بِمَعْنَاهُ .

باب الهدى

٢٨٩ - عن عائشة رضى الله عنها قالت « فَتَلْتُ قَلَائَدَ هَدْي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدَى . ثم أَشْعَرْ ثُها وَقلَدَها _ أَوْ قلَّدْ ثُهَا _

ثُمَّ بَعَثَ بَهَا إِلَى الْبَيْتِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ . فَمَا حَرُمَ عَلَيْهِ شَىٰ ﴿ كَانَ لَهُ حِلَّا » .

• ٢٩ – وعن عائشة رضى الله عنها قالت « أَهْدَى النَّهِ عَلَى الله عنها قالت عليه وسلم مَرَّةً غَنماً » .

رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ : ارْكَبْهَا . قال : إِنَّهَا بَدَنَةٌ ؟ وسلم رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ : ارْكَبْها . قال : إِنَّهَا بَدَنَةٌ ؟ قال ارْكَبْها ، فَرَأَيْتُهُ رَاكِبَها ، يُسَايِرُ النبي صَلى الله عليه وسلم » .

٢٩٢ – وفي لفظ « قال في الثَّانِيَةِ ، أَوِ الثَّالِثَةِ : ارْ كَنْهَا ، وَ يَلَكَ ، أَوْ وَيْحَكَ » .

٣٩٣ - وعن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال « أَمَرَ نَى النبيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ ، وَأَنْ أَنَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهِمَ صلى الله عليه وسلم أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ ، وَأَنْ أَنَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهِمَا وَجُلُودِهَا وَأَنْ لاَ أَعْطِي اللهِ مِنْ عِنْدِناً».

٢٩٤ – وعن زياد بن جُبير قال « رَأَيْتُ ابْنَ مُمَرَ قَدْ أَنَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَنَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ بَدَنَةُ مُ يَنْحَرُهُمَا فَقَالَ : ابْعَـَثُهَا قِياماً مُقَيَّدَةً ، سُنَّةَ مُحَمَّدٍ صلى اللهُ عليه وسلم » .

باب الغسل للمحرم

٢٩٥ - عن عبد الله بن حُنين « أَنَّ عَبْدَ اللهَ بْنَ عَبَّاسِ رضى الله عنهما وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ رضى الله عنه اخْتَلَفَا بِالأَبْوَاءِ. فقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:
 يَغْسِلُ اللَّحْرِمُ رَأْسَـــُهُ. وَقالَ الْمِسْوَرُ ؛ لَا يَغْسِلُ اللَّحْرِمُ رَأْسَهُ. قال:

فَأَرْسَلَنِي ابْنَ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رِضِي الله عنه، قَوَجَدْتُهُ يَهْ يَسْتَتِرُ بِثَوْب، فَسَامَّتُ عَلَيْهِ . فَقَالَ : مَنْ هَٰذَا ؟ فَقُلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ حُنَيْنِ ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ ابْنُ عَبَّاسِ يَسْأَلُكَ : هَٰذَا ؟ فَقُلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ حُنَيْنٍ ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ ابْنُ عَبَّاسِ يَسْأَلُكَ : كَيْفَ كَانَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم يَهْسَلِ رَأْسَهُ ، وَهُو مُحْرِمْ ؟ كَيْفَ كَانَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم يَهْسَلِ رَأْسَهُ ، وَهُو مُحْرِمْ ؟ فَوَصَعَعَ أَبُو أَيُوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ ، فَطَأَطَأَهُ حَتَى بَدَا لِي رَأْسَهُ ، ثَمَّ قَالَ فَوَصَعَعَ أَبُو أَيُوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْب ، فَطَأَطَأَهُ حَتَى بَدَا لِي رَأْسُهُ ، ثَمَّ قَالَ لِإِنْسَانِ يَصُبُعُكُمْ وَلَيْهِ اللهِ عَلَى الله عليه وسلم يَهْعَلُ » . لإنسَان يَصُبُعُكُمْ وَاية « فقال المسور لابن عباس : لا أَمَارِيكَ بَعْدَهَا أَنَدًا يَكُذَا رَأَيْتُهُ صلى الله عليه وسلم يَهْعَلُ » . قَالَ : هُـكَذَا رَأَيْتُهُ صلى الله عليه وسلم يَهْعَلُ » . قَالَ : هُـكَذَا رَأَيْتُهُ صلى الله عليه وسلم يَهْعَلُ » . قَالَ : هُـكَذَا رَأَيْتُهُ صلى الله عليه وسلم يَهْعَلُ » . أَمَارِيكَ بَعْدَهَا أَمَارِيكَ بَعْدَهَا أَمَارِيكَ بَعْدَهَا أَمَارِيكَ بَعْدَهَا أَمَارِيكَ بَعْدَهَا

باب فسيخ الحج إلى العمرة

وسلم وَأَصْحَابُهُ بِالحُبِّ . وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْیْ ، غَیْرَ النّبِیِّ صلی الله علیه وسلم وَأَصْحَابُهُ بِالحُبِّ . وَلَیْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْیْ ، غَیْرَ النّبِیِّ صلی الله علیه وسلم وَطَلْحَة . وَقَدَمَ عَلِی مِنَ الْیَمَنِ ، فقال : أَهْلَلْتُ عَا أَهَلَّ بِهِ علیه وسلم وَطَلْحَة . وَقَدَمَ عَلِی مِنَ النّبی صلی الله علیه وسلم أَصْحَابَهُ أَنْ النبی صلی الله علیه وسلم أَصْحَابَهُ أَنْ يَخْمُلُوهَا عُمْرَةً . فَيَطُوفُوا ، ثُمَّ مُيقَصِّرُوا وَيَحِلُوا ، إِلّا مَنْ كَانَ مَعَهُ اللّهَ عَلَيه وسلم . فقال : أَنْ عَلَى مِنَى ، وَذَ كَرُ أَحَدِنا مَا يَعْطُرُ . فَبَلَغَ ذَلِكَ الله علیه وسلم . فقال : لَو اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِی مَا اسْتَدْ بَرْتُ : اللّه علیه وسلم . فقال : لَو اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِی مَا اسْتَدْ بَرْتُ :

⁽١) القرنان: العمودان اللذان تشد فيهما الخشبة التي تعلق عليها بكرة البئر.

٢٩٨ – وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما فال « قَدِمْنَا مَعَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم ، وَنَحْنُ نَقُولُ : لَبَيْكَ بِالْحُبِحِّ ، فَأَمَرَ نَا رَسُولُ الله عليه وسلم بَغَعْلَنَاهَا تُحْرَةً » .

٢٩٩ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « قَدِمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأَصْحَائِهُ صَبِيحَة رَابِعَة مِنْ ذِى الحُجَّةِ مُهِلِينَ بِالحُجِّ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجُعْلُوهَا عُمْرَةً . فقالوا: يارسول الله ، أَيُّ الحَلِّ ؟ قال : الحِلُ كله » .

•• ﴿ ﴿ ﴿ ﴿ وَعَنَ عَرَوَةً بِنَ الزّبِيرِ رَضَى الله عَنْهُمَا قَالَ ﴿ شُئُلَ أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ ، وَأَنَا جَالِسٌ : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يَسْبِيرُ ابْنُ زَيْدٍ ، وَأَنَا جَالِسٌ : كَانَ يَسِيرُ الْعَنَىٰ . فإِذَا وَجَدَ "فَجُورَةً نَصَّ » .

العنق : انبساط السير ، والنصُّ : فوق ذلك .

٣٠١ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وَقَفَ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، تَجْعَلُوا يَسْأَلُونَهُ . فقال رَجُلُ : لَمْ أَشْعُرْ ، تَخَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْ بَحَ ؟ قال : اذْ بحْ ، وَلاَ حَرَجَ . وقال

الآخرُ : لَمْ ۚ أَشْغُرْ ، فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ ؟ فقال : ارْمٍ ، وَلاَ حَرَجَ . فَمَا سُئْلِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلاَ أُخِّرَ إِلاَّ قال : افْعَلْ ، وَلاَ حَرَجَ » .

٣٠٢ – وعن عبد الرحمن بن يزيد النخمى « أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ابن مَسْعُود رضى الله عنه . فَرَآهُ يَرْمِى الجُمْرَةَ الْـكُبْرَى بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ . كَفْرَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ ، وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ . ثَمَّ قَال : هَٰذَا مَقَامُ اللَّذِى أَنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ صلى الله عليه وسلم » .

٣٠٣ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اللَّهُمَّ ارْحَم الله كَلِّقِينَ . قالوا : والْمُقَصِّرِينَ يارسول الله ؟ قال اللَّهُمَّ ارْحَم الْمُحَلِّقِينَ . قالوا : والْمُقَصِّرِينَ يارسول الله؟قال : اللهم ارحم اللُّحَلِّقِينَ . قالوا : والْمُقَصِّرِينَ يارسول الله ؟ قال : وَالْمُقَصِّرِينَ » .

عَلَمْ الله عليه وسلم ، فأَفَضْنا يَوْمَ النَّحْرِ . كَفَاضَتْ صَفِيَّةُ ، فأَرَادَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ، فأَفَضْنا يَوْمَ النَّحْرِ . كَفَاضَتْ صَفِيَّةُ ، فأَرَادَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم منها مَا يُريدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ . فَقُلْتُ : يارسول الله إنَّهَا حائِضْ . فقال : أَحَابِسَتُنا هِي ؟ قالوا : يارسول الله ، إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ يَوْمِ النَّهُ مِنْ . قال : اخْرُجُوا » .

م م م م ص و في لفظ « قال النبي صلى الله عليه وسلم : عَقْرَى ، حَلْقَى ، وَلَا اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَم : عَقْرَى ، حَلْقَى ، أَطَافَت يَوْمَ النَّحْرِ؟ قِيلَ : نَعَمْ . قال : فَانْفُرِى » .

٣٠٦ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « أُمِرَ

النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ ، إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْمَوْأَةِ الْمَائِضِ».

٧٠٠٧ — وعن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما قال « اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أَنْ يَبِيتَ عِكَمَةَ لَيَالِيَ مِنَّى، مِنْ أَجْلِ سِقاَيَتِهِ ، فأذِنَ لَهُ » .

٣٠٨ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما تال « تَجَمَعَ النَّبِيُّ صلى الله عنهما تال « تَجَمَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم َ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ ، لِـكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُماً وَلَا عَلَى إِثْرِ واحِدَةٍ مِنْهُماً » .

باب المحرم يأكل من صيد حلال

صلى الله عليه وسلم خرَجَ حَاجًا . فَخَرَجُوا مَعهُ ، فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ - على الله عليه وسلم خرَجَ حَاجًا . فَخَرَجُوا مَعهُ ، فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ - فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ _ وَقَالَ : خُدُوا ساَحِلَ الْبَحْرِ . حَتَّى نَلْتَقِى ، فَأَخَذُوا فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ ، فَلَمْ يُحْرِمْ . سَاحِلَ الْبَحْرِ . فَلَمَّ الْمُصَرَفُوا أَحْرَمُوا كُلُهُمْ ، إِلَّا أَبا قَتَادَةَ ، فَلَمْ يُحْرِمْ . فَعَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ ، فَلَمْ يُحْرِمْ . فَعَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الْخُمْرِ فَبِينَا هُمْ يَسِيرُونَ ، إِذْ رَأُوا مُحْرَ وَحْش ، فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الْخُمْرِ فَعْقَرَ مِنْهَا أَتَانًا . فَنَزَلْنَا فَأَكُلنَا مِنْ لَحْمِهًا ، ثُمَّ قُلْنَا : أَنْأَ كُللُ مِنْ لَحْمِ صَيْد ، وَنَحْنُ ثُولُونَ ؟ فَحَمَلْنَا مَا يَقِى مِنْ لَحْمِها ، فَأَدْرَ كُنَا رسولَ الله عليه صلى الله عليه وسلم ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فقال : مِنْكُمُ أَحَدُ أَمَرُهُ أَنْ وَسلم : فَكُوا مَا يَقِي مِنْ لَحْمِها ؟ فَقال : مِنْكُمُ أَحَدُ أَمَرُهُ أَنْ وَسلم : فَكُوا مَا يَقِي مِنْ لَحْمِها » . قَوْمَ الله عليه وسلم : فَكُوا مَا يَقِي مِنْ لَحْمِها » . قَالَ الله عليه وسلم : فَكُوا مَا يَقِي مِنْ لَحْمِها » .

• ٣١٠ – وفي رواية « هَلْ مَعَـكُمْ مِنْهُ شَيْءٍ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَنَاوَلْتُهُ الْعَضُدَ . فَأَكَلَهَ أَنْ كَلَهَا » .

الم وعن الصَّعْبِ بن جَثَّامة الليثي رضي الله عنه « أَ نَّهُ أَهْدَى إِلَّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ _ أَوْ بِوَدَّانَ _ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حِمَارًا وَحْشِيًّا ، وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ _ أَوْ بِوَدَّانَ _ فَرَدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنا فَرَدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنا خُرُمْ » . فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ ، قَالَ : إِنَا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنا خُرُمْ » .

وفى لفظ مسلم « رِجْلَ حِمَارٍ » . وفى لفظ « شَقَّ حِمَار » . وفى لفظ « عَجُزَ حِمَار » .

قال المصنف: وجه هذا الحديث: أنه ظنَّ أنه صِيدَ لأجله، والمحرم لا يأكل ماصيد لأجله.

كتاب البيوع

حلى الله عليه وسلم أنه قال « إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانَ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُماً صلى الله عليه وسلم أنه قال « إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانَ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُماً بِالْخِيَارِ ، مَالَمْ يَتَفَرَّقاً وَكَاناً جَمِيعاً ، أَوْ يُخَلِّر أَحَدُهُما الآخَرَ . قال : فإنْ خَيْرَ أَحَدُهُما الآخَرَ ، قَتَبَايَعاً عَلَى ذَلِكَ . فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ » .

وما في معناه : حديث حكيم بن حزام وهو :

٣١٣ — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْبَيِّعَانِ بِالْجِيَّارِ

مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ـ أَوْ قَالَ : حَتَّى يَتَفَرَّقَا فإِنْ صَدَقَا وَ يَنَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فَى بَيْعَهِماً . وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَباً مُحِقَتْ بَرَكَةُ يَيْعِهِماً » .

باب ما نهى الله عنه من البيوع

٣١٤ – عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه « أَنَّ النبى صلى الله عله وسلم نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ ، وَهِى طَرْحُ الرَّجُلِ ثَوْ بَهُ بِالْبَيْعِ إِلَى الرَّجُلِ قَوْبَهُ بِالْبَيْعِ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يُقَلِّبَهُ ، أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ . وَنَهَى عَنِ الْلَامَسَةِ ، واللَامَسَةُ : لَمْسُ الرَّجُلِ الثَّوْبُ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ . وَنَهَى عَنِ الْلَامَسَةِ ، واللَامَسَةُ : لَمْسُ الرَّجُلِ الثَّوْبُ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ » .

والله عليه وسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه : أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَلَقَّوُ الرُّ كُبَانَ . وَلَا يَبِع بَعْضُ كُم عَلَى يَدْع بَعْضِ وَلَا تَنَاجَشُوا . وَلَا يَبِع بَعْضُ كُم عَلَى يَدْع بَعْضِ وَلَا تَنَاجَشُوا . وَلَا يَبِع بَعْضِ وَلَا تَنَاعَهَا فَهُو بَخِيْرِ وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِباَدٍ ، وَلَا تُصِرُّوا الإِبلَ وَالْغَنَم . وَمَنِ ابْنَاعَهَا فَهُو بَخِيْرِ وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِباَدٍ ، وَلَا تُصِرُّوا الإِبلَ وَالْغَنَم . وَمَنِ ابْنَاعَهَا فَهُو بَخِيْرِ النَّظَرَيْن ، بَعْدَ أَنْ يَحْلُبُهَا ، إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكُهَا . وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِن مَنْ عَرْ » .

٣١٦ – وفي لفظ « وَهُوَ بِالْحِيَارِ ثلاثًا » .

٣١٧ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم نَهَ عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحُبَلَةِ ، وَكَانَ بَيْعًا يَتَبَايَعُهُ أَهْلُ الله عليه وسلم نَهَ عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحُبَلَةِ ، وَكَانَ بَيْعًا يَتَبَايَعُهُ أَهْلُ الْخُاهِلِيَّةِ ، كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْجُزورَ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَاقَةُ ، ثُم تُنْتَجَ الَّتِي فَى بَطْنِهَا . قِيلَ : إِنَّهُ كَانَ يَبِيعُ الشَّارِفَ _ وَهِيَ الْكَبِيرَةُ الْمُسِنَّةُ _ بنتَاجِ الْجُنينِ الَّذِي فِي بَطْنِ نَاقَتِهِ » .

٣١٨ - وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما « أَنَّ رسول الله

صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ رَبِيْعِ الشَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُها ، نَهَ َى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِى » .

ومثل هذا حديث أنس، وهو الذي بعده:

٣١٩ – أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وَسَلَم « نَهَ عَنْ بَيْعِ الشَّمَارِ حَتَّى تُوْهَى ، أَوْ تَصْفَرَّ ، قَالَ : حَتَّى تُحْمَرَ ، أَوْ تَصْفَرَ . قَالَ : حَتَّى تُخْمَرَ ، أَوْ تَصْفَرَ . قَالَ : أَرَّأَ يْتَ إِذَا مَنَعَ اللهُ الشَّمَرَةَ : بِمَ يَسْتَحِلُ أَحَدُ كُمْ مَالَ أَخِيهِ ؟ » : أَرَّأَ يْتَ إِذَا مَنَعَ اللهُ الشَّمَرَةَ : بِمَ يَسْتَحِلُ أَحَدُ كُمْ مَالَ أَخِيهِ ؟ » :

رسول الله صلى الله عليه وسلم أَنْ تُتَكَلَّقَى الرُّ كُبَانُ ، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرُ لِبَادٍ . قَالَ لَا يَكُوذُ لِبَادٍ . قَالَ لَا يَكُوذُ لَهُ مَاضَرٌ لِبَادٍ ؟ قَالَ لَا يَكُوذُ لَهُ مَاضَرٌ لِبَادٍ ؟ قَالَ لَا يَكُوذُ لَهُ مَاسًارًا » .

وعن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما قال « نَهَى رسول الله صلى الله عنهما قال « نَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم عَنِ الْمُزَابَنَة . وَهِى أَنْ يَبِيعَ ثَمَرَ حَائِطِهِ ، إِنْ كَانَ كَنْلًا ، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا : أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْلًا ، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا : أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْلًا ، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا : أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْدًلًا ، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا : أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلًا ، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا : أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْدًلًا ، وَإِنْ كَانَ زَرْعًا : أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلٍ طَعَامٍ . نَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ » .

٣٢٣ - وعن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال « نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ المُخَابِرَةِ ، وَالمَحَاقَلةِ ، وَعَنِ المُزَابَنة ، وعن بيع التمرة حتى يَبْدُوَ صلاحُهَا ، وأن لَا تُباَعَ إلا بالدِّينارِ والدرهم ، . إلا العرايا » .

الحاقلة: بيع الْحِنطة في مُنْبُلها بحنطة:

٣٢٣ - وعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه « أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم نَهَنَى عَنْ ثَمَنِ الْـكُلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلُوانِ الْـكاهِنِ».

٣٢٤ – وعن رافع بن خَديج رضى الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ثَمَنُ الْـكُلْبِ خَبِيثٌ . وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيث . وَكَسْبُ اللهُ عَلَى اللهُ عَنْ الْـكُلْبِ خَبِيثٌ . وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيث . وَكَسْبُ اللهُ عَبِيثٌ . وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ . وَكَسْبُ اللهُ عَبِيثٌ . وَكَسْبُ

باب المرايا وغير ذلك

٣٢٥ – عن زيد بن ثابت رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله على الله على الله على الله على الله على الله عليه وسلم رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ : أَنْ يَبِيعَهَا بِخِرْصِهَا » .
٣٢٦ – ولمسلم « بخرصها تمْرًا ، يأْ كُلُونَهَا رُطَبًا » .

٣٢٧ – وعن أبي هريرة رضى الله عنه «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَاياَ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقِ ، أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقِ ».

٣٢٨ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ باَعَ نَخُلاً قَدْ أُبِّرَتْ ، فَشَمَرَتُهَا لِلْباَرْعِ ، إلاَّ أَنْ يَشْتَرَطَ اللهُ عَليه وسلم قال « مَنْ باَعَ نَخُلاً قَدْ أُبِّرَتْ ، فَشَمَرَتُهَا لِلْباَرْعِ ، إلاَّ أَنْ يَشْتَرَطَ اللهُ عَليه وسلم قال « مَنْ باَعَ نَخُلاً قَدْ أُبِّرَتْ ، فَشَمَرَتُهَا لِلْباَرْعِ ، إلاَّ أَنْ يَشْتَرَطَ اللهُ عَليه وسلم قال « مَنْ باَعَ فَخُلاً قَدْ أُبِّرَتْ ، فَشَمَرَتُهَا لِلْبَارِعْ ، إلاَّ أَنْ

٣٢٩ – ولمسلم « مَنِ ابْتَاعَ عَبْدًا فَالُهُ لِلّذِي بَاعَهُ ، إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

• ٣٣٠ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْ فِيَهُ » .
وفى لفظ « حَتَّى يَقْبْضَهُ » وعن ابن عباس مثله .

باب السَّلَم

٣٣٢ - عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال « قَدِمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الْمَدِينَةَ ، وَ مُهُمْ يُسْلِفُونَ فِي المَّارَ : السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ وَالشَّلَاتَ . فَقَال : مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ ، وَوَزْنَ مَعْلُومٍ ، وَوَزْنَ مَعْلُومٍ ، وَوَزْنَ مَعْلُومٍ ، إِلَى أَجَلِ معْلُومٍ » .

باب الشروط فى البيع-

٣٣٣ – عن عائشة رضى الله عنها قالت « جَاءَتنى بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: كَاتَبْتُ أَهْلِى عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ، فِي كُلِّ عَامٍ أُوقِيَّةٌ، فَأَعِينيني. فَقُلْتُ: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكُ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ. وَيَكُونَ وَلاَ وُلاَ وُلِكَ لِى فَعَلْتُ. فَذَهبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِكَ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ، فَأَبُواْ عَلَيْهاً. فَهَاءتْ مِنْ عَنْدهِم، ورَسولُ الله عليه وسلم جَالِسْ. فَقَالَتْ: إِنِّى عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَبُوا عَلَيْها الله عليه وسلم جَالِسْ. فَقَالَتْ: إِنِّى عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَبُوا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُم الْوَلاَهِ. فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم جَالِسْ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم .

قَقَالَ : خُذِيها ، وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءِ . فَإِنَّمَا الْوَلَاءِ لَمِنْ أَعْتَقَ . فَفَعَلَتْ عَائِشَةُ . ثُمَّ قَامَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في النَّاسِ ، تَخَمِدَ اللهِ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ . ثُمَ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ ، هَمَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ . مَا كَانَ مِنْ شَرْط لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ : فَهُو بَاطِلْ . وَإِنْ كَانَ مَا نَهَ شَرْط . وَإِنْ كَانَ مَا نَهَ شَرْط . وَإِنْ كَانَ مَا نَهُ أَوْمَ فَى اللهِ أَوْمَ قَضَاءِ اللهِ أَحَقُ ، وَشَرْط اللهِ أَوْمَ قَنْ . وَإِنَّ هَا الْولاء لَمِنْ أَعْتَقَ » .

عَلَى جَمَلِ لَهُ . فَأَعْنَى ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَيِّبَهُ . قال : فَلَحِقَنِي النبيُّ صلى الله عليه على جَمَلِ لَهُ . فَأَعْنَى ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَيِّبَهُ . قال : فَلَحِقْنِي النبيُّ صلى الله عليه وسلم ، فَدَعَا لِي ، وَضَرَبَهُ فَسَارَ سَيْرًا لَمْ يَسِرْ مِثْلَهُ قَطَّ . ثم قال : بعنيه بأوقيَّة ، قُلْتُ : لا . ثمَّ قال : بعنيه بغيه . فبعثه بأوقيَّة ، وَاسْتَشْنَيْتُ مُحْلَانَهُ بأوقيَّة ، وَاسْتَشْنَيْتُ مُحْلَانَهُ إِلَى أَهْلِي . فَلَمَ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَلَاهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ الله

الله عليه وسلم: أَنْ يَبِيعَ عَاضِرٌ لِبِاَدٍ. وَلَا تَنَاجَشُوا . وَلَا يَبِعِ الرَّجُلُ الله عليه وسلم: أَنْ يَبِيعَ عَاضِرٌ لِبِاَدٍ . وَلَا تَنَاجَشُوا . وَلَا يَبِعِ الرَّجُلُ عَلَى يَدْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أَخْتِهَا لِتُكُنْى ءَ مَا فِي إِنَامًا ».

باب الربا والصرف

۳۳۳ – عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله (۲ – متن عمده الأحكام)

صلى الله عليه وسلم « الذَّهَبُ بِالنَّهَبِ بِالنَّهَبِ رِبًا ، إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ . وَالْفَضَّة بِالْفَضَّةِ رِبًا ، إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ . وَالْبُرُ بِالْبُرِّ رِبًا ، إِلَا هَاءَ وَهَاءَ . وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا ، إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ » .

٣٣٧ - وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ﴿ لَا تَبِيعُوا النَّهَ مَبُ بِالنَّهَبَ إِلَّا مِثْلًا مِثْلًا مِثْلًا وَلَا تَشِفُوا بَعْضَمَا عَلَى بَعْضِ . وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقَ إِلَّا مِثْلًا مِثْلًا مِثْلًا وَلَا تُشِفُوا بَعْضَمَا عَلَى بَعْضٍ . وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ » .

٣٣٨ — وفى لفظ « إِلَّا يَدًا بِيَدِ » .

٣٣٩ – وفى لفظ « إِلَّا وَزْنَا بِوَزْنٍ ، مِثْلًا بِمِثْلُ ، سَوَاءٍ بِسَوَاءٍ » .
• ٣٤٠ – وعن أبى سـعيد الخدرى رضى الله عنه قال « جَاءَ بِلاَلْ إِلَى النّبيِّ صلى الله عليه وسلم بِتَمْرٍ بَرْ نِيٍّ . فقال له النبيُّ صلى الله عليه وسلم :

مِنْ أَيْنَ هَٰذَا ؟ قَالَ بِلاَلْ : كَانَ عِنْدَنَا تَمْرُ ۖ رَدِي ۚ ، فَبِهِ تُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعِ لِيطَعَمَ الله عليه وسلم . فَقَالَ النبي صلى الله عليه وسلم

عِنْدَ ذَلِكَ : أَوَّهُ ، أَوَّهُ ، عَيْنُ الرِّبَا . لَا تَفْعَلْ . وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْت أَنْ تَشْتَرِي : فَبِع التَّمْرُ بِيَنْ عِ آخَرَ ، ثُمَّ اشْتَر به ِ » .

ابْنَ أَرْقَمَ - رضى اللهُ عنهما - عَنِ الصَّرْفِ ؟ فَكُلُ وَاحِدٍ مِنْهُما يَقُولُ: البَّنَ أَرْقَمَ - رضى اللهُ عنهما - عَنِ الصَّرْفِ ؟ فَكُلُ وَاحِدٍ مِنْهُما يَقُولُ: هَٰذَا خَيْرٌ مِنِّى . وَكَلَاهُما يَقُولُ: نَهَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عَنْ يَشْعِ النَّه عليه وسلم عَنْ يَشْعِ النَّه عليه والله عليه عَنْ يَشْعِ النَّه عليه والله عَنْ يَشْعِ الله عليه والله عَنْ يَشْعِ الله عليه والله عَنْ يَشْعِ الله عليه والله عَنْ يَشْعُ الله عليه والله عَنْ يَشْعُ الله عَنْ الله عَنْ الله عليه والله عَنْ يَشْعُ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ والله عَنْ اللهُ عَنْ الله عليه والله عَنْ الله عليه والله عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ والله عَنْ اللهُ عَلَيْهُ والله عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ واللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَاللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَاللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَاللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَاللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَاللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَلَهُ عَلَيْهُ وَلَيْهُ وَلَيْ اللهُ عَلَيْهُ وَلَهُ اللهُ عَلَيْهُ وَلِهُ اللهُ عَلَيْهُ وَلَا عَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَلَا عَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلِيْ اللهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَلِي اللهُ عَلَيْهُ وَلِهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ وَاللّهُ وَلَا عَلَيْهِ وَلِهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَا عَلَيْهُ وَاللّهُ عَلَيْهُ وَلِهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَا عَلَيْهُ وَلِهُ عَلَيْهُ وَلَا عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْ

٣٤٣ – وعن أبى بَكرة رضى الله عنه قال « نَهَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عَنِ الفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ ، وَالدَّهَبِ بِالنَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءً بِسَوَاءً . وَأَمْرَنَا : أَنْ نَشْتَرِى الفِضَّةَ بِالنَّهَبِ كَيْفَ شَنْنَا ، وَنَشْتَرِى الفَضَّةَ بِالنَّهَبِ كَيْفَ شَنْنَا ، وَنَشْتَرِى الفَضَّة كَيْفَ شَنْنَا ، وَنَشْتَرِى الفَضَّة كَيْفَ شَنْنَا . قَالَ : فَسَأَلَهُ رَجُلُ ، فَقَالَ : يَدًا بيدٍ ؟ فَقَالَ : هَكَذَا سَمَهْتُ » .

باب الرهن وغيره

٣٤٣ - عن عائشة رضى الله عنها « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الله تَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا ، وَرَهَنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ » .

وَ الله عليه عليه وعن أبي هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا أَتْبِعَ أَحَدُ كُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ ».

8 37 — وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وسلم — أو قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول — « مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ — أَوْ إِنْسَانٍ — قَدْ أَفْلَسَ : فَهُو أَحَقُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ » .

٣٤٦ – وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال « جَمَلَ – وفى لفظ: قَضَى – النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالشُّفْعَةِ في كلِّ مَالٍ لَمْ ' يُقْسَمْ . فإذَا وَقَعَتِ الطُّدُودُ وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ » .

٣٤٧ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « أَصَابَ عُمَرُ

أَرْضاً بِخَيْبَرَ . فَأَتَى النبي صلى الله عليه وسلم يَسْتَأْوِرُهُ فِيهاً . فقال : يا رسولَ الله ، إِنِّى أَصَبْتُ أَرْضاً بِحَيْبَرَ ، كَمْ أُصِبْ مَالاً قَطْ هُوَ أَنْفَسُ عِنْدى مِنْهُ هَا تَأْمُرُ بِي بِهِ ؟ قال : إِنْ شَنْتَ حَبَسْتَ أَصْلُها ، وَتَصَدَّقْتَ مِنْهُ هَا تَأْمُرُ بِي بِهِ ؟ قال : إِنْ شَنْتَ حَبَسْتَ أَصْلُها ، وَلا يُورَثُ ، مِنْ الله قَلْ : فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ ، غَيْرَ أَنَّهُ لا يُبَاعُ أَصْلُها ، وَلا يُورَثُ ، وَلا يُورَثُ ، وَلَى الله وَلَا يُورَثُ ، وَلَى الله وَلَا يُورَثُ ، وَلَى الله وَالله عَمْرُ ، غَيْرَ أَنَّهُ لا يُبَاعُ أَصْلُها ، وَلا يُورَثُ ، وَلَى الله وَتَصَدَّقَ بِهَا مُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ ، وَفِي الْقُرْ بَي ، وَفِي الرِّقابِ وَلِي الله ، وَالضَيْفِ لا جُنْاحَ عَلَى مَنْ وَلِيها : أَنْ وَلِي الله ، وَابْنِ السَّيلِ ل ، وَالضَيْفِ لا جُنْاحَ عَلَى مَنْ وَلِيها : أَنْ يَاكُلُ مِنْهَا بِأَلْمَعْرُوفِ ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا ، غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ » .

وفى لفظ « غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ » .

٣٤٨ - و من عمر رضى الله عنه قال «حَمَلْتُ عَلَى فَرَسَ فِي سَبِيلِ الله . فَأَضَاعُهُ اللَّهِ يَلِيعَهُ بِرُخْصٍ فَأَصَاعُهُ اللَّهِ يَكُونُ عَنْدَهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ . وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَلِيعَهُ بِرُخْصٍ فَأَصَاعُهُ اللَّهِ عَلَيه وسلم ؟ فقال : لَا تَشْتَرِه . وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : لَا تَشْتَرِه . وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ ، وَإِنْ أَعْطَاكُهُ بِدَرْهُم مَ . فإنَّ الْعَائِدَ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْمِهِ » .

٣٤٩ – وفى لفظ « فإِنَّ الَّذِي يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ كَالْـكَاْبِ َ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ »

• ٣٥٠ – وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « العَائِدُ في هِبَتِهِ كالعائِدِ في قَيْئِهِ » .

٣٥١ – وعن النعمان بن بَشير رضى الله عنهماً قال « تَصَدَّقَ عَلَىَّ أَبِي بِبَـعْضِ مَالِهِ . فَقَالَتْ أُمِّى عَمْرَةُ بنْتُ رَوَاحَة : لَا أَرْضَى حَتَّى يَشْهَدَ

رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . فَانْطَلَقَ أَبِي إِلَى رسول الله صلى الله عليه وسلم : وسلم لِيُشْهِدَهُ عَلَى صَدَنَتِي . فَقَالَ لَهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَفَعَلْتَ هَٰذَا بِوَلَدَكَ كُلِّهِمْ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : اتَّقُوا الله ، وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فَرَجَعَ أَبِي ، فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ » .

٣٥٢ — وفى لفظ « قَالَ : فَلَا تُشْهِدْ نِي إِذًا . فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ » .

٣٥٣ — وفى لفظ « فأَشْهِدْ عَلَى هٰذَا غَيْرِي » .

٣٥٤ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ النبيّ صلى الله عليه وسلم عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ عَلَى شَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مَنْ ثَمَرٍ طَلَى الله عليه وسلم عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ عَلَى شَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مَنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعِ ».

وَكُنَّا نَكُرى الْأَرْضَ عَلَى أَنَّ لَنَا هَذِهِ ، وَلَهُمْ هَذِهِ . وَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ ، وَلَهُمْ هَذِهِ . فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ . فَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْوَرِقَ : فَلَمْ يَنْهَنَا » .

٣٥٦ – ولمسلم عن حَنْظَلةً بن قيس قال « سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجِ عَنْ كَرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ؟ فَقَالَ : لَا بأسَ بِهِ . إِنَّمَا كانَ النَّاسُ يُوَّاجِرُونَ عَلَى عَهْدِ النبي صلى الله عليه وسلم عَا عَلَى المَاذِياناتِ ، وَأَشْيَاءَ مِنَ الزَّرْعِ . فَيَهُ لِكُ هٰذَا ، وَ يَسْلَمُ هٰذَا . وَ يَسْلَمُ هٰذَا . وَ يَسْلَمُ هٰذَا . وَ يَسْلَمُ هٰذَا . وَ يَسْلَمُ

هٰذَا وَيَهُ اللَّهُ هٰذَا . وَلَمْ ۚ يَكُنْ لِلنَّاسِ كِرَامِ إِلَّا هٰذَا . فَلِذَلِكَ زَجَرَ عَنْهُ . فَأَمَّا شَيْءٍ مَعْلُومٌ مَضْمُونٌ : فَلَا بأسَ به ِ » .

قال المصنف « الماذيانات » الأنهار الكبار ، والجدول : نهر صغير الله عنهما قال « قَضَى النَّبِيُّ صلى الله عنهما قال « قَضَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْعُمْزَى لِمَنْ وُهْبِتْ لَهُ » .

٣٥٨ – وفي لفظ « مَنْ أُعْمِرَ عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ . فَإِنَّهَا لِلَّذِي أَعْطَيَهِا . لا ترجع للذي أَعْطَاهاً . لِأَنَّهُ عَطَاءٍ وَقَعَتْ فِيهِ اللَّوَارِيثُ » .

٣٥٩ – وقال جابر « إِنَّمَا الْهُمْرَى _ الَّتِي أَجَازَهَا رسول اللهُ صلى الله عليه وسلم _ أَنْ يَقُولَ : هِيَ لَكَ وَلِعَقْبِكَ . فَأَمَّا إِذَا قَالَ : هِيَ لَكَ وَلِعَقْبِكَ . فَأَمَّا إِذَا قَالَ : هِيَ لَكَ مَاعِشْتَ : فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا » .

• ٣٦٠ - وفى رواية لمسلم: «أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمُوالَكُمْ ، وَلَا تُفْسِدُوهَا فَإِنَّهُ مِنْ أَعْمَرَ عُمْرَى فَهِيَ لِلَّذِي أَعْمِرَهَا ، حَيًّا وَمَيْتًا . وَلِعَقَبهِ » .

٣٦١ – وعن أبي هريرة رضى الله عنه : أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَعْنَعَنَّ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ فِي جِدَارِهِ . ثُمَّ يَقُولُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ فِي جِدَارِهِ . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةً : مَالِي أَرَا كَم عَنْهَا مُعْرِضِينَ ؟ وَاللهِ لَأَضْرِبِنَّ بِهَا بَيْنَ أَبُو هُرَيْرَةً : مَالِي أَرَا كَم عَنْهَا مُعْرِضِينَ ؟ وَاللهِ لَأَضْرِبِنَّ بِهَا بَيْنَ أَبُو هُرَيْرَةً : مَالِي أَرَا كَم عَنْهَا مُعْرِضِينَ ؟ وَاللهِ لَأَضْرِبِنَّ بِهَا بَيْنَ أَرُا كُم عَنْهَا مُعْرِضِينَ ؟ وَاللهِ لَأَضْرِبِنَّ بِهَا بَيْنَ أَرَا كُم عَنْهَا مُعْرِضِينَ ؟ وَاللهِ لَأَضْرِبِنَّ بِهَا بَيْنَ أَرَا كُم عَنْهَا مُعْرِضِينَ ؟ وَاللهِ لَأَصْرِبِنَّ بِهَا بَيْنَ اللهِ لَأَصْرِبِنَّ بِهَا كَيْنَ

٣٦٢ – وعن عائشة رضى الله عنها : أَنَّ رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال: « مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ قِيدَ شِبْرٍ : طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ يومَ القيامة »

باب اللقطة

٣٦٣ – عن زيد بن خالد الْجُهَنِيِّ رضى الله عنه قال ب «سُئِلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عَنْ لُقُطَة الدَّهَبِ ، أَو الْوَرِقَ ؟ فَقَالَ ب اعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا ، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً . فَإِنْ لَمْ تُمْرَفْ فَاسْتَنفَقِها وَلْتَكُنْ وَدِيعَةً عِنْدَكَ . فَإِنْ جَاء طَالِبُهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْ فَوَالَّةً الْإِبلِ ؟ فَقَالَ ب مَالكُ وَلَهَا ؟ دَعْهَا . فَإِنَّ مَعْهَا حِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا ، تَرِدُ الْمَاء ، وَتَأْ كُلُ الشَّجَرَ ، حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّها . وَسَأَلَهُ عَن الشَّاةِ ؟ فَقَالَ : مَالكُ وَلَمَا ؟ دَعْهَا . فَإِنَّ مَعْهَا حِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا ، تَرِدُ الْمَاء ، وَتَأْ كُلُ الشَّجَرَ ، حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّها . وَسَأَلَهُ عَن الشَّاةِ ؟ فَقَالَ : فَلَا كُلُ الشَّجَرَ ، حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّها . وَسَأَلَهُ عَن

باب الوصايا وغير ذلك

عليه وسلم قال: « مَا حَقُ ا مْرِيءٍ مُسْلِم - لَهُ شَيْءٍ يُوصِي فِيهِ - يَبِيتُ لَيْدَ شَيْءٍ يُوصِي فِيهِ - يَبِيتُ لَيْدَاتُهُ ، أَوْ لَيْلَتَيْن ، إِلَّا وَوَصِيَّتَهُ مَكْتُوبَةٌ عَنْدَهُ » .

سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا وَوَصِيَّتِي عِنْدِي » . سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا وَوَصِيَّتِي عِنْدِي » . ٣٦٦ – وعن سعد بن أبى وَقَاص رضى الله عنه قال : « جَاءَنِي رسولُ الله عليه وسلم يَعُودُنِي – عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ – مِنْ وَجَعِ الشَّدَ بَى فَقُلْتُ : يَا رسول الله ، قَدْ بَلغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى ، وَأَنَا الشَّدَ بِي فَقُلْتُ : يَا رسول الله ، قَدْ بَلغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى ، وَأَنا

ذُو مَالُ ، وَلا يَر ثُدِي إِلَّا ابْنَة ". أَفَا تَصَدَّقُ بِشُلْمُ مَالِي ؟ قال : لا . قلت أَن فَالشَّامُ وَ قال : الشُّلُثُ ، وَالشَّلْثُ وَالشَّلْثُ عَالَةً فَالشَّارُ يَا رَسُولَ الله ؟ قال : لا . قات أَ : فَالشَّلْثُ ؟ قال : الشُّلُثُ ، وَالشَّلْثُ عَالَةً يَشِير " . إِنَّكَ إِنْ تَذَرْ وَرَثَتَكَ أَغْنِياء خَيْر " مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَدُفُونَ النَّاسَ وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفُقَ نَفَقَة تَبْتَغِي بِهَا وَجُهُ الله إِلَّا أُجر " يَتَكَدُفُونَ النَّاسَ وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفُقِ نَفَقَة تَبْتَغِي بِهَا وَجُهُ الله إلَّا أُجر تَتَكَدُ مَا تَجْهَلُ فِي فِي امْرَأَ تَكَ . قال . فَقَلْتُ : يا رسول الله ، أُخَلَّفُ بَهُ الله ، أَخَلَّفُ بَهُ مَا تَجُهُ وَلَ إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ ، فَتَعْمَلَ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجُهُ الله ، يَعْدَ أَصْحَابِي ؟ قال : إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ ، فَتَعْمَلَ عَمَلا تَبْتَغِي بِه وَجُهُ الله ، أَفَعَلَ الله ، أَفَعَلَ الله ، أَنْ مَاتَ بَكَمَ الله عَلَى الله عَلَي الله عليه وسلم : أَنْ مات بَكَة " مَنْ خَوْلَة يَر ثِي لَهُ رسولُ الله عليه وسلم : أَنْ مات بَكَة » .

٣٦٧ – وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال : « لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا مِنَ الثَّاتُ إِلَى الرُّ بُعِ ؟ فَإِنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قالَ : الثَّلُثَ ، وَالثَّلُثُ كَثِيرٍ » .

باب الفرائض

٣٦٨ – عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: « أَلِحْقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلَهَا . فَمَا رَبِي فَلِأُوْلَى رَجُلٍ ذَكْرٍ » .
عليه وسلم قال: « أَلِحْقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِها . فَمَا رَبِينَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَى كَتَابِ اللهِ فَمَا تَرَكَتُ الْفَرَائِضُ قَلِأُوْلَى رَجُل ذَكَرٍ » .

• ٣٧٠ – وعن أسامة بن زيد رضى الله عنهما قال « قلتُ : يا رسول الله ، أَ تَنْزِلُ غَدًا فِي دَارِكَ بِمَـكَّمَة ؟ فقال : وَهَلَ ْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ ، أَوْ دُورٍ ؟ ثُمَّ قال : لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ، ولا السكافِرُ المسلمَ » .

٣٧١ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم: نَهَى عَنْ بَيْعِ الْولَاءِ وَهِبَتِهِ ».

٣٧٢ – وعن عائشة رضى الله عنها قالت «كانَتْ فى بَريرَةَ الله عَنْ الله عَنْ الله عَلَى اله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى ال

كتاب النكاح

٣٧٣ – عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال . قال رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم « يا مَعْشَرَ الشبابِ ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجُ . فإِنَّه أَغَضُ لِلْبُصَرِ ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ . وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهُ بِالصَّوْمِ . فإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٍ » .

٣٧٤ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه « أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم عَنْ عَمَلِهِ فِي الله عليه وسلم سأَلُوا أَزْوَاجَ النبي صلى الله عليه وسلم عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِ ؟ فقال بعضهم : لَا أَتَرَوَّجُ النِّسَاء . وقال بعضهم : لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ . فَبَلَغَ النبيَّ صلى الله لا آكُلُ اللَّهُمَ . وقال بعضهم : لا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ . فَبَلَغَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ذلك . فَحَمدَ الله ، وَأَثْنَى عليه . ثم قال : ما بالُ أَقْوَامٍ قالوا كَذَا وَكَذَا ؟ لَكِنِّي أَصَلِي وَأَنَامُ ، وَأَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأَتَرَوَّجُ النِّسَاء . فَنْ رَغِمَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » .

٣٧٥ – وعن ســـعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال « رَدَّ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم على عثمانَ بنِ مَظْمُونَ التَّبَتُّلَ ، وِلَوْ أَذِنَ لَهُ لَاخْتَصَيْناً » .

قال المصنف « التبتل » ترك النكاح ، ومنه قيل لمريم : البَّتُول .

٣٧٦ – وعن أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنهما أنها قالت « يارسول الله ، انكح أختى ابنة أبي سُفيانَ . فقال : أَوَتحبيِّنَ ذَلِكِ؟ فقلت أَن نَعَمْ . لَسْتُ لكَ بِحُخْليَة . وَأَحَبُ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرِ : أُختى . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إِنَّ ذلك لا يَحِلُ لِي . قالت : فإنا أَحَدَّثُ أَنَّ تَرْيدُ أَنْ تَنْكُ حَجَ بِنْتَ أَبِي سَامَةً . قال : بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةً ؟! قلت أَن تَرْيدُ أَنْ تَنْكُ حَجَ بِنْتَ أَبِي سَامَةً . قال : بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةً ؟! قلت أَن نَعْمْ . فقال : إِنَّهَا لَو لَم تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي ، ما حَلَّت لِي . إِنَّهَا لَو مَن الرَّضَاعَة ، أَرضَعَتْنِي وَأَ با سَلَمَةً ثُو يَبَةً ، مَو لا أَخُو النَّكُنْ . إِنَّهَا فَلا تَعْرَضْنَ عَلَيَّ بَنَا تِكُنْ ، وَلا أَخُو النَّكُنْ " ، وَلا أَخُو النَّكُنْ " » . فَلا تَعْرَضْنَ عَلَى " بَنَا تِكُنْ " ، وَلا أَخُو النَّكُنْ " » .

قَالَ عُرْوَة : وَثُوَيْبَـةُ مُوْلَاةٌ لِأَبِي لَهَبَ ، كَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا فَأَرْضَعَتِ النبيّ صلى الله عليه وسلم . فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبِ أُرِيّهُ بَعْضُ فَأَرْضَعَتِ النبيّ صلى الله عليه وسلم . فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبِ أَرِيّهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشَرِّ حِيبَةٍ . قال : مَاذَا لَقيتَ ؟ قال أبو لهب : لَمْ أَلْقَ بَعْدَ كُمْ فَاللهِ بِشَرِّ حِيبَةٍ . قال : مَاذَا لَقيتَ ؟ قال أبو لهب : لَمْ أَلْقَ بَعْدَ كُمْ فَيْرًا ، غَيْرًا ، فَا سُقِيتُ مِنْ هذه ِ بعَتَاقَتِي ثُوايْبَةً .

« الحيبة » بكسر الحاء المهملة: الحال.

٣٧٧ - وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَجْمَعُ الرَّجُلُ بَيْنَ المَرأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَلاَ بَيْنَ المَرْأَةِ وَخَالَتُهَا ». عليه وسلم « لاَ يَجْمَعُ الرَّجُلُ بَيْنَ المَرأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَلاَ بَيْنَ المَرْأَةِ وَخَالَتُهَا ». ٣٧٨ - وعن عُقْبة بن عامر رضى الله عنه قال : قال رسول الله عليه وسلم « إِنَّ أَحَقَّ الشَّروطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ : مَا اسْتَحْلَلْتُمْ ، بِهِ الْفُرُوجَ ».

٣٧٩ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم : نَهَدَى عَنْ نَكَاحِ الشَّغَار . وَالشَّغَارُ : أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ » .

• ٣٨٠ – وعن على بن أبى طالب : أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم « نهى عَنْ نِكَاحِ الْمُثْقِةِ يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَعَنْ كُلُومِ الْمُثْمِرِ الْأَهْلِيَّةِ » .

٣٨١ — وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تُنْكَحُ الْاِيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ . وَلاَ تُنْكَحُ الْاِيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ . وَلاَ تُنْكَحُ الْاِيْمُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ . قالوا : يارسول الله ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قال : أَنْ تَسْكُتَ »

٣٨٢ – وعن عائشة رضى الله عنها قالت « جَاءَتِ ا وْرَأَةُ رِفَاعَة الْقُرَظِيِّ إِلَى النَّهِيِّ صلى الله عليه وسلم ، فقالت : كَنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ فَا اللهِ عَلَى اللهِ عليه وسلم ، فقالت : كَنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ فَطَلَّقَنِي ، فَبَتَ طَلَاقِي ، فَتَرَوَّجْتُ بَهْدَهُ عَبْدَ الرَّهْنِ بْنَ الزَّ بير . وَ إِنَّمَا مَعُهُ مِثْلُ هُدْ بَةِ النَّوْبِ . فَتَبَسَّمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال : أَتُريدينَ أَنْ تَرْجِعِي إلى رِفَاعَة ؟ لا ، حَتَى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَهُ وَيَذُونَ لَهُ مَنْ لَكُ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْد عُسَيْلَتَكُ . قالت : وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَهُ ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ وَعَلَا يَعْوَذُونَ لَهُ . فَنَادَى : يَا أَبَا بَكْرٍ ؛ أَلَا تَسْمَعُ إلى هذه مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْد رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم ؟ » .

٣٨٣ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « مِنَ السُّنَّةِ : إِذَا تَزَوَّجَ البِكْرَ عَلَى الشَّيِّبِ : أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا ، ثُمَّ قَسَمَ . وَإِذَا تَزَوَّجَ البِكْرِ عَلَى الثَّيِّبِ : أَقَامَ عِنْدَهَا شَبْعًا ، ثُمَّ قَسَمَ . وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَسَمَ » .

قال أبو قِلابة : وَلَو شِئْتُ لَقُلْتُ : إِنَّ أَنسًا رَفَعَه إِلَى النبيِّ صلى الله عليه وسلم .

ملى الله عليه وسلم » لَو ْ أَنَّ أَحَدَ كُم ْ _ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْ تِيَ أَهْلَهُ _ قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم » لَو ْ أَنَّ أَحَدَ كُم ْ _ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْ تِيَ أَهْلَهُ _ قال : يَسْم ِ الله ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطانَ ، وَجَنِّبِ الشَّيْطانَ مَا رَزَقْتَنَا . فإنه إِنْ يُشَم ِ الله ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطانَ ، وَجَنِّبِ الشَّيْطانَ مَا رَزَقْتَنَا . فإنه إِنْ يُتَمَرُ الشَّيْطانُ أَبَدًا » .

٢٨٥ – وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله صلى عليه

عليه وسلم قال « إِياَّكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ . فَقَالَ رَجُلُ مِنَ الْأَنْصَارِ : يَارِسُولَ اللهِ ، أَفَرَأَ يْتَ الْحُمْوُ ؟ قالَ : الْحُمْوُ الْمَوْتُ » .

ولمسلم عن أبى الطاهر عن ابن وهب قال « سَمِعْتُ اللَّـيْثَ يَقُولُ: الْحُمُو . أَخُو الزَّوْجِ ، ابْنِ العَمِّ وَنَحُوهِ » . الْحُمُو . أَخُو الزَّوْجِ ، ابْنِ العَمِّ وَنَحُوهِ » . باب الصداق

٣٨٦ – عن أنس بن مالك رضى الله عنه « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَعْتَقَ صَفِيَّة ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَها » .

سول، الله صلى الله عليه وسلم جَاءِتُهُ امْرَأَةٌ . فَقَالَتْ : إِنِّى وَهَبْتُ نَفْسِى لَكَ . الله صلى الله عليه وسلم جَاءِتُهُ امْرَأَةٌ . فَقَالَتْ : إِنِّى وَهَبْتُ نَفْسِى لَكَ . فَقَالَ رَجُلْ : يَا رَسُولَ اللهِ زَوِّجْنِهاً ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ فَقَالَ : هَلْ عَنْدَى فَقَالَ : هَلْ عَنْدَى هُوَ تَصْدَقُها ؟ فَقَالَ : مَا عِنْدِى بِهَا حَاجَة فَقَالَ : هَلْ عِنْدَلَخُ مِنْ شَيْءٍ تُصْدِقُها ؟ فَقَالَ : مَا عِنْدِى إِلَّا إِزَارِكَ هَذَا . فقال رسولَ الله صلى الله عليه وسلم : إِنْ أَعْطَيْتُهَا إِزَارِكَ كَا بَالله عليه وسلم : وَلَوْ بَلَا إِزَارَ لَكَ ، فَالْتَمْسُ شَيْئًا . قالَ : مَا أَجِدُ . قالَ : التّمَسْ وَلَوْ خَلَا مِنْ مَعْكَ شَيْءً مِنَ الْقُرْآنَ ؟ قالَ : نَعَمْ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هَلْ مَعَكَ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنَ ؟ قالَ : نَعَمْ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هَلْ مَعَكَ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنَ ؟ قالَ : نَعَمْ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هَلْ مَعَكَ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنَ ؟ قالَ : نَعَمْ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هَلْ مَعَكَ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنَ ؟ قالَ : نَعَمْ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هَلْ مَعَكَ شَيْءً مِنَ الْقُرْآنَ ؟ قالَ : نَعَمْ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وَلَوْ جُنُكُمُها عَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنَ » .

٣٨٨ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم رَأَى عَبْدَ الرَّ مَمْنِ بْنَ عَوْفٍ ، وَعَلَيْهِ رَدْعُ زَعْفِرانٍ . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : مَهْيَمْ ؟ فقال : يا رسول الله ، تَزَوَّ جْتُ امْرَأَةً

فِقال : مَا أَصْدَقَتَمَا ؟ قال : وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بَارَكَ اللهُ لَكَ . أَوْ لِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

كتاب الطلاق

٣٨٩ – عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَ تَهُ وَهَى حَائِضُ مَنْهُ عَلَمْ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُول الله صلى الله عليه وسلم . فَتَغَيَّظَ مِنْهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فَتَغَيَّظَ مِنْهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثمَّ قال : لِيُرَاجِعْهَا ، ثمَّ يُمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهُرُ . ثمَّ تَعَيضَ فَتَطَهْرَ ، فإنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطلِّقُهَا فَلْيُطلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّمَا ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ ، كَمَا أَمْرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

• ٣٩ – وفى لفظ « حَتَّى تَحيِضَ حَيْضَةً مُسْتَقْبَلَةً ، سِوَى حَيْضَتِهَا الَّتِي طَلَّقَهَا فِيهِاً » .

٣٩١ – وفى لفظ ﴿ فَحُسِبَتْ مِنْ طَلاَقِهَا . وَرَاجَعَهَا عَبْدُ اللهِ ، كَا أَمَرَه رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

٣٩٢ – وعن فاطمة بنت قيس رضى الله عنها « أَنَّ أَبَا عَمْرو ابْنَ حَفْصِ طَلَّقَهَا أَلْبَتَة ، وَهُو عَائِبْ ۔ وَفَى رواية : طَلَّقَهَا أَلْاَثًا مِنْ شَيْءِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ ، فَسَخِطَتْهُ . فقال : وَاللهِ مَاللَّ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ ، فَسَخِطَتْهُ . فقال : وَاللهِ مَاللَّ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءِ فَقَال : لَيْسَ فَجَاءِتْ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فَذَ كَرَتْ ذَلِكَ لَهُ . فقال : لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفْقَة ْ _ وَفَى لَفْظ : وَلَا شُكْنَى _ فَأَنَرَهَا : أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ اللهِ عَلَيْهِ نَفْقَة ْ _ وَفِى لَفْظ : وَلَا شُكْنَى _ فَأَنَرَهَا : أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيك . ثمَّ قال : تَلْكَ امْرَأَةٌ يَعْشَاهَا أَصْحَابِي ، اعْتَدِّى عَنْدَ ابْنَ أُمِّ شَرِيك . ثمَّ قال : تَلْكَ امْرَأَةٌ يَعْشَاهَا أَصْحَابِي ، اعْتَدِّى عَنْدَ ابْنَ أُمِّ مَكْنُومٍ . فَإِنَّهُ رَجُلُ أَعْمَى تَضِعِينَ ثَيَا بَكِ عَنْدَهُ . فَإِذَا حَلْلَتِ أُمِّ مَكُنُومٍ . فَإِنَّهُ رَجُلُ أَعْمَى تَضِعِينَ ثَيَا بَكِ عَنْدَهُ . فَإِذَا حَلْلَتِ اللهِ عَنْدَهُ . فَإِذَا حَلْلَتِ الْمُهَا أُمِّ مَكُنُومٍ . فَإِنَّهُ رَجُلُ أَعْمَى تَضِعِينَ ثَيَا بَكِ عِنْدَهُ . فَإِذَا حَلْلَتِ اللهِ عَلْهُ اللهُ عَلَيْهُ مَكُنُومٍ . فَإِنَّهُ رَجُلُ أَعْمَى تَضِعِينَ ثَيَا بَكِ عِنْدَهُ . فَإِذَا حَلْلَتْ الْمُعَلِي فَالْمَا أُمْ مَكُنُومٍ . فَإِنَّهُ رَجُلُ أَعْمَى تَضِعِينَ ثَيَا بَكِ عِنْدَهُ . فَإِذَا حَلْلَتْ الْمُ اللهُ اللهُ اللهِ اللّه الله اللهُ اللّهُ اللّهُ اللهُ اللهُ اللهُ

فَآذِنِينِي . قالت : فَلَمَّا حَلَاتُ ذَكَرْتُ لَهُ : أَنَّ مُعَاوِيَةً بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، وَأَبَا جَهُم خَطَبَانِي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَمَّا أَبُو جَهُم : فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَن عَاتِقِهِ . وَأَمَّا مُعَاوِيَة : فَصُعْلُوك ، لَا مَالَ لَهُ . فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَن عَاتِقِهِ . وَأَمَّا مُعَاوِيَة : فَصُعْلُوك ، لَا مَالَ لَهُ . أَن كَحِي أُسَامَةً بْنَ زَيْدٍ . فَكُرِهْتُه : ثَم قال : انكحى أسامة بن زيد . فَكُرِهْتُه : ثَم قال : انكحى أسامة بن زيد . فَنَكُمْ فُنُ فَيهِ خَيْرًا ، وَأَغْتَبَطْتُ بِهِ » .

باب العدة

٣٩٣ – عن سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةَ رضى الله عنها « أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعد بْنِ خَوْلَةَ – وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِر بْنِ لُوَعَيِّ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا – فَتُوفِي عَنْهَا فَي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَهِي حَامِلَ . فَلَم تلبَثُ أَنْ وَضَعَت مَلْهَا ، فَتُوفِي عَنْهَ الْبَثُ أَنْ وَضَعَت مَلْهَا ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَعُدَ وَفَاتِهِ . فَلَمَّا تَعَلَّتُ مِنْ نِفَاسِهَا : تَجَمَّلَت ولِنْخُطَّابِ . فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَك – رَجُلُ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّارِ – فَقَالَ لَهَا : مَالِي أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَك – رَجُلُ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّارِ – فَقَالَ لَهَا : مَالِي أَرُاكُ مُتَجَمِّلَةً ؟ لَعَلَّك تُرجعينَ النِّكَاح . وَالله مَا أَنت بِنَا كَرِح حَتَى تَمُنَّ الله عَليه وَسَلَم . فَسَأَلْتُهُ عَنْ عَلَى عَبْدِ الله عليه وسلم . فَسَأَلْتُهُ عَنْ عَلَى الله عليه وسلم . فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَفْتَانِي : بِأَنِّى قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَلِي وَضَعْتُ حَلِي ، وَأَمْرَ فِي بِالتَّرْ وَيَجِ فَي وَنَعْتُ عَلَى الله عليه وسلم . فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَفْتَانِي : بِأَنِّى قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَلِي وَضَعْتُ حَلِي وَضَعْتُ عَلَى الله عليه وسلم . فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَفْتَانِي : بِأَنِّى قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَلِي الله عليه وسلم . فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَفْتَانِي : بِأَنِّى قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَلَى ، وَأَمْرَنِي بِالتَرْويجِ ، إِلَّا قَلْ لِي التَّرْ وَيَجِ ،

قال ابن شهاب: وَلَا أَرَى بأْساً أَنْ تَنزَوَّجَ حِينَ وَضَعَتْ ، و إِنْ كَانتْ فَي دَمِهاَ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَقْرَبُهاَ زَوْجُهَا جَتَّى تَطْهُرَ .

٣٩٤ – وعن زينب بنتِ أُم سلمة رضي الله عنهما قالت « تُوُفِّي

حَمِيمُ لِأُمِّ حَبِيبَةً . فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَسَحَتْ بِذِرَاعَيْهَا . فقالت : إَنَّمَا صَنَعْتُ هُذَا لِأَنِّى سَمِعْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ : لا يَحِلُّ لِمُنَّ عُلَمْ مُنِّ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ : أَنْ تُحُدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاتٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ : أَرْبَعَةَ أَشْهُرُ وَعَشْرًا » .

الحميم: القرابة.

• ٣٩٥ – وعن أم عطية رضى الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا تُحِدُ أَمْرَأَةٌ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَتٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ : أَرْبَعَةَ وَسلم قال « لَا تُحِدُ أَمْرَأَةٌ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَتٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ : أَرْبَعَةَ أَمْمُرُ وَعَشْرًا . وَلَا تَكْبَسُ ثَوْ بًا مَصْبُوعًا . إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ ، وَلَا تَكْتَحِلُ . وَلا تَكْبُو فَا طَهُرَتُ : نَبُذَةً مِنْ قُسْطٍ أَوْ أَظْفَادٍ » .

العَصْب : ثياب من اليمن فيها بياض وسواد .

والنبذة : الشيء اليسير . والقسط : العود ، أو نوع من الطّيب تُبَخَّر به النفساء . والأظفار : جنس من الطيب ، لا واحد له من لفظه . وقيل : هو عطر أسود ، القطعة منه تشبه الظفر .

رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يا رسول الله ، إِنَّ بِنْتِي تُوُلِّقَ عَنْهَا وَوْجُهَا ، وَقَدِ الله عليه وسلم . فقال : يا رسول الله ، إِنَّ بِنْتِي تُولُقِّ عَنْهَا وَوْجُهَا ، وَقَدِ الله عليه وسلم : كَانْ مُنْكُحِلُهَا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا - مَرَّ تَيْنِ ، أَوْ ثَلاَثًا - كُلُّ ذُلِكَ يَقُولُ : لا . ثُمَّ قال : إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرُ وَعَشْرٌ . وَقَدْ كانت ْ إِحْدَا كُنَّ فِي الْجُاهِلِيَّةِ تَر ْمِي

بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحُوْلِ . فقالت زينبُ : كانتِ المَرْأَةُ إِذَا تُونُفَى عَنْهَا وَوَجُهَا دَخَلَتْ حِفْشًا ، وَلَبَسَتْ شَرَّ بِيَا بِهَا . وَلَمَ " تَمَسَّ طِيبًا وَلَا شَيْئًا حَتَى قَدْ عَلَمْ اَسَنَةٌ " . ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ _ حَمَارٍ ، أَوْ طَيْرٍ ، أَوْ شَاةٍ _ فَتَفْتَضَ ثُمَّ عَلَيْهَا سَنَةٌ " . ثُمَّ تُؤْمُ ، فَتَعْطَى بَعْرَةً فَتَرْمِى بِهَا . بِهِ . فَقَالَمَا تَفْتُونُ بِشَى عَ إِلَّا مَاتَ . ثُمَّ تَخْرُجُ ، فَتَعْطَى بَعْرَةً فَتَرْمِى بِهَا . بِهِ . فَقَالَمَ تَفْتُوهِ يَعْدُ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ » .

الحفش: البيت الصغير الحقير. و « تفتض » تدلك به جسدها.

باب اللمان

٣٩٧ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما « أَنَّ فُلَانَ ابْنَ فُلَان ، قال : يارسول الله ، أَرَأَيْتَ لَوْ وَجَدَ أَحَدُنا امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ ، كَيْفَ يَصْنَعُ ؟ إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْلُ ذَٰلِكَ . قَالَ : فَسَكَتَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ، فلَمْ يجبهُ . فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَاهُ . فَقَالَ : إِنَّ الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَدِ ابْتُلِيتُ بِهِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هُؤُلَاءِ الآيات في شُورَةِ النُّورِ (٢٤: ٦ ـ ٩ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ) فَتَلَاهُنَّ عَلَيْهِ . وَوَعَظَهُ وَذَكَّره ، وَأَخْبَرَهُ : أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ. فَقَالَ: لَا ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا . ثُمَّ دَعَاهَا وَوَعَظَهَا ، وَأَخْبَرَهَا : أَنَّ عَذَابَ الدُّنيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابَ الآخِرَةِ . فقالت : لا ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحُقِّ ، إِنَّهُ لَكَاذِبْ . فَبَدَأً بِارَّجُل ، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ : إِنَّهُ لِمَنَ الصَّادِقِينَ. وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَمْنَةَ اللهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ . ثُمَّ تُنَّى بِالْمَرْأَةِ ، فَشَهِدَتْ

⁽ والأحثا المالة الأحثاء https://archive.prg/details/@hisham_mohammad_taher

أَرْبَعَ شَهِ اَدَاتٍ بِاللهِ : إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ، وَالْخَامِسَةَ : أَنَّ غَضَبَ اللهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ . ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُما . ثم قال : اللهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَ كُا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ . ثمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُما . ثم قال : اللهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَ كُا اللهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَ كُا لَكَاذِبْ ، فَهَلْ مِنْكُما تَأْنِبُ ؟ _ ثَلاثاً » .

٣٩٨ – وفى لفظ « لاَسَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا . قال : يا رسول الله ، مالي ؟ قال : لا مالَ لَكَ . إِنْ كَنْتَ صَدَقْتَ عليها : فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِها ، وَ إِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عليها : فهو أَ بْعَدُ لَكَ مِنْهَا » .

مرأته أن وانتفى من ولدها فى زمان رسول الله عنهما « أَنَّ رجلاً رَمَى الله عنهما « أَنَّ رجلاً رَمَى الله عنهما « أَنَّ رجلاً رَمَى المرأته أن وانتفى من ولدها فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم . فتلاعناً ، كما قال الله تعالى . ثم قضَى بالولد للمرأقة ، وَفَرَّقَ بِين الْمَتَلاعِنَانِ » .

ح وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال « جاء رجل من بني فَرَارَةَ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم . فقال : إِنَّ امْراْ بِي وَلَدَتْ غُلامًا أَسُودَ . فقال النبيِّ صلى الله عليه وسلم : هَل لكَ إِبلُ ؟ قال : نعم . قال : فا ألوائها ؟ قال : نعم . قال : فا ألوائها ؟ قال : مُحْر . قال : فهل يكونُ فيها مِنْ أُوْرَقَ ؟ قال : إِنَّ فيها لَوُرُ قاً . قال : فأ نَى أَتَاها ذلك ؟ قال : عَسَى أَن يكون نَزَعَهُ عَرْقُ . قال : وهذا . عَسَى أَن يكون نَزَعَهُ عَرْقُ . قال : وهذا . عَسَى أَن يكون نَزَعَهُ عَرْقُ .

١٠٤ – وعن عائشة رضى الله عنها قالت « اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وقاصٍ ، وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَة في غُلاّ مٍ . فقال سَعْدُ : يارسول الله ، هٰذَا ابْنُهُ أَخِي عُتْبُة بْنِ أَبِي وَقاصٍ ، عَهِدَ إِلَى ّ : أَنَّهُ ابْنُهُ ، أَنْظُرْ إِلَى شَبَهِ .

وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : هٰذَا أَخِي ، يا رسول الله . وُلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ ، فَنَظَرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى شَبَهِهِ ، فَرَأَى شَبَها عَلَيْدَتِهِ ، فَنَظَرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى شَبَهِهِ ، فَرَأَى شَبَها عَيْنَا بِعُثْبَةً . فقال : هُو لَكَ يا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةً . الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ . وَلِلْعالِهِ لِلْعَاهِرِ اللهَ يَاللهَ يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةً . الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ . وَلِلْعاهِرِ اللهَ يَا سَوْدَةً قَطْ » .

٢٠٤ – وعن عائشة رضى الله عنها أنها قالت « إِنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَىَ مَسْرُورًا ، تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ . فَقال : أَلَمْ تَرَى ؟ أَنَّ مُجَزِّزًا نظر آنِهَا إِلى زيد بن حارِثَةَ ، وَأُسَامَةَ بن زيد . فقال : إِنَّ بَعْضَ هٰذِهِ الْأَقْدَامِ لِمَنْ بَعْضِ » .

م • ع - و في لفظ « كَانَ مُحَزِّزُ ۗ قَائِفًا » .

﴿ وَعَن أَ بِي سَعِيدِ انْخُدْرِي رَضَى الله عَنْهُ وَاللهِ وَعَن أَبِي سَعِيدِ انْخُدْرِي رَضَى الله عَنْهُ وَاللهِ وَاللهِ عَلَى الله عليه وسلم. فقال : وَلِم يَفْعَلُ أَحَدُ كُرُ ذَلِكَ ؟ وَلَم يَفْعَلُ أَحَدُ كُرُ ذَلِكَ ؟ وَلَم يَفْعَلُ أَحَدُ كُرُ ذَلِكَ أَحَدُ كُم وَ فَاللَّه الله عَلَى الله عَلَى

٥٠٤ – وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال « كُنَّا نَعْزُ لُ وَالْقُرْآن يَنْزِلُ. لَوْ كَانَ شَيْئًا يُنْهَى عَنْهُ ، لَنَهَا نَا عنه الْقُرآن ».

٣٠٠٤ – وعن أبى ذَرِّ رضى الله عنه : أنه سمع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَيْسَ مِن وَجُل ادَّهَى لِغَيْرِ أَبِيهِ _ وَهُوَ لَيْمَامُهُ _ عليه وسلم يقول « لَيْسَ مِن مِن وَجُل ادَّهَى لِغَيْر أَبِيهِ _ وَهُوَ لَيْمَامُهُ _ إِلَّا كَفَرَ . وَمَنِ ادَّهَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَا ، وَلْيَتَبَوَّأُ مَقْعَدَهُ مِن إِلَّا كَفَرَ . وَمَنِ ادَّهَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَا ، وَلْيَتَبَوَّأُ مَقْعَدَهُ مِن

النَّارِ. وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْـكُـفُورِ ـ أَوْ قَالَ : يَا عَدُقَّ اللهِ ـ وَلَيْسَ كَـذَ لِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ » .

کذا عند مسلم ، وللبخاری نحوه . و « حار » بمعنی رجع .

كتاب الىضاع

٧٠٤ - عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - في بِنْتِ مَمْزَةً - « لَا تَجِلُ لِي ، يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ . وَهِيَ ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ » .

١٠٤ – وعن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله على الله على الله على الله على الله على « إِنَّ الرَّضَاءَةَ تُحَرِّمُ مَا يَحُرُّمُ مِنْ الْولَادَةِ » .

٩٠٤ – وعنها قالت : « إِنَّ أَفْلَحَ – أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ – اسْتَأْذَنَ لَهُ ، حَتَّى أَسْتَأْذِنَ عَلَى ، بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ . فقلت : وَالله لا آذَنُ لَهُ ، حَتَّى أَسْتَأْذِنَ النبي صلى الله عليه وسلم . فإِنَّ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُو أَرْضَعني ، ولله على الله عليه الله عليه وسلم . فَدَخَلَ عَلَى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلت : يارسول الله ، إِنَّ الرَّجْلَ لَيْسَ هُو أَرْضَعني ، وَلَكُنْ عَلَيْ وَسِلْم . فقلت : يارسول الله ، إِنَّ الرَّجْلَ لَيْسَ هُو أَرْضَعني ، وَلَكْنُ قَلْهُ مَنْكَ ، تَر بَتْ يَعِينُك » . أَرْضَعَيْنِي امْرَأَ ثُهُ مُ فَالَ : اثْذَنِي لَهُ ، فإِنَّهُ عَمْكَ ، تَر بَتْ يَعِينُك » .

قال عروة بن الزبير « فَبِذَ لِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ : حَرِّمُواْ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ » .

• ١ عَلَىٰ ۚ أَفْلَحُ ، فَلَمْ ۚ آذَنْ لَهُ . فقال :

أَتَحْتَجِبِينَ مِنِّى ، وَأَنا عَمُّكِ ؟ فقلت : كَيْفَ ذَٰلِكَ ؟ قال : أَرْضَعَتْكِ الله عليه وسلم ؟ امْرَأَةُ أَخِي بِلَبَنِ أَخِي . قالت : فَسَأَلْتُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : صَدَقَ أَفْلَحُ ، اثْذِنِي لَهُ ، تَر بَتْ كِينُكِ » .

أَى افْتَقَرَتِ ، وَالْعَرَبُ تَدْعُو عَلَى الرَّجُلِ ، وَلَا تُرِيدُ وُقُوعَ الْأَمْرِ بِهِ . الله عنها رضى الله عنها قالت : « دَخَـلَ عَلَىَّ رسولُ الله

صلى الله عليه وسلم، وَعِنْدِى رَجُلْ. فقال: يا عائشة، مَنْ هَذَا؟ قلت: أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ. فقال: يا عائشةُ، انْظُرْنَ: مَنْ إِخْوَانُكُنَّ؟ فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَة ».

٢١٢ - وعن عقبة بن الحارث رضى الله عنه « أَنَّهُ تَرُوَّجَ أُمَّ يَحُدِيَ بِنْتَ أَبِي إِهَابٍ فَجَاءِتْ أَمَة سَوْدَاءٍ ، فقالت : قَدْ أَرْضَعْتُ كُما . فَذَ كَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيّ صلى الله عليه وسلم . قال : فَأَعْرَضَ عَنِّى . قال : فَتَاتُ مَنْ مُنَا لَهُ عَلَيْهِ وَسَلَم . قال : وَكَيْفَ ؟ وَقَدْ زَعَمَتْ أَنْ قَدْ أَرْضَعَتْ كُما . وَلَيْفَ ؟ وَقَدْ زَعَمَتْ أَنْ قَدْ أَرْضَعَتْ كُما .

٣٠٤ – وعن البَراء بن عازِب رضى الله عنهما قال : «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم – يَعني مِنْ مَكَّةً – فَتَبِعَثُهُمُ ابْنَةُ حَمْزَةً ، ثَنَادِي : يَاعَمُ ، يَاعَمُ . فَتَنَاوَلُهَا على . فَأَخَذَ بِيدِهَا ، وَقَالَ لِفَاطِمَةً : ثُنَادِي : يَاعَمُ ، يَاعَمُ . فَتَنَاوَلُهَا على . فَأَخَذَ بِيدِهَا ، وَقَالَ لِفَاطِمَةً : ثُنَادِي : يَاعَمُ ، وَذَيْدَ . فقال ذُونَكِ ابْنَةً عَمَّك . فَاحْتَمَمُ فِيها على مُ وَجَعْفُر ، وَزَيْد . فقال على ابْنَةُ عَمِّى ، وَخَالَتُها على ابْنَةُ عَمِّى ، وَخَالَتُها على ابْنَةُ عَمِّى ، وَخَالَتُها على ابْنَةً عَمِّى ، وَخَالَتُها عَلَيْ . أَنَا أَحَقُ ابْنَةً عَمِّى ، وَخَالَتُها عَلَيْ . أَنَا أَحَقُ اللهُ اللهُ عَلَيْ اللهُ اللهُ عَلَيْ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَيْ اللهُ الَّهُ اللهُ اللهُ

تَحْتَى . وقال زَيْدُ : بِنْتُ أَخِي . فَقَضَى بِهَا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لخَالَتِها . وقال زَيْدُ : أَنْتَ مِنِّى، وَأَنا مِنْكَ . لِخَالَتِها . وقال ! الخَالَةُ عِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ . وَقال لِعَلِيٍّ : أَنْتَ مِنِّى، وَأَنا مِنْكَ . وقال لِجَعْفَرٍ : أَنْتَ أَخُوناً وَمَوْلَاناً » . وقال لِزَيْدٍ : أَنْتَ أَخُوناً وَمَوْلَاناً » .

كتاب القصاض

عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسولُ الله عنه قال: قال رسولُ الله صلى الله عنه قال: قال رسولُ الله ، صلى الله عليه وسلم: «كَا يَحِلُّ دَمُ امْرِيءِ مُسْلِمٍ _ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا الله ، وَأَنْ يَرَسُولِ الله _ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاتٍ : الثَّيِّبِ الزَّانِي ، وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ ، وَالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ ، وَالنَّارِكِ لِدِينِهِ المُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ ».

١٥ = وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أَوَّلُ.
 مَا 'يَقْضَى بَيْنَ النَّاس يَوْمَ الْقيَامَةِ: في الدِّمَاءِ».

جَادُ اللهِ بْنُ سَهْلٍ ، وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ ، إِلَى خَيْبَرَ وهِي يَوْمَئْدٍ صُلْحُ وَهُو اللهِ بْنُ سَهْلٍ ، وَهُو يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ فَتَفَرَّقا . فَأَ تَى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ سَهْلٍ ، وَهُو يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ فَتَفَرَّقا . فَأَ تَى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ سَهْلٍ ، وَهُو يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ قَتَيلًا ، فَدَفَنَهُ ثُمَّ قَدِمَ اللّهِ بِنَ سَهْلٍ ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّ هُنِ بْنُ سَهْلٍ ، وَمُو يَتَسَحَّطُ فِي دَمِهِ قَتَيلًا ، فَدَفَنَهُ ثُمَّ قَدِمَ اللّهِ بِنَ سَهْلٍ ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّ هُنِ بْنُ سَهْلٍ ، وَمُحَيِّصَةُ ، وَحُويِّصَةُ ابْنَا مَسْمُودٍ إِلَى النبيِّ صلى الله عليه وسلم . فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّهُنِ يَ تَكُلّمُ فَقَالَ النبيُّ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَمَ : كَبِّرْ ، كَبِّرْ _ عَبْدُ الرَّهُنِ يَ تَكُلّمُ فَقَالَ النبيُّ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَمَ : كَبِّرْ ، كَبِّرْ _ عَبْدُ الرَّهُنِ يَتَكُلّمُ فَقَالَ النبيُّ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَمَ : كَبِّرْ ، كَبِّرْ _ عَبْدُ الرَّهُنِ يَتَكُلّمُ فَقَالَ النبيُّ صَلَى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَمَ : كَبِرْ ، كَبِرْ وَهُو أَحْدَثُ الْقَوْمِ _ فَسَكَتَ . فَتَكَلَّمُ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَمَ : وَتَسْتَحَقُّونَ . وَتَسْتَحَقُّونَ . وَتَسْتَحَقُّونَ . وَتَسْتَحَقُّونَ . وَتَسْتَحَقُّونَ . وَتَسْتَحَقُّونَ .

دَم قَاتِلَكُم ، أَوْصَاحِبِكُم ؟ قَالُوا : وَكَيْفَ نَحْلَفُ ، وَلَمْ نَشْهَد ، وَلَمْ نَرْ ؟ قَالَ : وَكَيْفَ نَحْلَفُ ، وَلَمْ نَرْ ؟ قَالَ : فَتُبْرِئُكُم مَ يَهُودُ لِخِمَسْيِنَ يَمِينًا . قَالُو : وَكَيْفَ نَاخُذُ بِأَ يُمَانِ قَوْم حَدَّالًا ؟ فَمُقَلَهُ النَّي صلى الله عليه وسلم مِنْ عِنْده » .

وسلم « يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ ، فَيُدْفَعُ بِرُمَّتهِ . قَالُوا : وَسلم « يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ ، فَيُدْفَعُ بِرُمَّتهِ . قَالُوا : أَمْرُ كُمْ أَنْهُ وَدُ بَأَ يُعَانِ خَمْسِينَ أَمْرُ كُمْ اللهُ عَالَ الله ، قَوْمُ كَفَّارٌ » .

١٨٤ – وفي حديث سعيد بن عبيد « فَكَرِهَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ . فَوَادَهُ بِمَائَةً مِنْ إِبلِ الصَّدَقَة ِ » :

وعن أنس بن مالك رضى الله عنه « أَنَّ جَارِيَةً وُجِدَ رَأْسُهَا مَرْضُوضاً بَيْنَ حَجَرَيْنِ . فَقِيلَ : مَنْ فَعَلَ هٰذَا بِك : فُلَانْ ، فُلَانْ ، فُلانْ ؟ حَتَى ذُكِرَ يَهُودِيُّ ، فَأُومَأَت ْ بِرَأْسِها ، فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَاعْتَرَف . فأَمْرَ النَّيِّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُرَضَّ رأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ » .

ولمسلم والنسائى عن أنس « أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحٍ ، فأقادَهُ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

١٢٤ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال « لما فتح الله تمالى على رسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مكة . قَتَلَت هذيْل رجلاً مِن بني لَيْثٍ بقتيل كان لهم في الجاهلية . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إِنَّ الله عَزَّ وجل قد حبس عَن مكة الفيل ، وَسَلَّطَ عليها رسولَهُ

والمؤمنين . وإنها كم تحل لأحد كان قبلي . ولا تحل لأحد بعدى . والمؤمنين . وإنها كل على المعنى هذه حرام لا يُعْضَدُ وَإِنها ساعتي هذه حرام لا يُعْضَدُ شَوْكُها ، ولا يُعْضَدُ شَوْكُها ، ولا تُلتَقَطُ ساقِطَتُها يَتَجَرُها ، ولا يُعْتَلَ نَه ولا يُعْضَدُ شَوْكُها ، ولا تُلتَقَطُ ساقِطَتُها إلا لِمُنشد . وَمَنْ قُتُلَ لَه قتيل فهو بخير النَّظَرَيْنِ : إما أن يَقْتُل ، وإما أن يَعْتُل ، وإما أن يَعْتُل ، وإما أن يَدي . فقام رجل من أهل اليمن _ يقال له أبو شاه _ فقال : يا رسول الله ، اكتبُوا لى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اكتبُوا لأبي شاه _ ثم قام العَبَّاسُ ، فقال يا رسول الله ، إلّا الإذخر . فإنا نَجُعْلُهُ في بيو تنا وقبورنا . فقال رسول الله عليه وسلم : إلّا الإذخر . فإنا نَجُعْلُهُ في بيو تنا وقبورنا . فقال رسول الله عليه وسلم : إلّا الإذخر . فإنا نَجُعْلُهُ في بيو تنا وقبورنا . فقال رسول الله عليه وسلم : إلّا الإذخر » .

فِي إِمْلاَصِ اللَّهِ أَةِ . فقال المغيرةُ بن شُعْبَة : شَهِدْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ : عَبْدٍ ، أَوْ أَمَةٍ . فقال : لتَأْدِيَنَّ بَنْ يَشْهِدُ مَعَكَ فَشَهِ دُمَعَهُ مُحَمَّدُ مَنْ مَسْلَمَة » .

إملاص المرأة أن تُلقى جنينها ميتاً.

وَلَا اسْتَهَلَّ . فَيْلُ ذَٰلِكَ يُطَلُّ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إِنَّمَا هُوَ مِنْ إِخْوَانِ الْـُكُهَّانِ » مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ .

وعن عمران بن حُصين رضى الله عنه «أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَوُمِنْ فِيهِ ، فَوَقَعَتْ ثَنيَّنَاهُ . فَاخْتَصَمَا إِلَى النبيِّ صلى الله عليه وسلم . فقال : يَعَضُ أَحَدُ كُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعَضُ الْفَحْلُ ؟ اذْهَبْ لَا دِيَةَ لَكَ » .

وعن الحسن بن أبى الحسن البصرى رحمه الله تعالى قال: حدثنا جُنْدَب في هذا المسجد، وما نسينا منه حديثاً، وما نَحْشَى أَنِ يَكُونَ جندب كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كانَ فِيمَنْ كانَ قَبْلَكُمْ : رَجُلُ بهِ جُرْحُ فَجَزِعَ ، فأَخَذَ سكِيناً . فَحَزَ بِهَا يَدَهُ ، فا رَقاً الدَّمُ حَتَى مَاتَ . تال الله عز وجل: عَبْدى باَدَرْبى بنَفْسِهِ ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الجُنَّةَ » .

كتاب الحلور

وسلم بِلقاحٍ وَأَمَرُهُمْ : أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبُوالْهَا وَأَلْبَانُهَا ، فَانْطَلَقُوا . فَلَمَّ الله عليه وسلم بِلقاحٍ وَأَمَرُهُمْ : أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبُوالْهَا وَأَلْبَانُهَا ، فَانْطَلَقُوا . فَلَمَّا وَسَلَمُ بِلقاحٍ . وَأَمَرُهُمْ : أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبُوالْهَا وَأَلْبَانُهَا ، فَانْطَلَقُوا . فَلَمَّا وَسَلَم بَوَاسْتَاقُوا النَّعَمَ . فَجَاءَ الخُبَرُ صَحَقُوا قَتَلُوا رَاعِيَ النّهِي صلى الله عليه وسلم ، وَاسْتَاقُوا النَّعَمَ . فَجَاءَ الخُبَرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ . فَبَعَثَ فِي آثَارِهُمْ . فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءً بهمْ ، فأَمَرَ

بَرِمْ : فَقُطِّعَتْ أَيْدِيمِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ، وَشُمِرَتْ أَعْيُنَهُمْ، وَتُرِكُوا في الحُرِّةِ يَسْتَسْقُونَ، فَلَا يُسْقَوْنَ » .

قال أبو قِلابة : فَهُوَّلَاءِ سَرَقُوا ، وَقَتَلُوا ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ، وَخَارَ بُوا اللهَ وَرَسُولَهُ . أخرجه الجماعة .

٢٧٤ - وعن عبيد الله بن عبد الله بن عُثبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد المُجْهَني رضي الله عنهما ، أنهما قالا « إن رجلا من الأعراب أُتَّى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يارسول الله ، أَنْشُدُكُ الله إِلَّا قَضَيْتُ بِيننا بِكِتَابِ اللهِ . فقال الخَصْمُ الآخرُ ، وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ : نعم . فَأَوْضِ بِينِنَا بَكْتَابِ اللهِ . وَائْذَنْ لِي . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : قُلْ فَقَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسَفِياً عَلَى هذا ، فَزَنَى بامراً تِه، و إِنِّي أُخْبِرْتُ: أَنَّ عَلَى ابني الرَّجْمَ فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ عَائَةِ شَاةٍ وَوَليدَةٍ . فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ ؟ فأخبرونى : أُنَّمَا عَلَى ابْنِي جِلْدُ مَائَةً وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَأَنَّ عَلَى امرأَةٍ هذا: الرَّجْمَ فَقَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بِينَكُمُا بِكَتَاب اللهِ ، الْوَلِيدةُ وَالْغَنَمُ : رَدٌّ عَلَيْكَ ، وَعَلَى ابْنِكَ : جِلْدُ مِائَةٍ ، وَتَغْرِيبُ عام واغْدُ يا أُنيْسُ – لِرَجُلِ مِنْ أَسْلَمَ – إلى امر أَةِ هَذَا فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا ، فَغَدَا عليها فاعترفت ، فأمر بهاَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فَرُجِمَت ° » .

العَسِيف : الأجير .

٤٢٨ – وعن عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريره ، وزيد

آبِن خالد قالا « سُئِلَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ ، وَلَمْ تَخُصَنْ ؟ قال : إِنْ زَنَتْ فَأَجْلِدُوهَا . ثمَّ بِيعُوهَا ، وَلَوْ بِضَفِيرٍ » .

قال ابن شِهاب: ولا أدرى: أبعد الثالثة ، أو الرابعة ؟ والضفير: الحبل:

279 — وعن أبى هريرة رضى الله عنه أنه قال « أَ تَى رَجُلُ مِنَ الله عليه وسلم _ وهُوَ فِي المَسْجِد _ فَنَادَاهُ ، المسْلِمِينَ رسولَ الله عليه الله عليه وسلم _ وهُوَ فِي المَسْجِد _ فَنَادَاهُ ، فَقَالَ: يارسولَ الله ، إِ نِّى زَنَيْتُ . فأَعْرَضَ عنه . فَتَنَحَّى تِلْقَاءَ وَجُهْهِ ، فقال : يارسول الله ، إِ نِّى زَنَيْتُ . فأَعْرَضَ عنه ، حَتَّى ثَنَى ذٰلِكَ عَلَيْهِ فقال : يارسول الله ، إِ نِّى زَنَيْتُ . فأَعْرَضَ عنه ، حَتَّى ثَنَى ذٰلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَراتٍ . فَامَّ شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ : دَعَاهُ رسول الله ، فقال فقال : أَبِكَ جُنُونُ ؟ قال : لا . قال : فَهَلْ أَحْصِنْتَ ؟ قال : نعم . فقال يوسلم : اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ » .

قال ابنُ شِهاَبِ : فأخْبَرَ نِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّهْمَٰنِ : أَنَّهُ سَمِعَ عَالَمَ اللهِ يقول :

٣٠ - « كُنْتُ فِيمَنْ رَجَهُ . فَرَجَمْنَاهُ بِالْصَلَّى فَاَمَّا أَذْلَقَتْهُ ۗ الْحَارَةُ هَرَبَ، فَأَدْرَكْنَاهُ بِالْحُرَّةِ، فَرَجَمْنَاهُ ».

الرَّجُلُ: هُو مَا عِزُ بْنُ مَالِكٍ . وروى قصته جابر بن سَمْرة ، وعبدالله بن عباس ، وأبو سعيد الخدرى ، وبُرَيدة بن الخصيب الأسلمى ..

وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه قال « إِن اليهود جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَذَ كَرُوا لَهُ : أَنَّ امْرَأَةً مَنْهُمْ وَرَجُدُلاً زَنَياً . فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ ، فِي شَأَنِ الرَّجْم ؟ فقالوا : نَفْضَحُهَمْ ، وَيُحْلَدُونَ . قَالَ عَبْدُ الله التَّوْرَاةِ ، فِي شَأَنِ الرَّجْم ؟ فقالوا : نَفْضَحُهَمْ ، وَيُحْلَدُونَ . قَالَ عَبْدُ الله التَّوْرَاةِ فَلَشَرُوها . فَوَضَعَ ابْنُ سَلَام : كَذَبَهُمْ ، إِنَّ فِيها الرَّحْم فَأَ تَوْا بالتَّوْرَاةِ فَلَشَرُوها . فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آية الرَّجْم . فقراً مَا قَبْلَها وَمَا بَعْدَها . فقال لَهُ عَبْدُ الله ابْنُ سَلَام : ارْفَعْ يَدَكُ . فَرَفَعَ يَدَهُ ، فإِذَا فِيها آية الرَّحْم . فقال : صَدَق باعْمَا مَنْ مَا النَّبِيُ صلى الله عليه وسلم ، فَرُجِماً . قالَ : فرأ يتُ الرجل يا مُحَمَّدُ . فأَمَرَ مِهِما النَّبِيُ صلى الله عليه وسلم ، فَرُجِما . قالَ : فرأ يتُ الرجل يَجْدُنُا على المرأة ، يَقِيها الحَجارة » .

« يجنأ » ينحني .

والرجل الذي وضع يده على آية الرجم : هو عبد الله بن صُوريا . ٣٣٤ – وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَوْ أَنَّ رجُلا _ أو قال : أَمْرَ الله عَلَيْكَ عَلَيْكَ لِغَيْر إِذْ نَك ، فَحَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ ، فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ : مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ » .

باب حد السرقة

عليه وسلم قطَعَ فِي مِجَنَّ ، قِيمَتُهُ - وفي لفظ: ثَمَنُهُ - ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ » .
عليه وسلم قطَعَ فِي مِجَنَّ ، قِيمَتُهُ - وفي لفظ: ثَمَنُهُ - ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ » .

عليه وسلم قطَعَ فِي مِجَنَّ ، قِيمَتُهُ - وفي لفظ: ثَمَنُهُ - ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ » .

عليه وسلم عائشة رضى الله عنها: أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « تقطعُ اليّدُ فِي رُبْع دِينَارٍ ، فَصَاعِدًا » .

وَمَنْ وَمِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ ، فَهَا رَسُول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فَقَالُوا : وَمَنْ يَحْتَرَى عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، حِبُ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم . يَجْتَرَى عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، حِبُ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم . فَعَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، حِبُ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم . فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ . فَعَالَ أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ الله ؟ ثُمَّ قَامَ ، فَاخْتَطَبَ فَعَلَيْهُ أَسَامَةُ . فَعَالَ أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ الله ؟ ثُمَّ قَامَ ، فَاخْتَطَبَ فَقَالَ : إَنَّ عَا أَهْلَكَ ٱلنَّذِينَ مِنْ قَبْلُهُ مِنْ خَدُودِ الله ؟ ثُمَّ قَامَ ، فَاخْتَطَبَ قَقَالَ : إَنَّ عَا أَهْلَكَ ٱلنِّذِينَ مِنْ قَبْلُهُ مُ كُمْ : أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهُمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْخُدَّ . وَأَيْمَ ٱللهِ ، لَوْ أَنَّ وَالْمَهَ بَنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتَ فَيهِمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْخُدَّ . وَأَيْمَ ٱللهِ ، لَوْ أَنَّ فَاطَمَةَ بَنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتَ فَيهُمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْخُدَّ . وَأَيْمَ ٱللهِ ، لَوْ أَنَّ اللهِ ، لَوْ أَنَّ اللهِ عَلَيْهِ الْمُولِ اللهِ عَلَيْهُ الْمُولِ اللهُ عَلَيْهِ الْمُؤْمِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ الْمُولِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ ا

٣٦٤ – وفى لفظ «كانتِ امْرَأَةٌ تَسْتَميرُ الْمَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ ، فَأَمَرَ النَّيَّ صلى الله عليه وسلم بِقَطْع ِيَدِهَا » .

باب حد الحر

٧٣٧ - عن أنس بن مالك رضى الله عنه « أن النّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أُتِي بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخُمْرَ فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَةٍ نَحْوَ أَرْبَعِينَ. قال : وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ . فَلَما كَانَ عُمَرُ : اسْتَشَارَ النّاسَ . فقال عَبْدُ الرَّ عَمْنِ ابْنُ عَوْفٍ : أَخَفُ الْخُدُودِ : ثَمَا نُونَ ، فَأَمَرَ بِهِ مُحَرُ رضى الله عنه » . ابْنُ عَوْفٍ : أَخَفُ الْخُدُودِ : ثَمَا نُونَ ، فَأَمَرَ بِهِ مُحَرُ رضى الله عنه » . ابْنُ عَوْفٍ : أَخَفُ الْخُدُودِ : ثَمَا نُونَ ، فَأَمَرَ بِهِ مُحَرُ رضى الله عنه » . الله عنه عنه الله عنه وسلم يقول : « لَا يُجُلُفُ فَوْقَ عَشَرَةٍ أَسُواطٍ ، إلّا فِي حَدِّ مِن مُدُودِ الله » .

كتاب الإيمان والنذور

وهم الله عليه وسلم « يَا عَبْدَ الرَّمْنِ سَمُّرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله عليه الله عليه وسلم « يَا عَبْدَ الرَّ مَّلَ بْنَ سَمُّرَةَ ، لَا تَسْأَلُ الْإِمَارَةَ . فَإِنَّكَ إِلَنْ أَعْطِيتُهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ : وُكِلتَ إِلَيْهَا ، وَ إِنْ أَعْطِيتُهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ : أَعْطِيتُهَا عَنْ عَيْرِ مَسْأَلَةٍ : أَعْضِيتُهَا عَنْ عَيْرِ مَسْأَلَةٍ : وَكُلتَ إِلَيْهَا ، وَ إِنْ أَعْطِيتُهَا عَنْ عَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا . فَكَفَّرُ الله عَلَى عَيْنِ ، فَرَأَ يْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا . فَكَفَّرُ عَيْنِكَ ، وَانْتِ الَّذِي هُو خَيْرُ » .

• ﴿ ﴾ ﴾ وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضَى الله عنه قال: قال رَسُول الله صلى الله عليه وسلم « إِنِّي وَاللهِ _ إِنْ شَاءَ اللهُ _ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا عَلَيْهُ وَسَلَّمُ ﴿ إِنِّي وَاللهِ _ إِنْ شَاءَ اللهُ _ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهُمَا اللهِ عَلَيْهُمَا » . خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا أَتَيْتُ اللَّهِ عَلَيْهُمَا » .

ا على - وعنْ عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إِنَّ اللهَ يَنْهَا كُمْ أَنْ تَحُلْفُوا بِآبائكم » .

الله عليه وسلم « فَمَنْ كَانَ حَالِفاً فَلْيَخْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ » .

٣٤٤ – وفي رواية قال عمر : « فَوَ اللهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ

رسول الله صلى الله عليه وسلّم يَنْهَى عَنْهَا ، ذَا كِرًّا وَلَا آثِرًّا » .

يَعَى : حَاكِيًا عَنْ غَيْرِي : أَنَّهُ حَلَفَ بِهَا .

عَ عَ عَنَ أَبِي هُرِيرَةَ رَضَى الله عَنَهُ عَنِ النَّبِي صَلَّى الله عليه وسلم قال : قَالَ سُلَيْما نُنُ دَاوُدَ ، عليهما السلام : لَأَطُوفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى تَسْعِينَ اللَّيْلَةَ عَلَى تَسْعِينَ اللَّهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلْمُ اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلْمُ الللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلْمُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلْمُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُولِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ ع

لَهُ: قلْ « إِنْ شَاءَ اللهُ » فَلَمْ يَقُلْ ، فَطَافَ بِهِنَّ ، فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةُ وَاحدَةٌ نِصْفَ إِنْسَانٍ . قَالَ : فقالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَوْ قَالَ « إِنْ شَاءَ اللهُ » لَمْ يَحْنَثْ ، وَكَانَ ذَلِكَ دَرَكاً كَاجَتِهِ » .

قوله « قيل له قل إن شاء الله » يعنى : قال له الملك .

وعرف عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال: قال وسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرِ يَقْتَطِعُ بَهَا مَالَ ادْرِىءِ مُسْلِمٍ ، هُوَ فِيهَا فَاجِرْ : لَقِي الله وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ . وَنَرَلَتْ (٣:٧٧ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعَهْدِ الله وَأْ يُعَانِمِ مُعْنَا قَلِيلًا) إلى آخر الآية ».

وَبَيْنَ رَجُلِ خُصُومَة في بِئْرِ. فَاخْتَصَمْنَا إلى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم: شَاهِدَاكَ ، أَوْ يَمِينُهُ. قلْتُ: إِذًا يَحْلُفَ وَلا يُبَالِي ، فَقَالَ رسولَ الله عليه وسلم : مَنْ حَلَفَ عَلَى عَيْنِ صَبْرِ يَقْتَطِعْ بَهَا امْرِيءٍ مُسْلِمٍ ، هو فيها فاجر : لَقِيَ الله وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ ».

٧٤٧ – وعن ثابت بن الضحاك الأنصاري رضي الله عنه « أَنَّه بِاللهِ عَلَى اللهُ عليه وسلم تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، وَأَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، وَأَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ عِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ ، كَاذِبًا

مُتَعَمِّدًا : فَهُوَ كَمَا قَالَ . وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَلَيْسَ عَلَى رَجُلِ نَذْرُ فِيمَا لَا يُعْلِثُ » .

٨٤٤ – وفي رواية « وَلَعْنُ الْمُؤْمِن كَقَتْلِهِ » .

٢٤٩ – وفي رواية « وَمَنِ ادَّعَى دَعْوى كَاذِبَةً ، لِيتَكَثَّرَ بِهَــا :
 لَمْ يَرْدُهُ اللهُ إِلَّا قِلَّةً » .

باب النذر

• ٥ ٤ – عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قُلتُ « يَا رسول الله ، إِنِّي كَنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجُاهِلِيَّةِ : أَنْ أَعْتَكُفَ لَيْلَةً – وفي رواية : يَوْمًا – فِي المَسْجِدِ الْحُرَامِ ؟ قال : فأوْفِ بِنَذْرِكَ » .

الله عنه ما عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم «أَنَّهُ نَهِى عَنِ النَّذْرِ . وَقال : إِنَّ النَّذْرَ لَا يَأْنِي بِخَنْيْرٍ ، وَ إِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيل » .

٢٥٤ – وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال « نَذَرَتْ أُخْتِى : أَنْ تَشْمَى َ إِلَى بَيْتِ اللهِ الْخُرَامِ حَافِيَةً . فأَمَرَ تنِي : أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَما رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فاَسْتَفْتَيْنُهُ . فقال : لِتَمْشِ ، وَلْتَرْ كَبْ » .

مَا هَ يَ وَعَنَ عَبِدَ الله بِنَ عَبَاسِ رَضَى الله عَنْهِمَا أَنَهُ قَالَ «اسْتَفْتَى سَفْدُ ابْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم ؟ فِي نَذْرَ كَانَ عَلَى أُمِّهِ - تُوُفِّيتُ قَبْلَ أَنْ تَقَضِيَهُ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فَأَقْضِهِ عَنْهَا » .

وعن كعب بن مالك رضى الله عنه قال « قلْتُ يارسول الله ، فقال إن مِنْ تَوْ بَـتِي : أَنْ أَنْخَلَـعَ مِنْ مَالِي ، صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَ إِلَى رَسُولِهِ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » .

باب القضاء

عليه وسلم « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِ نَا هُذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ ، فَهُوَ رَدُّ » .
عليه وسلم « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِ نَا هُذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ ، فَهُوَ رَدُّ » .
عليه وسلم « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِ نَا هُذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدُّ » .

٧٥٤ - وعن عائشة رضى الله عنها قائت « دَخَلَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ الله عنها قائت « دَخَلَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ الله عليه وسلّم. فقالت: يارسول الله صلى الله عليه وسلّم. فقالت: يارسول الله ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلُ شَحِيحُ لَا يُعْطِينِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يَكُفِينِي وَ يَكُنِي وَيَكُنِي بَنِي وَ يَكُنِي وَيَكُنِي وَيَكُنُونِ وَيَكُنُ مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ فَعَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: خُذي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ مَا يَكُفِيكِ وَيَكُنِي بَنِيكِ ».

مع حَلَبَةَ خَصْمِ بِبَابِ حُجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إلهُمْ مْ . فَقَالَ : أَلَا إِنَّمَا وَسِلْمَ سَمِعَ جَلَبَةَ خَصْمِ بِبَابِ حُجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إلهُمْ مْ . فَقَالَ : أَلَا إِنَّمَا وَسِلْم سَمِعَ جَلَبَةَ خَصْمِ بِبَابِ حُجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إلهُمْ مْ . فَقَالَ : أَلَا إِنَّمَا أَنَا بَشَرَ مِثْلُكُمْ . وَإِنَّمَا يَاتِينِي الخَصْمُ ، فَلَعَلَّ بَعْضَ كُمْ أَنْ يَكُونَ أَنَا بَشَرَ مِثْلُكُمْ . وَإِنَّمَا يَاتِينِي الخَصْمُ ، فَلَعَلَّ بَعْضَ كُمْ أَنْ يَكُونَ أَنْ يَكُونَ أَبْلَعَ مِنْ بَعْضٍ ، فأَحْسِبُ : أَنَّهُ صَادِقٌ ، فأَقْضِي لَهُ . فَمَنْ قَصَيْتُ لَهُ أَبْلُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ، فأَحْسِبُ : أَنَّهُ صَادِقٌ ، فأَقْضِي لَهُ . فَمَنْ عَمدة الأحكام

بِحَقَّ مُسْلِمٍ فِإِ "َمَا هِيَ قِطْعَة أُمِنَ النَّارِ ، فَلْيَحْمِلْهَا ، أَوْ يَذَرْهَا ».

وعن جابر بن عبد الرحمن بن أبى بَكرة رضى الله عنه قال «كتب أبى - وكتبت له إلى ابنه عبيد الله بن أبى بكرة ، وهو قاض الله عبيد الله بن أبى بكرة ، وهو قاض بسجستان - لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان . فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لَا يَحْكُم أَحَدْ بَيْنَ اثْنَـ يْنِ وَهُوَ غَضْباَنْ » .

• ٢٦٠ - وفي رواية « لَا يَقْضِيَنَ حَكَمِ " بَيْنَ اثْنَـيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ » .

• ٢٦١ - وعن أبى بكر رضى الله عنه قال : قال رسول الله حلى الله عليه وسلم « أَلَا أُنبَئُكُمُ و بِأَكْبَرِ الْـكَبَائِرِ ـ ثلاثاً ـ ؟ قُلْناً : اللَّى يَارَسُول الله . قال : الْإِشْرَاكُ بِالله ، وَعُقُوقُ الْوَالدَيْنِ . وَكَانَ مُتَّكِمًا فَجَلَسَ ، فقال : الْإِشْرَاكُ بِالله ، وَعُقُوقُ الْوَالدَيْنِ . وَكَانَ مُتَّكِمًا فَجَلَسَ ، فقال : أَلَا وَقُولُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ ، فَمَا زَالَ يُكرِّرُها حَتَّى قُلْناً : لَنَّ وَكَانَ مُتَّكَمًا حَتَّى قُلْناً : لَنَّ مَا تَكَدِّرُها حَتَّى قُلْناً : لَنَّهُ سَكِدتَ » .

وسلم قِالَ « لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعَاوَاهُمْ لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَا لَهُمَ عَلَيهُ وَلَلْمَ وَلَا يَعْلَى اللهُ عَلَيهُ وَسلم قِالَ « لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعَاوَاهُمْ لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَا لَهُمَ وَلَا يَعْلَى اللَّهُ عَلَى عَلَيْهِ » .

كتاب الاطعمة

\$ 73 - وَعَنَ أُنِسَ بِنَ مَالِكَ رَضَى الله عَنْهُ قَالَ «أَنْفَجْنَا أَرْنَبًا وَمَنَ الله عَنْهُ قَالَ «أَنْفَجْنَا أَرْنَبًا وَمَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَا فَأَخَذْتُهَا ، فَأَخَذْتُهَا . فَأَتَيْتُ بِهَا أَبُا طَلْحَةَ . فَذَبَحَهَا ، وَبَعَثَ إِلَى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها ، أَبا طَلْحَة . فَذَبَحَهَا ، وَبَعَثَ إِلَى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها ، أو نَخْذها . فَقَبله أَ » .

« لغبوا » تمبوا وَأَعْيُوا .

١٦٥ – وعن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما قالت « نَحَرْ نَا عَهْما قالت « نَحَرْ نَا عَهْما وسلم عَلَى عَهْدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم فَرَسًا . فأ كَلْنَاهُ » .

٢٦٤ – وفي رواية « وَنَحْنُ فِي اللَّهِ يِنَةِ » .

٣٦٧ – وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما « أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ لُخُومِ الْخُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ . وَأَذِنَ فِي لُخُومِ الْخُمْلِ » .

الْوَحْشِ . وَنَهَى النَّبَيُّ صلى الله عليه وَسلم عَنِ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ » .

279 — وعن عبد الله بن أبى أُوفَى رضى الله عنه قال « أَصَابَتْنَا عَجَاعَةٌ لَيَالِي خَيْبَرَ . فَلَمَا كَانَيَوْمُ خَيْبَرَ : وَقَعْنَا فِي الله على الله عليه . فَانْتَحَرْ نَاهَا فَلَمَا عَلَتْ بِهَا الْقُدُورُ ، نَادَى مُنَادِى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن أَكُومُ الْأَهْلِيَّةِ شَيْئًا » .

٧٠٤ – وعن أبى تَعْلَبة الْخُشَنِيِّ رضى الله عنه قال « حَرَّمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لحومَ الحمر الأهلية ».

ابْنُ الْوَلِيدِ - مَعَ رَسُولَ الله صَلَى الله عَنْهُما قال « دَخَلْتُ - أَنَا وَخَالِدُ ابْنُ الْوَلِيدِ - مَعَ رَسُولَ الله صَلَى الله عليه وسلم بَيْتَ مَيْمُو نَه فَأْتِي بِضَبَّ عَنُوذٍ . فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم بِيدِهِ . فَقَالَ بَعْضُ النّسُوةِ اللّاتِي فِي بَيْتِ مَيْمُو نَه : أَخْبِرُوا رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم عَلَيْ رَسُولُ الله عليه وسلم عَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلُ . فَقُلْتُ : تَأْكُلُهُ ؟ هُو صَبْ . فَرَفَعَ رَسُولُ الله ، أَحَرَامُ عَلَيْ الله عليه وسلم يَدَهُ . فَلَمْ يَأْكُلُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ الله ، أَحَرَامُ هُو ؟ قالَ : لا ، وَلَكَنَّهُ لَمْ يَاكُنْ بَأَرْضَ قَوْمِي ، فَأَجِدُ نِي أَعَافَهُ . قَالَ عَلَيْهُ وَسلم يَذَهُ . قَالَ عَلَيْهُ وَاللّهِ يَا رَسُولُ الله ، قَالَ الله عليه وسلم يَذَهُ . قَالَ عَلَيْهُ وَاللّهِ يَنْظُرُ إِلَى » . خَالَدُ : فَاجْتَرَرْتُهُ . فَأَ كَلُتْهُ ، والنبيُ صلى الله عليه وسلم يَنْظُرُ إِلَى » . خَالَدُ : فَاجْتَرَرْتُهُ . فَأَ كَلُتْهُ ، والنبيُ صلى الله عليه وسلم يَنْظُرُ إِلَى » .

« المحنوذ » المشوى بالرضيف ، وهي الحجاره المحاة .

٧٧٤ – وعن عبد الله بن أبي أو في رضى الله عنه قال « غَزَوْنا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم سَبْعَ غَزَوَاتِ ، نَأْ كُـلُ الجُرادَ » .

٣٧٣ - وعن زَهْدَم بنِ مُضَرِّب الجُرْمِي قال « كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْهُرِيِّ فَدَخَلَ رَجُلْ مِنْ مُوسَى الْأَشْهُرِيِّ فَدَخَلَ رَجُلْ مِنْ أَنْ تَيْم الله، أَحْمَرُ شَدِيه بِالمَوَالِي . فَقَالَ لَهُ : هَلُمَّ . فَتَلَكَأَ . فَقَالَ لَهُ : هَلُمَّ . فَتَلَكَأً . فَقَالَ لَهُ : هَلُمَّ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يَأْ كُلُ مِنْهُ » .

﴿ ٧٤ - وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أَنَّ النَّبَيَّ صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا أَكُلَ أَحَدُ كُمْ طَعامًا فَلاَ يَمْسَحُ يَدَهُ ، حَتَّى يَلْعَقَها أَوْ يُلْعَقَها » .

باب الصيدد

و الله على الله عليه وسلم . فَقُلْتُ : يا رسول الله ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ رَسُولَ الله عليه ولله عليه وسلم . فَقُلْتُ : يا رسول الله ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ ، أَفَنَا كُلُ فِي آنِيتِهِمْ ؟ وفي أَرْضِ صَيْدٍ ، أُصِيدُ بِقَوْسِي أَهْلِ كِتَابٍ ، أَفَنَا كُلُ فِي آنِيتِهِمْ ؟ وفي أَرْضِ صَيْدٍ ، أُصِيدُ بِقَوْسِي وَ بِكُلْبِي اللّهَ لَمَ اللّهِ عَلَيْهِ ، وَ بِكُلْبِي اللّهَ لَمَ اللّهِ عَلَيْهِ ، وَ بِكُلْبِي اللّهَ عَلَيْهِ ، وَكُلُوا فِيها . وَمَا صِدْتَ بِكُلْبِكَ غَيْرَها فَلَا تَالَمُ اللهِ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بِكُلْبِكَ غَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بَكُيْبِكَ غَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بَكُيْبِكَ غَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ بَكُيْبِكَ غَيْرِ اللّهَ عَلَيْهِ : فَكُلْ . وَمَا صِدْتَ فَكُلُ . وَمَا صَدْتَ فَيْعِلَا فَيْ اللّهَ الْمَالِيكَ عَلَيْهِ الللّهَ عَلَيْهِ اللّهَ وَلَا عَلَيْهِ اللّهَ الْمَا مِنْ اللّهُ الْمَا صَدْتَ فَا لَا لَهُ الْمَالِكَ عَلَيْهِ اللّهَ الْمَا فَلْمَا مِنْ اللّهِ الْمِنْ اللّهُ الْمَا مِنْ اللّهُ اللّهُ الْم

٧٦ - وعن هَمَّام بن الحارث عن عَدِيٍّ بن حاتم رضي الله عنه قال: قُلْتُ « يا رسول الله ، إِنِّي أُرْسِلُ الْكِلَابَ المَعَلَّمَةَ ، فَيُمْسِكُنَ قُلْتُ «

عَلَى ، وَأَذْ كُرُ اسْمَ اللهِ ؟ فقال : إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ اللَّهَ مَ ، وَذَكَرْتَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَذَكُرْتَ اللهِ عَلَيْهِ : فَإِنْ قَتَلْنَ ؟ قال : وَإِنْ قَتَلْنَ ؟ قال : وَإِنْ قَتَلْنَ ، مَا لَمْ يَشْرَكُهَا كُلْبُ لَيْسَ مِنْهَا . ثُلْتُ لَهُ : فإنِّى أَرْمِى بِاللَّهِ رَاضِ الصَّيْدَ فَأُصِيبُ ؟ فَقَالَ : إِذَا رَمَيْتَ بِاللّهِ عَرَاضِ فَخَرَقَ : بِاللّهِ عَرَاضِ فَخَرَقَ : فَكُلُهُ ، و إِنْ أَصَابَهُ بِعُرْضِهِ : فَلا تَأْكُلُهُ » .

٧٧٤ — وحديث الشَّعْبِي عن عدى نحوه ، وفيه : « إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ أَنْ يَأْكُلُ أَنْ يَأُكُلُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ الْكَالْبُ . فإِنِّى أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى أَفْسِهِ . وَإِنْ خَالَطَهَا كَلاَبْ مِنْ غَيْرِها ؛ فلا تَأْكُلْ . فإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى أَفْسِهِ . وَإِنْ خَالَطَهَا كَلاَبْ مِنْ غَيْرِها ؛ فلا تَأْكُلْ . فإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى خَيْرِهِ » .

وَ فِيهِ « إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبِكَ الْمُكَلَّبِ: فَاذْ كُرِ اللهِ اللهِ. فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ ، فَأَدْرَكَتَهُ حَيَّا فَاذْ بَحْهُ . وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدَ قَتَلَ ، وَلَمْ وَأَمْ مَنْهُ : فَكُلْهُ . فَإِنَّ أَخْذَ الْكُلْبِ ذَكَا تُهُ ».

وَفِيهِ أَيضًا « إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَاذْ كُنْ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ ».

وَفِيهِ « وَإِنْ غَابَ عَنْكَ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ _ وَفَى رَوَايَة : الْيَوْمَيْنِ وَاللَّهَ أَنَّهُ مَا أَوْ يَوْمَيْنِ _ وَفَى رَوَايَة : الْيَوْمَيْنِ وَاللَّهَ أَنَّهُ مَكَ : فَكُلُ وَإِنْ شِئْتَ . وَإِنْ وَجَدْ تَهُ غَرِيقًا فِي المَّاءِ : فَلاَ تَأْكُلُ . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي المَّاءِ قَتَلَهُ ، وَجَدْ تَهُ غَرِيقًا فِي المَّاءِ : فَلاَ تَأْكُلُ . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي المَّاءِ قَتَلَهُ ، وَجَدْ تَهُ غَرِيقًا فِي المَّاءِ : فَلاَ تَأْكُلُ . فإِنَّكَ لَا تَدْرِي المَّاءِ قَتَلَهُ ، أَوْ سَهُمُكَ ؟ » .

٤٧٨ – وعن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضى الله عنهما
 قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَن ْ ٱقْتَنَى كُلْبِــاً _

إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ ، أَوْ مَاشِيَةٍ _ فإنه يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَان » قال سالم : وكان أبو هريرة يقول « أَوْ كَلْبَ حَرْثٍ . وَكَانَ صَاحِبَ حَرْثٍ » .

ولا الله عليه وسلم بذى الخُلْمَفَةِ مِنْ تَهَامَةً. فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ. فَأَصَابُوا صلى الله عليه وسلم بذى الخُلْمَفَةِ مِنْ تَهَامَةً. فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ. فَأَصَابُوا إِبِلا وَغَمَا . وَكَانَ النبيُ صلى الله عليه وسلم في أُخْرَياتِ الْقُوم فَعَجُلُوا وَذَكُوا ، وَكَانَ النَّهُ صلى الله عليه وسلم بالْقُدُورِ فَعَجُلُوا وَذَكُوا ، وَلَصَبُوا الْقُدُورَ . فَأَمَر النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بالْقُدُورِ فَأَكُونَ ، ثمَّ قَسَم . فَعَدَلَ عَشْرَةً مِنْ الْغَنَم بِبَعِيرٍ . فَنَدَّ مِنْهَا بَعِينٌ . فَطَلَبُوهُ . فَأَعْيَاهُمْ . وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَة ، فَأَهُوى رَجُلٌ مِنْهُمْ فَطَلَبُوهُ . فَأَعْيَاهُمْ . وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَة ، فَأَهُوى رَجُلٌ مِنْهُمْ بَعِيرٍ . فَنَدَّ مِنْهَا بَعِينٌ . فَطَلَبُوهُ . فَعَلَمُ أَوا بِدَ كُأُوا بِدِ الْوَحْشِ . فَمَا اللهُ ا

باب الأصاحي

م ٨٠ _ عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : « صَحَى النَّبِيُّ صلى الله عنه قال : « صَحَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَ نَيْنِ . ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ . وَسَمَّى وَكَبَرَ . وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا » .

الأملح: الأغبر ، وهو الذي فيه بياض وسواد .

كتاب الاشربة

مِنْبَرِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم - : أَمَّا بَعْدُ ، أَيُّمَا النَّاسُ ، إِنَّه نَزَلَ مَنْبَرِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم - : أَمَّا بَعْدُ ، أَيُّمَا النَّاسُ ، إِنَّه نَزَلَ مَخْرَيْمُ الْخُمْرِ ، وَهِي مِنْ خَمْسَةٍ : مِنَ الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْخُمْرُ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْخُمْرُ وَالْعَسَلِ ، وَالْخُمْرُ ، مَا خَامَرَ الْعَقْلَ . "لَلاَثْ وَدِدْتُ أَنَّ رسولَ الله صلى الله والشّعيرِ . وَالْخُمْرُ : مَا خَامَرَ الْعَقْلَ . "لَلاَثْ وَدِدْتُ أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كانَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِيهِنَ عَهْدًا نَنْتَهِ فِي إِلَيْهِ : الجُدُّ وَالْكَلَالَةُ ، وَأَبُوابُ الرِّبا » .

٣٨٢ - وعن عائشة رضى الله عنهما « أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنِ الْبِشْعِ ؟ فقال : كُلُّ شَرَابٍ أَسْكُرَ فَهُو حَرَامٌ » .

البتع: نبيذ العسل.

قَمَرَ الله عنهما قال « بَلَغَ عُمَرَ الله بن عباس رضى الله عنهما قال « بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ رسولَ الله أَنَّ فُلَانًا ، أَكُمْ يَعْلَمْ أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشَّحُومُ . فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا ؟ » .

كتاب اللباس

عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَلْبَسُوا الْحُرِيرَ . فإنَّهُ مَنْ لَبِسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمَ عَلَيْهُ فِي الدُّنْيَا لَمَ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهِ وَسِلْمِ « لَا تَلْبَسُوا اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهِ وَسِلْمِ « لَا تَلْبَسُوا اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ فِي الدُّنْيَا لَمُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ وَسِلْمِ « لَا تَلْبَسُوا اللهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ فِي الدُّنْيَا لَمُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ وَسِلْمَ « لَا تَلْبَسُوا اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَى عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَى عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَا عَلَيْهِ عَلَيْهِ

رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَا تَلْبَسُوا الحَّرِيرَ ، وَلَا الدِّيبَاجَ . وَلَا الدِّيبَاجَ . وَلَا الدَّيبَاجَ . وَلَا الدَّيبَاجَ . وَلَا الدَّيبَاجَ . وَلَا الدَّيبَاجَ . وَلَا تَشْرَبُوا فِي صَافِهِمَا . فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، وَلَـٰكُم ْ فِي الآَخِرَةِ » .

٢٨٦ - وعن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال « مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَةٍ فِي حُلَّةٍ خَمْرَاء أَحْسَنَ مِنْ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، لَهُ شَعَرْ يَضْرِبُ إِلَى مَنْ كَبَيْهِ ، بَعِيدُ مَا بَيْنَ المَنْ كَبَيْنِ . لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّويلِ » .

٨٨٤ – وعن ابن عمر رضي الله عنهما « أَنَّ رسولَ الله صلى الله

عليه وسلم: اصْطَنَعَ خَاتَمَا مِنْ ذَهَب . فَكَانَ يَجُمُلُ فِصَّهُ فِي باطِنِ كَفِّهِ إِذَا لَبَسَهُ . فَصَنَعَ النَّاسُ مِثْلَ ذَلِكَ . ثَمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى المِنْبَرِ ، فَنَزَعَهُ . فَعَ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى المِنْبَرِ ، فَنَزَعَهُ . فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هُذَا الْخَاتَمَ ، وَأَجْعَلُ فِصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ ، فَرَمَى به . ثَمَ قَالَ : وَاللهِ لَا أَلْبَسُهُ أَ بَدًا . فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَا تِيمَهُمْ » .

٤٨٩ — وفي لفظ « جعلهُ في يدِهِ الْيُمْني » .

معر بن الخطاب رضى الله عنه « أن رسول الله عنه الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهمى عَنْ لُبْسِ الحرير ، إِلَّا هَكَذَا ورفع لنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إِصْبَعَيْهِ : السَّبَّابة ، وَالْوُسْطَى » .

الله عليه وسلم عَنْ لُبْسِ - ولمسلم « نهمي رسول الله صلى الله عليه وسلم عَنْ لُبْسِ الله عليه وسلم عَنْ لُبْسِ الْحُرِيرِ ، إِلَّا مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثٍ ، أَوْ أَرْبَعٍ » .

كتاب الجهاد

وله عنه هذا أن رسول الله عنه هذا أن رسول الله عنه هذا أن رسول الله على الله عليه وسلم في بَعْضِ أَيَّامِهِ التي لَقِيَ فيها الْعَدُوَّ وَانْتَظَرَ ، حتى إِذَا مالتِ الشَّمْسُ قَامَ فيهِمْ . فَقَالَ : يا أَيُّهَا النَّاسُ ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءِ الْعَدُوِّ . وَاسْأَلُوا الله الْمَافِيةَ . فإذَا لَقيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا . وَاعْلَمُوا أَنَّ الجُنَّةَ تَحْتَ وَاسْأَلُوا الله الله المَّافُونُ ، ثمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : اللَّهُمَّ مُنزِلَ الْكِتَابِ ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ : اهْزِمْهُمْ ، وانْصُرْ نَا عَلَيْهِمْ » . وَهُرِي السِّحَابِ ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ : اهْزِمْهُمْ ، وانْصُرْ نَا عَلَيْهِمْ » .

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « رِباطُ يَوْم فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرُ مِنَ الدُّنيَا وَما عَلَيْها . وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدكم مِنَ الجُنَّةِ : خَيْرُ مِنَ الدُّنيَا وَما عَلَيْها . وَالرَّوْحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ الْغَدْوَةُ : خَيْرٌ مِنَ الدُّنيَا وَما عَلَيْها . وَالرَّوْحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ الْغَدْوَةُ : خَيْرٌ مِنَ الدُّنيَا وَما عَلَيْها .

وعنه قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « ما مِنْ مَكْلُوم مِنْ عَلَيْهُ فَي سَبِيلِ اللهِ ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ القِيامَةِ وَكَالْمُهُ يَدْمِى ، اللَّوْنُ: لَوْنُ الدَّم ِ، وَالرِّيحُ : رِيحُ الْمِسْكِ » .

رسول الله صلى الله عليه وسلم « غَدْوَةٌ في سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرُ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ اللهِ مَا اللهُ مَا اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَم « غَدْوَةٌ في سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرُ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ » .

٧٩٧ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رَسُولُ الله

صلى الله عليه وسلم « غَدْوَةٌ فَى سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

٩٨ - وعن أبى قتادة الأنصارى رضى الله عنه قال « خَرَجْناً مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حُنَيْنِ _ وَذَكَرَ قِصَّةً _ فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا _ لَهُ عَلَيْهِ بِيِّنَةٌ ـ فله سَلَبُهُ .
 قَالَهَا ثَلَاثًا » .

99 - وعن سَلَمة بن الأكوع رضى الله عنه قال « أَ تَى النبي َ صلى الله عليه وسلم عَيْنُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ _ وَهُوَ فِي سَفَرٍ _ فَجَلَسَ أَعِنْدَ طلى الله عليه وسلم عَيْنُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ _ وَهُوَ فِي سَفَرٍ _ فَجَلَسَ أَعِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ ، ثُم انْفَتَلَ . فقالَ النّبي صلى الله عليه وسلم : اطلبوه وَاقْتُلُوهُ . فَقَتَلْتُهُ . فَنَقَلَني سَلَبَهُ » .

• • • • — وفى رواية « فقال : مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ ؟ فَقَالُوا : ابْنُ الْأَكُوعِ . فقالَ : لَهُ سَلَبُهُ أَجْمَعُ » .

الله صلى الله عليه وسلم سَرِيَّةً إلى نَجْدٍ . فَخَرَجَتُ فيها ، فأَصَبْنا إبلاً وَغَنَا . فَلَمَتُ سُولُ فَبَا الله عليه وسلم سَرِيَّةً إلى نَجْدٍ . فَخَرَجَتُ فيها ، فأَصَبْنا إبلاً وَغَنَا . فَبَلَغَتْ سُمْ مَا نُنا : اثنَى عَشَرَ بَعِيرًا . وَنَقَلَنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بَعيرًا بَعيرًا » .

٧٠٥ – وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النّبيّ صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا جَمَعَ اللهُ الْأُوّلينَ وَالآخِرِينَ : يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَالْهِ . فَيُقَالُ : هٰذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ » .

٤٠٥ – وعن أنس بن مالك رضى الله عنه « أَنَّ عَبْدَ الرَّ مَمْنِ ابْنَ عَوْفٍ ، وَالزُّ بَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ ، شَكَيًا الْقَمْلَ إِلَى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غَزْوَةٍ لَهُمَا . فَرَخَّصَ لَهُمَا فى قَيِصِ الخُرِيرِ . فَرَأَ يْتُهُ عَلَيْهِماً » .

٥٠٥ - وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال «كانت أَمْوَالُ ابني النَّضيرِ: مِمَّا أَفَاء اللهُ عَلَى رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم ، مِمَّا أَهُ يُوجِفِ الله عليه وسلم ، مِمَّا أَهُ يُوجِفِ الله عليه وسلم عَلَيْهِ بِخَيْدِلِ وَلَا رِكابٍ . وَكَانَتْ لِرَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم خَالِصًا . فَكَانَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يَعْزِلُ نَفَتَةَ أَهْلِهِ سَنَةً . ثَمَّ يَجْرَلُ نَفَتَةً أَهْلِهِ سَنَةً . ثَمَّ يَجْرَلُ مَا بَقِيَ فِي الْكَرَاعِ وَالسِّلاَحِ ، عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

حلى الله عليه وسلم مَا مُضِرِّرَ مِنَ الْحُيْلِ : مِنَ الْحُفْيَاءِ إِلَى ثَنيَّةِ الْوَدَاعِ .
 وَحَرْثَى مَا لَمَ يُضَمَّرُ : مِنَ الشَّنيَّةِ إلى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ . قال ابن عمر :
 وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى » .

قال سفيان : مِنَ الْحُفْيَاءِ إِلَى ثَنيَّةِ الْوَدَاعِ : خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ ، وَمِنْ ثَنيَّةِ الْوَدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي ذُرَيْقِ : مِيلُ .

٧٠٥ - وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « عُرِضْتُ عَلَى رسول الله صلى الله عليه وسلم يَوْمَ أُحُدٍ ، وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً ، فَلَم يُجِزْ نِي فِي الْمُقَا تِلَةِ . وَعُرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخُنْدَق ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَة سَنَة ، فَأَجَازَ نِي » .

٠٠٥ – وعنه « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قَسَمَ فَى النَّفَلِ : لِلْفَرَس سَهْمَيْنِ ، وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا » .

٩٠٥ - وعنه « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كانَ يُنَفِّلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ في السَّرَايا لأَنفُسِهِمْ خَاصَّةً ، سِوَى قَسْم ِ عَامَّةِ الجُيْشِ » .

١٥ - وعن أبى موسى عبد الله بن قيس الأَشْعَرِى رضى الله عنه عنه عن الله عليه على على الله عليه وسلم قال « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا » .

الرَّجُلِ: يُقَاتِلُ شَجَاعَةً ، وَيُقَاتِلُ حَيَّةً ، وَيُقَاتِلُ رَيَاءً ، أَى ْذَلِكَ فِي سَبِيلِ الله ؟ فقال رسول الله عليه وسلم: مَنْ قَاتِلُ لِيَاءً ، أَى ْذَلِكَ فِي سَبِيلِ الله ؟ فقال رسول الله عليه الله عليه وسلم: مَنْ قَاتِلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْمُلْيَا: فَهُو فِي سَبِيلِ الله عَنَّ وَجَلَّ ».

كتاب العتق

صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ شِرْ كَا لَهُ فِي عَبْدِ ، فَكَانَ لَهُ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ شِرْ كَا لَهُ فِي عَبْدِ ، فَكَانَ لَهُ

مَالُ يَبِثُلُغُ أَعَنَ الْعَبْدِ: قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلِ. فَأَعْطِي شُرَ كَا وَهُ حِصَصَهُمْ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَ إِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ ».

وسلم قال : « مَنْ أَعْنَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ : فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ وَسلم قال : « مَنْ أَعْنَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ : فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالُ : قُومً المَمْلُوكُ قِيمَةَ عَدْلٍ ، ثُمَّ اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالُ : قُومً المَمْلُوكُ قِيمَةَ عَدْلٍ ، ثُمَّ اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالُ : قُومً المَمْلُوكُ قِيمَةَ عَدْلٍ ، ثُمَّ اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ ، فَيْرَ مَشَقُوقِ عَلَيْهِ » .

باب بيع المدبر

١٤ - وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : « دَبَّرَ رَجُلُ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامًا له ُ » .

مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ غُلَامًا له عَنْ دُبُرٍ أَ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالُ غَيْرُهُ ، فَبَاعَهُ رَسُولُ الله عليه وسلم : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ غُلَامًا له عَنْ دُبُرٍ أَ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالُ غَيْرُهُ ، فَبَاعَهُ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم بِثَمَا غَائَةٍ دِرْهَمٍ . ثُمَّ أَرْسَلَ بِثَمَنِهِ إِلَيْهِ » .

٦٣ كتاب الحج: باب المواقيت ٦٤ باب مايلبس المحرم من الثياب ٥٦ ماك الفدية «-باب حرمة مكة ٧٧ راب مل بحوز قتله « ناب دخول مكة وغيره ١٨ باب التمتع ۷۰ باب الهدى ٧١ باب الفسل للمحرم ٧٢ باب فسنخ الحج الي العمرة ٧٥ باب المحرم بأكال من صيد حلال ٧٦ كتاب البيوع ٧٧ باب ما نهى الله عنه من البيوع ٧٩ ناب العرابا وغم ذلك ٨٠ باب السلم « باب الشروط في البيع ٨١ ماك الريا والصرف ٨٣ باب الرهان وغيره ٨٧ باب اللقطة « باب الوصادا وغير ذلك ٨٨ باب الفرائض ٨٩ كتاب النكاح ٩٣ ماك الصداق ١٤ كتاب الطلاق ٥٥ باب العدة ٩٧ مال الأعان ١٠٠ كتاب الرضاع ١٠٢ كتاب القصاص ١٠٥ كتاب الحدود: القتل والزنا ١٠٨ ياب حد السرقة ١٠٩ را راب حد الخمر ١١٠ كتاب الأسان والنذور ١١٢ ماك النذر ١١٣ باب القضاء ١١٥ كتاب الأطعمة ١١٧ تاب الصيد ١١٩ باب الأضاحي ١٢٠ كتاب الأشرية ١٢١ كتاب اللياس ١٢٢ كتاب الحهاد ١٢٦ كتاب العتق

١٢٧ باب يبع المدير

https://archive.org/details/@hisham_mohammad_taher

٣ القدمة ٤ كتاب الطهارة ٧ مات دخول الخلاء ٨ باب السواك ٩ باب في المذي وغيره م باب المسلح على الخفيل 11 بات الفسيل من الحناية ١٣ ماك الستم ١٤ فال الحيض ١٦ كتاب الصلاة « ما المواقيت ١٩ باب فضل صلاة الحماعة ٢١ مل الأذان ٢٢ باب استقبال القبلة ٢٣ باب الصفوف ٢٤ ياك الامرامة ٢٦ ياب صفة صلاة النبي صلى الله alus emba ٢٩ باب وجوب الطمأنينة في الركوع والسحود ٣٠ باب القراءة في الصلاة ٣١ باب ترك الجهر بالسملة ٣٢ مل سحود السهو ٣٣ باب المرور بين يدي المصلى ٤٣ يان حامع ٣٦ بال التشهد ٣٧ باب الوتر ٣٨ باب الذكر عقب الصلاة ٤٠ باب الجمعيين الصلاتين في السفر « باب قصر الصالاة في السفر ١٤ باب الحمعة ٢٤ باب العبدين ٤٤ باب صلاة الكسوف ٤٦ باب صالأة الاستسقاء ٧٤ ماك صالاة الخوف ٤٩ باب الحناائز ٢٥ كتاب الزكاة ٤٥ باب صدقة الفطر ٥٥ كتاب الصيام ٥٦ باب الصوم في السفر وغيره ٥٩ يلب أفضل الصيام وغيره ٦١ باب ليلة القدر

٦٢ باب الاعتكاف